

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جامعة اليرموك  
كلية الآداب  
قسم التاريخ

النفقات المالية في عهد ابي بكر الصديق  
وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما  
(١١-٢٣هـ/٦٣٢-٦٤٣م)

إعداد

فراس محمد فارس مشعور

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التاريخ الاسلامي  
والحضارة الاسلامية. كلية الآداب/ جامعة اليرموك.

إشرافه

الدكتور عبد الله منسي العمري

١٤١٩هـ/١٩٩٨م

النفقات المالية في عهد ابي بكر الصديق  
وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما  
(١١-٢٣هـ/٦٣٢-٦٤٣م)

٠١٦٠٠٠

إعداد

فراس محمد فارس مشعور  
بكالوريوس تاريخ - جامعة اليرموك - ١٩٩٥م

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التاريخ الاسلامي  
والحضارة الاسلامية. كلية الآداب/ جامعة اليرموك.

أعضاء لجنة المناقشة:

- الدكتور عبد الله منسي العمري..... مشرفاً ورئيساً

- الأستاذ الدكتور محمد ضيف الله البطاينة..... عضواً

- الدكتور نعمان محمود جبران..... عضواً

١٤١٩هـ/١٩٩٨م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى:

﴿

آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مَّلَاحِقَ لِقَالِهِ

فَالضَّالِّينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ يَرْجِعُ

الْحُكْمُ وَاللَّهُ الْعَظِيمُ﴾

صدق الله العظيم  
سورة الحديد، آية ( ٧ )

## الإهداء



إلى:  
أبي وأمي اللذين سهرا عليّ الليالي، وكان لهما  
الفضل في كل ما حققت من نجاح.

إخواني الاعزاء موسى وقاسم وقسيم وعمر وحسين ومجيب  
وعطية اللذين قدموا لي العون والمساعدة أثناء وراستي  
الجامعية.

أخواتي العزيزات.



إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع

## شكر وتقدير

وبعد أن وفقني الله في إخراج هذا العمل المتواضع لا يسعني إلا أن أقدم بالشكر الجزيل لأسنادي الدكتور عبد الله العمري الذي تفضل بقبول الإشراف على هذه الدراسة والذي كان لتوجيهاته كبير الأثر في إخراج الدراسة على هذا الشكل.

ومن باب نسبة الفضل إلى أهلها فإنني أقدم بعزيز الشكر والامتنان للأخ الفاضل الدكتور عصام هزيمته الذي فتح لي باب مكتبته وأمدني بالعديد من المصادر ورافقني في جميع مراحل الدراسة. وأقدم بالشكر للأخوة طارق العزام وإحسان أبو قمر ومحمد كنعان وسامي مشاعرة الذين قدموا لي المساعدة أثناء فترة الدراسة. وللأخ يوسف عليمات الذي دقق الرسالة لغوياً.

# المحتوى

## رقم الصفحة

## الموضوع

١	المقدمة
٤	تمهيد عن واردات الدولة المالية في فترة الدراسة
١٤	الفصل الأول: نفقات الخليفة
١٥	- أولاً: نفقات الخليفة الخاصة
١٥	أ. عطاء الخليفة ورزقه
١٩	ب. طعام الخليفة ولياسه
٢٥	ج. مجلس الخليفة عمر
٢٦	د. نفقات الحج والعمرة
٢٩	- ثانياً: العطايا والهبات
٢٩	أ. نفقات الوفود
٣١	ب. العطايا والهبات
٣٧	الفصل الثاني: النفقات الإدارية
٣٨	- أولاً: نفقات الولاية والموظفين
٤٠	أ. عطاء الوالي ورزقه
٤٢	ب. نفقات الموظفين
٤٢	١. عمال الخراج
٤٦	٢. عمال الجزية
٤٧	٣. عمال الصدقات
٤٩	٤. عمال العشور
٥١	٥. عامل السوق
٥٢	٦. عامل الحمى

٥٤ - ثانياً: نفقات الكتاب والدواوين -----

٥٤ ----- أ. الكتاب

٥٦ ----- ب. بيت المال

٥٨ ----- ج. ديوان العطاء

٦١ ----- د. دور الضرب

٦٢ ----- هـ. البريد

٦٤ ----- و. القضاء

٦٨ ----- ز. الشرطة

٧١ ----- - ثالثاً: نفقات المركز والولاية

٧٥ ----- الفصل الثالث: النفقات العسكرية

٧٨ ----- - أولاً: العطاء والأرزاق

٧٨ ----- أ. العطاء

٩٠ ----- ب. الأرزاق

٩٢ ----- ج. رعاية اسر الشهداء وتعويض المصابين بالحروب

٩٣ ----- د. انقاص العطاء

٩٥ ----- - ثانياً: الأسلحة والتجهيزات العسكرية

٩٥ ----- أ. الأسلحة

٩٧ ----- ب. تمصير المدن والتحصينات العسكرية

١٠٤ ----- الفصل الرابع: النفقات على مرافق الدولة المختلفة

١٠٥ ----- - أولاً: النفقات الزراعية

١٠٥ ----- أ. القطنع

١٠٧ ----- ب. مشاريع الري والزراعة في عهد عمر

١١٠ ----- - ثانياً: النفقات العامة

١١٠ ----- أ. بناء المسجد النبوي

١١١ ----- ب. نفقات المسجد الحرام

١١٣ ----- ج. نفقات المساجد في الأمصار

- د. طعام الإمارة ----- ١١٤
- هـ. نفقات شهر رمضان ----- ١١٥
- ثالثاً: النفقات الثقافية ----- ١١٦
- أ. نفقات المعلمين ----- ١١٦
- ب. نفقات الشعراء ----- ١١٨
- الخاتمة ----- ١٢٠
- قائمة المصادر والمراجع ----- ١٢٢
- ملخص باللغة العربية ----- ١٤١
- ملخص باللغة الإنجليزية ----- ١٤٤



## المقدمة

منذ مطلع هذا القرن ظهر اهتمام المؤرخين بالجوانب الاقتصادية للدولة الإسلامية سواءً بموارد الدولة المالية أم بنفقاتها إلا أن جانب النفقات المالية في العصر الراشدي لم يحظ بالاهتمام الكافي، على الرغم من أهمية هذه الفترة من التاريخ الإسلامي. ولعل مردّ أهمالهم أو قل قلة اهتمامهم بالعصر الراشدي يعود إلى قلة المعلومات واضطرابها، وعدم توفر ميزانيات موجودة بين أيدي الباحثين، إضافة إلى تضارب الأرقام حول موارد الدولة الأساسية من حيث المقدار الكلي للخراج أو الجزية أو توفر أرقام واضحة حول كثير من الأمور المالية مثل النفقات الدقيقة للجيش أو رواتب العمال وهكذا.

ومن هنا ونظراً لهذه الأهمية جاء اختيار موضوع النفقات المالية في عهد أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - لالقاء مزيد من الضوء على هذه الفترة من التاريخ الإسلامي. والتي كان لها أهمية كبيرة في صياغة وبلورة الكثير من الأسس والتنظيمات الإدارية والاقتصادية والعسكرية، التي اعتبرت أساساً اعتمدت عليه الدولة الإسلامية في جميع مراحلها التالية، سواء في العصر الأموي أم العباسي أو ما بعد ذلك من عصور، اُضيف إلى ذلك ان الفقهاء اعتبروا تلك التنظيمات والاسبقيات التي حدثت في عهد أبي بكر وعمر أساساً راسخة من اسس التشريع. فالقاضي أبو يوسف عندما ألف للرشيد كتاب الخراج نجده يستشهد بتنظيمات عمر بن الخطاب واعتمد عليها في كثير من القضايا المتعلقة بالخراج والجزية والعشور ... الخ.

فمن اهم ملامح خلافة أبي بكر الصديق انها جاءت متوسطة بين فترتين كبيرتين: عصر النبوة وفترة خلافة عمر بن الخطاب، وبالتالي فقد طغت اخبار هاتين الفترتين على فترة خلافة أبي بكر الصديق لعدة اسباب اهمها قصر فترة خلافته (١١هـ-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م)، بالإضافة لارتداد بعض القبائل العربية عن الاسلام ورفض البعض الآخر لدفع الزكاة مع اقرارهم بالصلاة، فاستطاع ابو بكر بحزمه وعزمه ان يقضي على المرتدين ويثبت دعائم الإسلام في كافة انحاء الجزيرة، ونظراً لأهمية احداث الردة فقد انشغل الرواة والاعراب بنقل اخبارها وموقف أبي بكر الحازم من المرتدين وتوجيهه الجيوش للقضاء عليهم حتى تمكن من

اخمد هذه الفتنة قبل ان تستفحل، وفي الوقت الذي اسهبت فيه المصادر بذكر أخبار الردة نجدها تغفل او تهتمش الجوانب الاخرى من خلافة ابي بكر.

وقد جاءت هذه الدراسة في اربعة فصول وتمهيد ومقدمة وخاتمة، بحيث تضمن التمهيد عرضاً موجزاً لواردات الدولة المالية في فترة الدراسة، وبين الباحث من خلاله عظم المبالغ التي كانت تأتي لبيت المال في هذه الفترة وخاصة في عهد عمر بن الخطاب؛ كي يتمكن قارئ البحث من الموازنة بين الواردات والنفقات.

حُصِن الفصل الاول للحديث عن نفقات الخليفة مبيناً مقدار عطاء كل واحد منهما ومقدار رزقهما ونفقات طعامهما وشرابهما ولباسهما، ونفقات الحج والعمرة ثم الهبات والعطايا.

وتضمن الفصل الثاني الحديث عن النفقات الادارية في مركز الدولة وولاياتها المختلفة، وتشمل نفقات الكتاب وعطاء الولاة وازراقهم، بالاضافة لنفقات الموظفين الذين ساعدوا الولاة في تسيير شؤون الولايات كعمال الخراج والجزية والصدقات والعشور وعمال بيت المال وموظفي الدواوين، وانفاق الدولة على بناء دور الامارة وبناء الاسواق، بالاضافة لبعض النفقات الطارئة كما حدث في عام الرمادة.

تحدث الفصل الثالث عن النفقات العسكرية والتي تتمثل بعطاء الجند والمقاتلة ومقادير ارزاقهم، وجاء الحديث مفصلاً عن مقادير العطاء والاسس التي تم الاعتماد عليها في فرض العطاء، كما اشتملت النفقات العسكرية على قيام الدولة بتعويض المصابين في الحروب عن اصاباتهم، ورعاية الدولة لاسر الشهداء والانفاق عليهم من بيت المال، وتضمن هذا الفصل أيضاً الحديث عن الاسلحة والتجهيزات العسكرية وبناء المدن لاستقرار الجند بالبصرة والكوفة وحديثة الموصل والفسطاط، كما انفقت الدولة على بناء التحصينات العسكرية كالقلاع مثلاً وتحصين المناطق الساحلية وشحنها بالجند.

وتعرض الفصل الرابع للنفقات على مرافق الدولة المختلفة ابتداءً بالنفقات الزراعية كالاقطاعات ومشاريع الري وحفر الانهار، ثم النفقات العامة كنفقات المسجد النبوي والمسجد الحرام ونفقات المساجد في الامصار، وتضمن هذا الفصل الحديث عن طعام الامارة ونفقات شهر رمضان، بالاضافة للنفقات التعليمية ونفقات الشعراء.

والله وري التوفيق

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

## تمهيد عن واردات الدولة المالية في فترة الدراسة:

بدأ النظام المالي للدولة الإسلامية بسيطاً منذ عهد الرسول ﷺ، ففي عهده نزلت الآيات القرآنية التي فرضت الجزية على اهل الذمة. كما نزلت الآيات القرآنية التي بينت للمسلمين كيفية التعامل مع أموال الغنائم وكيفية توزيعها. وينقسم النظام المالي إلى قسمين أساسيين هما: واردات الدولة المالية والنفقات المالية.

ولما كان موضوع دراستنا النفقات المالية في عهد الخليفين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، فقد ارتأى الباحث أن يمهد لهذه الدراسة بالحديث عن اهم موارد الدولة الإسلامية في هذه الفترة التي لا يستطيع الباحث الكلام عن النفقات فيها واستيعابها دون أن تكون لدية فكرة ولو كانت مختصرة عن واردات الدولة في تلك الفترة والتي تتمثل فيما يلي:

### أولاً: الخراج والجزية:

ونعني بالخراج هنا الضريبة التي فرضها المسلمون على الأراضي المفتوحة مقابل إبقائها بأيدي أصحابها من الفلاحين<sup>(١)</sup>. ويعد الخراج مورداً هاماً من موارد الدولة المالية. أما الجزية فهي مقدار من المال فرضه المسلمون على أهل الكتاب (اليهود والنصارى) الذين يعيشون في المجتمع الإسلامي مقابل حماية المسلمين لهم<sup>(٢)</sup>، وقد شكلت الجزية إلى جانب

---

(١) ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم، (ت ١٨٢هـ/ ٧٩٨م)، الخراج، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)، ص ٢٨، وسيشار إليه: ابو يوسف، الخراج؛ ابو عبيد، القاسم بن سلام، (ت ٢٢٤هـ/ ٨٣٨م)، الأموال، تحقيق محمد هراس، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٦، ص ٦٣، وسيشار إليه: ابن سلام، الأموال؛ الماوردي، علي بن محمد، (ت ٤٥٠هـ/ ١٠٥٨م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، وبهامشه اقباس الأنام في تخريج أحاديث الأحكام، تأليف خالد الجميلي، المكتبة العالمية، بغداد، ١٩٨٩م، ص ٢٣١، وسيشار إليه: الماوردي، الأحكام السلطانية؛ كاتب، غيداء خزنة، الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى اواسط ق ٣هـ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٤م، ص ١٠٢، وسيشار إليه: كاتب، الخراج.

(٢) العمري، اكرم ضياء، عصر الخلافة الراشدة، محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق مناهج المحدثين، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٩٩٦م، ص ١٨١، وسيشار إليه: العمري، عصر الخلافة الراشدة.

الخراج مورداً هاماً من موارد الدولة المالية، والجدول التالي سيعطي القارئ لمحة عن موارد الدولة من الجزية والخراج:

اسم المنطقة	الخليفة	مقدار الجزية	مقدار الخراج	مقدار جباية الخراج والجزية	مقدار الأرزاق
الحيرة	ابو بكر	١٠٠ الف درهم <sup>(١)</sup>			
قرى شاطن الفرات	ابو بكر			الف درهم <sup>(١)</sup>	
بصرى الشام	ابو بكر	عن كل حاله دينار		وجريب حنطة <sup>(٣)</sup>	
حوران	ابو بكر	عن كل رأس دينار		وجريب حنطة <sup>(٤)</sup>	
ارض العراق	عمر	مليون دينار <sup>(٥)</sup>			
الأنبار	عمر		اربع مائة الف درهم	الف عباءة لطواتية <sup>(٦)</sup>	
الأهواز	عمر		مليون واربعمائة الف درهم <sup>(٧)</sup>		

(١) ابن سعد، الطبقات ج٧، ص ٣٩٦؛ وفي رواية الطبري أن جزية الحيرة ٩٠ ألف درهم، الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص ٣٤٤.

(٢) ابن سعد، محمد بن سعد، (ت ٢٣٠هـ/٨٤٤ م)، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، (د.ت)، ج٧، ص ٣٩٧، وميشار إليه: ابن سعد، الطبقات؛ الأزدي، محمد بن عبد الله، (ت. حوالي القرن ٢هـ/٨ م)، تاريخ فتوح الشام، تحقيق عبد المنعم عبد الله عامر، مؤسسة سجل العرب، القاهرة، ١٩٧٠م، ص ٦٤، وميشار إليه: الأزدي، فتوح الشام؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص ٣٤٤.

(٣) البلاذري، أحمد بن يحيى، (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، فتوح البلدان، تحقيق عبد الله الطباع وعمر الطباع، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٩٨٧م، ص ١٥٥، وميشار إليه: البلاذري، فتوح البلدان؛ ياقوت الحموي، ياقوت بن عبد الله، (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم البلدان، تحقيق فريد الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١، ص ٥٢٢ وميشار إليه: ياقوت، معجم البلدان؛ كاتبي، الخراج ص ٨٧٠. والجريب مكبال يساوي ٢٢٢,٧١٥ كغم قمح، انظر: هنتس، فالتر، السكايل والاوزان الاسلامية، ترجمة كامل العسلي، منشورات الجامعة الاردنية، ١٩٧٠م، وميشار إليه: هنتس، المكابيل.

(٤) كاتبي، الخراج، ص ٨٠.

(٥) ابو يوسف، الخراج، ص ٢٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٧٩، ٢٨٠.

(٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٤٤.

(٧) خليفة، ابن خياط، (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م)، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق اكرم العمري، دار القلم، دمشق، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م، ص ١٣٦، وميشار إليه: خليفة، تاريخ.

اسم المنطقة	الخليفة	مقدار الجزية	مقدار الخراج	مقدار جباية الخراج والجزية	مقدار الأرزاق
رامهرمز	عمر			ثمانمائة الف درهم <sup>(١)</sup>	
الجزيرة	عمر				مدا قمح وقسطا زيت وقسطا خل <sup>(٢)</sup>
الرها	عمر	عن كل رجل دينار			مدا قمح <sup>(٣)</sup>
اذربجان	عمر			ثمانمائة الف درهم <sup>(٤)</sup>	
الرقه	عمر	دينار عن كل رجل			واقفة من قمح وزيت واخل وعسل <sup>(٥)</sup>
حران	عمر	دينار عن كل رجل			مدي قمح <sup>(٦)</sup>
مصر	عمر	على كل حال ديناران		مليون دينار	ثلاثة أرباب حنطة <sup>(٧)</sup> وقسطا زيت وقسطا عسل واخل

(١) المصدر نفسه، ص ١٤٠؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٥٣٤.

(٢) قدامة بن جعفر، (٣٢٨هـ/٩٣٩م)، الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، بغداد، ١٩٨١م، ص ٣١٤، وميشار إليه: قدامة، الخراج؛ العلي، صالح أحمد، الخراج في العراق في العهود الإسلامية الأولى، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٩٠م، ص ٢٠٩، وميشار إليه: العلي، الخراج في العراق؛ كاتب، الخراج، ص ٨٢.

(٣) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٣٩؛ كاتب، الخراج، ص ٨٣، والمد الشرعي في فجر الإسلام يساوي ربع صاع وفي قول أبي حنيفة رطلين بغداديين وفي قول أبي يوسف ثلث رطل، والرطل يساوي ٨١٢,٥ غم قمح، انظر: هنتس، المكايل، ص ٧٤؛ والقسط: مكيال وله حجمان القسط الصغير ويعادل وزنا قدره ثلاثة أربال من السوائل والقسط الكبير ويعادل ستة أربال من السوائل، انظر: هنتس، المكايل، ص ٦٥.

(٤) خليفة، تاريخ، ص ١٥١؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٥٥؛ العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ١٩٤.

(٥) قدامة، الخراج، ص ٣١٢؛ والقفيز يساوي صاع النبي (ص) أي ٤,٢١٢٥ لتر، انظر هنتس، المكايل ص ٦٦.

(٦) المصدر نفسه، ص ٣١٣.

(٧) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٠٣؛ كاتب، الخراج، ص ٧٨؛ البطاينة، محمد ضيف الله، النظام المالي في عهد الخلفاء الراشدين، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، المعداد ٢٠١٩، سنة ١٩٨٥م، ص ٢٣، ٢١، وميشار إليه: البطاينة، النظام المالي، والأردب: مكيال مصري للحنطة يساوي ٧٣,١٢٥ كغم وقيل ٦٩,٦ كغم من القمح، انظر: هنتس، المكايل، ص ٥٨.

اسم المنطقة	الخليفة	مقدار الجزية	مقدار الخراج	مقدار جباية الخراج والجزية	مقدار الأرزاق
برقة	عمر	١٣ الف دينار <sup>(١)</sup>			
همذان	عمر			(١٠٠) الف درهم <sup>(٢)</sup>	
الري وقومس	عمر			خمسائة الف درهم <sup>(٣)</sup>	

ويتضح لنا من خلال الجدول السابق عدم وضوح مقادير واردات الدولة الإسلامية، وعدم توفر أرقام ثابتة ومحددة حولها، إلا أن الأرقام الواردة في الجدول توضح ولو بشكل جزئي الكمية الكبيرة للأموال التي كانت ترد للدولة الإسلامية من الخراج والجزية، وكذلك يتضح لنا من خلال الجدول موارد الدولة النقدية والعينية، ويتضح أيضا مصادر تمويل الجند وعبائاتهم بالأرزاق والكسوة، أضف إلى ذلك ان الدولة الإسلامية لم تحدد مقدار الجزية والخراج على الأفراد في كثير من المناطق مقابل ان يدفع أهالي هذه المناطق مبلغا معيناً يشمل الجزية والخراج بشكل جماعي، وهذا ما اشرت إليه في الجدول تحت عنوان مقدار جباية الخراج والجزية. ويتبين من الجدول السابق أيضا صعوبة الولوج في باب الاقتصاد الإسلامي من حيث الوارد والنفقة في الفترة الإسلامية المبكرة لندرة المعلومات وعموضها حول الأرقام الخاصة بها. وبالتالي فان الدراسة تبقى قاصرة، خاصة في مجال الوارد لفقداننا لقوائم كاملة بموارد الدولة في تلك الفترة. ولا يريد الباحث التوسع في الاستنتاج لأنه خارج إطار الموضوع ولأن المعلومات المستخلصة السابقة تكفي للدلالة على ما أراد من ربط للوارد بالنفقة.

(١) ابن عبد الحكم، عبد الرحمن، (ت ٢٥٧هـ/ ٨٧١م)، فتوح مصر والمغرب، تحقيق عبد المنعم عامر، لجنة البيان العربي، القاهرة، ١٩٦١م، ص ٢٢٩، وميثاق إليه: ابن عبد الحكم، فتوح مصر والبلاذري، فتوح البلدان، ص ٣١٤؛ قدامة، الخراج، ص ٣٤٢.  
(٢) العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ١٩٤.  
(٣) المرجع نفسه، ص ١٩٤.

## ثانياً: خمس الغنائم:

والغنائم ما غلب عليه المسلمون من أموال أهل الحرب واخذوه بالقتال وتعد الغنائم من اهم موارد بيت المال في هذه الفترة (١) وتشمل الغنائم الأسلاب من خيل وسلاح ودروع وأسرى (٢)، وقد نص الله سبحانه وتعالى على كيفية توزيع الغنائم بقوله تعالى: ﴿ واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسُه وللرسول ولذي القربى واليتيمى والمساكين وابن السبييل... ﴾ (٣). أي ان نصيب الدولة من الغنائم هو الخمس والأربعة أخماس الباقية تُعطى للمقاتلين.

وقد بدأت أخماس الغنائم تتزايد في عهد أبي بكر منذ حروبه مع المرتدين، وكان اكثر الغنائم من الخيل والإبل والماشية والسبي والذهب والفضة (٤)، مما ساعد الدولة على تجهيز المقاتلين بالخيول والسلاح. وتقدر الأموال التي غنمها المسلمون من المرتدين في عُمان حوالي (٤٠٠٠) راس من الإبل، فكان نصيب الدولة من الخمس (٨٠٠) رأس. كما غنم المسلمون من مرتدي عُمان الكثير من الأسرى (٥)، وغنم المسلمون من المرتدين بمهرة ألفي نجبية (٦)، وبلغ

---

(١) ابن آدم، يحيى بن سليمان، (ت ٢٠٣هـ/ ٨١٨م)، الخراج، صححه وشرحه أحمد محمد شاكر، دار المعرفة، بيروت، (١٣٤٧هـ/ ١٩٢٨م)، وسيشار إليه: ابن آدم، الخراج؛ يونس، عبسده الله مختار، اثر التنظيم الإسلامي للملكية في الموارد المالية للدولة الإسلامية، مقدم لندوة مالية الدولة الإسلامية في صدر الإسلام، جامعة اليرموك، ١٩٨٧م، ص ٧٧، وسيشار إليه: يونس، اثر التنظيم الإسلامي للملكية؛ العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ٢٠٢.

(٢) العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ٢٠٢.

(٣) سورة الأنفال، آية ٤١.

(٤) العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ٢٠٢.

(٥) المرجع نفسه، ص ٥٥.

(٦) الطبري، محمد بن جرير، (ت ٣١٠هـ/ ٩٢٢م)، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط ٦، ١٩٦٧م، ج ٣، ص ٣١٧، وسيشار إليه: الطبري، تاريخ الرسل؛ العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ٢٠٦؛ والنجبية بمعنى افاضل الحيوانات وكذلك تطلق على البعير والفرس إذا كانا عتيقين والنجانب من الإبل الخفيف السريع منها. انظر ابن منظور، محمد بن مكرم، (ت ٧١١هـ/ ١٣١١م)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ت)، ج ١، ص ٧٤٨ (مادة نجب)، وسيشار إليه: ابن منظور، لسان العرب.



سهم الفارس في وقعة ذات السلاسل (سنة ١٢هـ / ٦٣٣م) ألف درهم<sup>(١)</sup>، وقد بلغ سهم الفارس في أمغيشيا الف وخمسمائة درهم<sup>(٢)</sup>.

وفي عهد عمر بن الخطاب زادت موارد الدولة الإسلامية من الأخماس نظراً لاتساع الدولة وكثرة الفتوحات الإسلامية. ففي عهده فتحت الأقاليم الرئيسية والمدن الكبرى كالمدائن وجولاء وهمذان والري واصطخر، وقد حاز المسلمون أموالاً عظيمة في هذه الفتوحات. فقد بلغ سهم الفارس في فتح المدائن (١٢) الف درهم<sup>(٣)</sup>، وكان خمس الغنائم في معركة جولاء ستة ملايين درهم<sup>(٤)</sup>، وكان سهم الفارس من غنائم تكريت ثلاثة آلاف درهم<sup>(٥)</sup>، وكذلك الحال في فتح رامهرمز<sup>(٦)</sup>. وعندما فتح المسلمون نهاوند جمعوا من الغنائم الشيء الكثير من اللؤلؤ والزبرجد والياقوت، فأمر عمر ببيع هذه الكنوز وانفاقها لتغطية نفقات الجند من العطاء والأرزاق<sup>(٧)</sup>. وفي معركة القادسية كانت الغنائم كثيرة، فكانت قلنسوة قائد الفرس رستم وحدها، تعادل (١٠٠ ألف درهم)<sup>(٨)</sup>، ويعبر أبو يوسف عن كثرة أخماس فارس بقوله: "ولما قدم على عمر بأخماس فلرس وضعها في المسجد، فنظر إلى شي لم تر عيناه مثله من الجواهر واللؤلؤ والفضة"<sup>(٩)</sup>.

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٣٥٠؛ العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ٢٠٦.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٣٥٨؛ العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ٢٠٧؛ أمغيشيا: موضع بالعراق كانت فيه موقعة بين المسلمين والفرس، وأصاب فيها المسلمون الكثير من الغنائم، انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ١، ص ٢٥٤.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢٠؛ الرئيس، محمد ضياء الدين، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، دار الأنصار، القاهرة، ط ٤، ١٩٧٧م، ص ١٤٧، ويشار إليه: الرئيس، الخراج.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢٩.

(٥) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٣٦.

(٦) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٨٦.

(٧) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١١٧.

(٨) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٥٦٥، ٥٦٦.

(٩) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٧.

ومن أعظم الغنائم التي حصل عليها المسلمون ما يعرف بأرض الصوافي، وهي الأراضي التي قتل أصحابها أو فروا عنها بالإضافة لأموالهم كسرى وأهل بيته، وهذه الأراضي جعلها عمر بن الخطاب ملكاً للدولة وجعل خمس غلتها لبيت المال، والباقي للجند الذين شهدوا الفتح. فكانت غلة الصوافي في عهد عمر حوالي سبعة ملايين درهم<sup>(١)</sup>. وهذا يعني أن نصيب الدولة من خمس غلة الصوافي كان كبيراً بحيث يبلغ (١،٤) مليون درهم، على اعتبار أن أرض الصوافي كانت جزءاً من الغنائم.

### ثالثاً: العشور :

من الموارد المالية لبيت المال في زمن عمر بن الخطاب أموال العشور، وهي الرسوم التي تؤخذ من التجار سواء كانوا مسلمين أم أهل ذمة أم أهل الحرب الذين يملكون أراضي الدولة الإسلامية، فأخذ عمر من تجار المسلمين ربع العشر، ومن تجار أهل الذمة نصف العشر ومن تجار دار الحرب العشر<sup>(٢)</sup>. وقد فرضت الدولة الإسلامية هذه الرسوم على التجار من أجل تأمين الحماية للتجار وأموالهم أثناء تنقلهم في الأراضي الإسلامية<sup>(٣)</sup>، إذ شكلت العشور مورداً هاماً من موارد الدولة المالية، ففي عهد عمر نشطت الحركة التجارية، وكانت الأبلّة<sup>(٤)</sup> محطة تجارية مهمة، وملتقى التجار القادمين من الهند والصين، بحيث كانت السفن ترسو في ميناء الأبلّة ثم تنقل بضائعهم إلى البصرة. فأنشأ الخليفة عمر مركزاً لجباية

(١) المصدر نفسه، ص ٥٧؛ الرئيس، الخراج، ص ١٤٥؛ العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ٢٠٨؛ البطاينة، النظام المالي، ص ١٦؛ قحف، منذر، الإيرادات العامة للدولة الإسلامية في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، ندوة مالية، الدولة الإسلامية، جامعة اليرموك، ١٩٨٦م، ص ٢٠.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ١٣٥؛ الرئيس، الخراج، ص ١٢٨.

(٣) حسين، فالح، العشور، ضرائب التجارة في صدر الإسلام، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، العددان ٢٩، ٣٠، ١٩٨٨، ص ٣٦. وسيشار إليه: حسين، العشور.

(٤) الأبلّة: مدينة بالعراق على شاطئ دجلة البصرة في زاوية الخليج العربي، الذي يدخل مدينة البصرة، وهي مرفأ السفن القادمة من الهند والصين، مما جعلها محطة تجارية كبيرة في صدر الإسلام انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ١، ص ٧٧؛ الحميري، محمد بن عبد المنعم، (ت ٧٢٧هـ / ١٣٢٦م)، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق، احسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٩٥م، ص ٨، وسيشار إليه: الحميري، الروض المعطار؛ حسين، العشور، ص ٣٣، ٣٤.

العشور من التجار الذين ينزلون في الأبله (١). وبذلك أصبحت البصرة منطقة عبور للتجارة القادمة من الهند والصين والمتوجهة إلى الشرق، مما در على الدولة الإسلامية الكثير من الأموال نتيجة لذلك .

## الزكاة ( الصدقات ) :

تعد الزكاة مورداً مالياً هاماً للدولة الإسلامية منذ عهد الرسول ﷺ وكذلك استمرت في عهد خلفائه. وقد حدد الله سبحانه وتعالى هذا المورد المالي بقوله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها... ﴾ (٢).

وتجب الزكاة في أموال المسلمين من الذهب والفضة والإبل والبقر والغنم والثمار (٣) وقد حدد الله سبحانه وتعالى الأصناف التي لها حق في الزكاة بقوله تعالى : ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾ (٤).

وتمثل آية الزكاة أول حكم تشريعي يحدد بدقة إيرادات مالية دورية واجبة الدفع للدولة الإسلامية التي تتفق منها أو تتفقها كلها في مصارفها الشرعية المحددة (٥).

## الفيء :

ومن الموارد المالية الهامة للدولة الإسلامية أيضاً الفيء وقد تحدد هذا المورد المالي بنص قرآني بقوله تعالى : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير \* ما أفاء الله على رسوله من أهل

(١) الخيرو، رمزية عبد الوهاب، تجارة الخليج العربي واثارها في الحياة الاقتصادية في منطقة الخليج منذ صدر الإسلام حتى نهاية ق ٤هـ، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٧م، ص ٨٢، ٨٣، وسيشار إليه: الخيرو، تجارة الخليج العربي.

(٢) سورة التوبة، آية ١٠٣.

(٣) ابن سلام، الأموال، ص ٢٣.

(٤) سورة التوبة، آية ٦٠.

(٥) يونس، أثر التنظيم الإسلامي للملكية، ص ٦٢.

القرى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ﴿١﴾.

ومن خلال النص القرآني يتبين أن الفيه كل مال أخذ من الكفار بغير قتال ولا إيجاف خيل ولا ركاب (٢).

كأموال فدك (٣) وقد تبين من النص القرآني السابق أن مصارف أموال الفيه تكون فسي المصارف المحددة شرعاً ولا خمس فيه وهو حق للجماعة الإسلامية يُصرف في شؤونها العامة (٤) فكان الرسول ﷺ ينفق من أموال بني النضير وفدك على أهله نفقة سنة وما يبق منها يجعلها في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله وبعد وفاته عمل أبو بكر وعمر بما كان يعمل الرسول ﷺ في هذه الأموال (٥).

وهناك بعض الفقهاء من يذهب في تعريف الفيه على أنه يشمل الخراج والجزية (٦).

## المعادن والركاز :

والمعدن هو أي عنصر ذو قيمة مالية خلقه الله تعالى تحت الأرض يوم خلقها، ولا يد للأنسان فيه (٧)، أما الركاز فهو الكنز العادي ما كان من ضرب الأعاجم (٨) ويرى بعضهم أن

(١) سورة الحشر، آية ٦، ٧.

(٢) ابن ادم، الخراج، ص ١٩، الماوردي، على بسن محمد، (ت. ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية وبهامشه إقباس الأنام في تخريج أحاديث الأحكام، تأليف خالد الجميلي، دار الحرية، بغداد، ١٩٨٩م، ص ١٩٩، وميشار إليه : الماوردي، الأحكام السلطانية؛ زلوم، عبد القديم، الأموال في دولة الخلافة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٣، ص ٤١، وميشار إليه : زلوم، الأموال.

(٣) أبو يوسف، الخراج، ص ٥١؛ ابن سلام، الأموال، ص ١٤؛ زلوم، الأموال، ص ٤١.

(٤) ابن ادم، الخراج، ص ١٩؛ يونس، أثر التنظيم الإسلامي للملكية، ص ٧٩.

(٥) ابن سلام، الأموال، ص ١٤؛ زلوم، الأموال، ص ٤١.

(٦) أبو يوسف، الخراج، ص ٢٣، ابن ادم، الخراج، ص ١٧؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٣.

(٧) الدبوي، ابراهيم فاضل، المعادن والركاز، دار عمار، عمان، ١٩٩٦م، ص ١٥، وميشار إليه : الدبوي، المعادن والركاز.

(٨) ابن ادم، الخراج، ص ٣٢؛ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٨٩؛ الدبوي، المعادن والركاز، ص ١٥، وانظر ص ٨٥.

المعدن والركاز لفظتان مترادفتان ولكن الحديث الوارد عن الرسول ﷺ يشير بوضوح إلى أن المعدن يختلف عن الركاز، ويورد البخاري في صحيحه هذا الحديث بقوله : عن أبي هريرة رضي الله عن : أن رسول الله ﷺ قال : " العجماء جبار والبنر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس " (١).

وتعد المعادن والركاز ذات أهمية كبيرة لأنها تشكل مورداً هاماً من موارد الدولة المالية.

أما عن نصيب بيت المال مما وجد من المعادن والركاز فهو الخمس ففي كل ما يستخرج من الأرض من المعادن الخمس (٢) وفي الركاز الخمس أيضاً (٣) ويصرف ما يأتي لبيت المال من أخماس المعادن والركاز مصرف أموال الفياء (٤).

وهكذا نجد أن الدولة الإسلامية في عهد أبي بكر وعمر كان لها العديد من الموارد المالية، والتي استطاعت من خلالها أن تغطي جوانب الانفاق المختلفة سواء كانت نفقات إدارية ام عسكرية ام نفقات على المرافق العامه.

---

(١) البخاري، محمد بن اسماعيل، (ت ٢٥٦هـ / ٨٦٩م)، صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وصنع فهرسه محمد تميم وهيثم تميم، دار الأرقم، بيروت، ١٩٩٥م، ص ٣١٨، وسيشار إليه : البخاري، الصحيح.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٢١؛ الذبوي، المعادن والركاز، ص ٣٢.

(٣) ابن آدم، الخراج، ص ٣٢؛ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٨٩؛ الذبوي، المعادن والركاز، ص ٩٠.

(٤) الذبوي، المعادن والركاز، ص ١١٦.

# الفصل الأول

## نفقات الخليفة

### أولاً: نفقات الخليفة الخاصة:

- أ. عطاء الخليفة ورزقه
- ب. طعام الخليفة ولباسه
- ج. مجلس الخليفة عمر
- د. نفقات الحج والعمرة

### ثانياً: العطايا والهبات

- أ. نفقات الوفود
- ب. العطايا والهبات

## أولاً: نفقات الخليفة الخاصة

تولى أبو بكر الخلافة بعد وفاة الرسول ﷺ، وحاول جاهدا السير على مناهجه فكان زاهداً، متقشفاً في نفقاته المختلفة. وكان عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أيضاً زاهداً في نفقاته طيلة فترة خلافته. وتمثلت نفقات الخليفين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - بالعطاء الذي فرض لهما من بيت المال، بالإضافة إلى نفقات طعامهم، وشرايبهم، ولباسهم وحجمها ونفقات الوفود والعطايا والهبات. وفيما يلي عرض لأهم نفقات الخليفين أبي بكر وعمر .

### أ. عطاء الخليفة ورزقه

كان أبو بكر تاجراً ثرياً قبل توليه الخلافة، وكانت التجارة تمثل مصدر رزق له ولعِياله (١) وبعد تولية الخلافة خرج إلى السوق لممارسة عمله، فلقبه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة، فسألاه عن سبب خروجه للسوق فقال لهم: لأطعم عيالي، الأمر الذي دفع المسلمين لفرض رزق يكفيه وعياله من بيت المال فكان عطاؤه ستة آلاف درهم في السنة (٢) وفرضوا له رزقاً في كل يوم شطر شاة (٣).

(١) ابن سعد، الطبقات، ج٣، ص١٩٣؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص٤٣٢.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج٣، ص١٨٦؛ البلاذري، احمد بن يحيى، (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م) الشيخان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وولدهما برواية البلاذري في انساب الأشراف، تحقيق إحسان صدقي العمدة، مؤسسة الشراع العربي، الكويت، ١٩٨٩م، ص٤٨، وميشار إليه: البلاذري، الشيخان؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص٤٣٢.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج٣، ص١٨٤؛ البلاذري، الشيخان، ص٤٤؛ ابن عساكر، علي بن الحسن، (ت٥٧١هـ/١١٧٥م)، تاريخ مدينة دمشق (المخطوط)، مخطوطه نشرت بالتصوير الشمسي من نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق وكمل نقصها من النسخ الأخرى بالقاهرة ومراكش واسطنبول، دار البشير، عمان، (د.ت)، ج٩، ص٦٩٤، وميشار إليه: ابن عساكر، تاريخ دمشق (المخطوط)؛ سبط ابن الجوزي، يوسف بن قزواغلي، (ت٦٥٤هـ/١٢٥٦م) مرآة الزمان، مخطوطة مصورة من نسخة أحمد الثالث، استنبول، رقم (٢٩٠٧) لدى الاستاذ عمر القيام، م٢، ورقة ١٣٣، وميشار إليه: سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان (مخطوط).

وهكذا نجد أن أبا بكر لم يعد قادراً على ممارسة التجارة، لانشغاله بإدارة الدولة الإسلامية التي تتطلب التفرغ التام لمراعاة مصلحة المسلمين، مما دفعه للإفناق على نفسه وعياله من بيت المال. وهذا ما عبر عنه أبو بكر بقوله : (لا والله ما يصلح أمر الناس التجارة، وما يصلح لهم إلا التفرغ والنظر في شأنهم وما بد لعالي مما يصلحهم) (١).

كان أبو بكر حريصاً كل الحرص على أموال المسلمين، ولذا نجده عندما حضرته الوفاة يقول : "ردوا ما عندنا من مال المسلمين فإني لا أصيب من هذا المال شيئاً، وإن أرضي التسي بمكان كذا وكذا للمسلمين بما أصبت من أموالهم، فندفع ذلك إلى عمر ولقوح وعبد صيقل وقطيفة ما يساوي خمسة دراهم" (٢).

وعندما علم عمر بذلك ترحم على أبي بكر وقال : "لقد أتعب من بعده" (٣)، فمات أبو بكر ولم يترك ديناراً ولا درهما (٤).

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٨٦؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٤٣٢؛ ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م، ج ٤، ص ٧٣، وسيشار إليه: ابن الجوزي، المنتظم.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٨٦-١٨٧؛ البلاذري، الشيطان، ص ٥٥-٥٦؛ الداودي، أحمد بن نصر، (ت ٤٠٢هـ/١٠١١م)، الأموال، تحقيق رضا محمد سالم، مركز إحياء التراث المغربي، الرباط، ١٩٨٨م، ص ٩٤، وسيشار إليه: الداودي، الأموال.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٨٦، ١٨٧؛ ابن زنجوية، حميد بن مخلد، (ت ٢٥١هـ/٨٦٥م)، الأموال، تحقيق شاكر فياض، مركز الملك فيصل للبحوث، الرياض، ١٩٨٣م، ج ٢، ص ٥٩٨، وسيشار إليه: ابن زنجوية، الأموال؛ الجاحظ، عمرو بن بحر، (ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م)، العثمانية، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الكتاب العربي، مصر، ١٩٥٥م، ص ٩٩، وسيشار إليه: الجاحظ، العثمانية؛ ابن قتيبة، المعارف، تحقيق ثروت عكاشة، دار الكتاب، ١٩٦٠، ص ١٧١، وسيشار إليه: ابن قتيبة، المعارف.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٩٥؛ أحمد بن حنبل، (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م)، الزهد، تحقيق محمد جلال شرف، دار الفكر الجامعي، القاهرة، ١٩٨٤م، ج ٢، ص ١٤، وسيشار إليه: ابن حنبل، الزهد؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥٩٨.



سار عمر على نهج أبي بكر في الزهد والتكشف في المعاش والنفقة، لعله يلحق بصاحبيه، وهذا ما يوضحه قول عمر لابنته حفصة عندما طلبت منه أن يوسع على نفسه في المعاش فقال لها: "إنما مثلي ومثل صاحبي كئلاثة سلكوا طريقاً فمضى الأول وقد تزود زاداً فبلغ ثم اتبعه الآخر فسلك طريقه فأفضى إليه ثم اتبعه الثالث فإن لزم طريقهما ورضي بزادهما لحق بهما وكان معهما، وإن سلك غير طريقهما لم يجامعهما..."<sup>(١)</sup>. وهذه إشارة واضحة على مدى زهده ورغبته باللحاق بصاحبيه، مما جعله حريصاً على مال الله فلا ينفقه إلا في حق ومن غير اسراف. ويعبر عن هذا بقوله: "إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم إن إستغيت إستعفت وإن افتقرت أكلت بالمعروف"<sup>(٢)</sup>.

وبعد توليه الخلافة جمع عمر الصحابة وسألهم أن يفرضوا له شيئاً من بيت المال فقال: "قد شغلت نفسي في هذا الأمر، فما يصلح لي منه؟ فقال عثمان بن عفان كُـلْ وأطعم، وقال ذلك سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وقال لعلي: ما تقول أنت في ذلك؟ قال: غداء وعشاء، فأخذ عمر بذلك"<sup>(٣)</sup>. وفي رواية الطبري أن علي قال: "ما أصلحك وأصلح عيالك بالمعروف ليس لك من هذا المال غيره"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن شبة، عمر بن شبة، (ت ٢٦٢هـ/ ٨٧٥م)، تاريخ المدينة المنورة، علق عليه وخرج أحاديثه علي دندل وياسين بيان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦م، ج ٢، ص ١٣، ويشار إليه: ابن شبة، تاريخ المدينة؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٧؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، تحقيق سكينه الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤م، ج ٥٢+٥٣ (ترجمة عمر بن الخطاب)، ص ٢٣١، ويشار إليه: ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٨.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٧٦؛ ابن شبة، تاريخ المدينة المنورة، ج ١، ص ٣٦٨؛ ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق زينب ابراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٩٨٧، ص ١٠٢، ويشار إليه: ابن الجوزي، مناقب عمر.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٧؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٥٨.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٦.

وفي رواية أخرى أن عمر عندما ولي أمور المسلمين قعد على رزق أبي بكر الذي فرض له<sup>(١)</sup> ومقداره ستة آلاف درهم<sup>(٢)</sup>. ويورد ابن سعد أن رزق عمر من بيت المال كان درهمين كل يوم<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن عطاء عمر لم يكن كافياً للانفاق على نفسه وعياله، ولذلك كان يقترض أحياناً من بيت المال ثم يعود إلى سداد صاحب بيت المال وقت استلام عطائه<sup>(٤)</sup>، أو عند خروج سهمه من الغنائم<sup>(٥)</sup>. وقد حاول نفر من الصحابة أن يعرضوا على عمر زيادة في رزقه عندما علموا أن ما فرضوا له لا يكفي، وحملت ابنته حفصة هذه الفكرة إليه فغضب غضباً شديداً وذكرها بزهد الرسول صلى الله عليه وسلم وأبي بكر الصديق<sup>(٦)</sup>.

وكما أنفق عمر على نفسه من بيت المال، فقد أنفق على عياله أيضاً. ومن نفقاته على عياله أنه أنفق على ابنه عاصم حين زوجه شهراً من مال الله ثم قال عمر لمولاه يرفاً: "إحبس عنه" ودعا ابنه عاصماً وقال له: "... وقد أنفقت عليك من مال الله شهراً ولن أزيدك عليه"<sup>(٧)</sup>.

---

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٦؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٣٠؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٧.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٨٦؛ البلاذري، الشیخان، ص ٤٨؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٤٣٢.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٨؛ البلاذري، الشیخان، ص ٢٥٩؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٠٢؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان (مخطوط)، م ٢، ورقة ٢١٤.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٧٦؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٧٣؛ البلاذري، الشیخان، ص ١٦٩؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢١٨.

(٥) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٧٣؛ البلاذري، الشیخان، ص ١٧٠.

(٦) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٧، ٦١٦؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (ترجمة عمر)، ص ٢٣٠، ٢٣١؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٧، ١٩٨.

(٧) ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٤؛ ابن حنبل، الزهد، ج ٢، ص ٢٥؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٨١.

وكان عمر بن الخطاب قد استسلف من بيت المال ثمانين ألفاً فعندما حضرته الوفاة دعا ابنه عبد الله وقال له: "بيع فيها أموال عمر فان وفيت فسل بني عدي فان وفيت، وألا فسل قریشاً ولا تعدّهم"<sup>(١)</sup>. وما مضت جمعة بعد أن دفن عمر حتى حمل ابن عمر المال إلى عثمان بن عفان واحضر الشهود على البراءة بدفع المال<sup>(٢)</sup>.

ب. طعام الخليفة ولباسه:

كان أبو بكر من أشد الناس زهداً وتواضعاً في مأكله وملبسه<sup>(٣)</sup>، ولذلك نجده يأكل طعاماً بسيطاً، ويتحدث عن بساطة طعامه وملبسه بقوله لعائشه "أما إنا منذ ولينا أمر المسلمين لم نأكل لهم ديناراً ولا درهماً، ولكننا قد أكلنا من جريش طعامهم في بطوننا ولبسنا من خشن ثيابهم على ظهورنا"<sup>(٤)</sup>.

وكما كان أبو بكر زاهداً في مأكله نجده أشد الناس تواضعاً في ملبسه، أيضاً<sup>(٥)</sup>، ومن ملبسه أنه كان له كساء فدكي يخله عليه<sup>(٦)</sup>. وعندما بويع بالخلافة كان يأتي إلى المدينة من

---

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٥٨؛ ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، (ت ٢٣٥هـ/١٤٩م)، مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والأثر، ضبطه وعلق عليه سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٩م، ج ٨، ص ٥٧٦، وميثاق إليه: ابن أبي شيبة، المصنف؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٨٨؛ اليعقوبي، احمد بن ابي يعقوب، (ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م)، تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت، ١٩٦٠م، ج ٢، ص ١٥٩، وميثاق إليه، اليعقوبي، تاريخ.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٥٨.

(٣) اليعقوبي، مشاكلة الناس لزمانهم، تحقيق وليم ملورد، دار الكتاب، بيروت، ط ٢، ١٩٨٠، ص ٩، وميثاق إليه: اليعقوبي، مشاكلة الناس؛ المسعودي، علي بن الحسين، (ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م) مروج الذهب ومعادن الجواهر، تحقيق محمد محي الدين، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٨٨م، ج ٢، ص ٣٠٥، وميثاق إليه: المسعودي، مروج الذهب.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٩٦؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٦٠٠.

(٥) اليعقوبي، مشاكلة الناس، ص ٩؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣٠٥.

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٤٥.

بيته بالسبح (١) وعليه إزار ورداء ممشقان (٢) ومن ملابسه وهو خليفة الشملة (٣) والعباءة (٤).

وسار عمر على نهج أبي بكر فيما يتعلق بمأكله وملبسه ففرض له المسلمون كسوته وكسوة عياله، وكذلك فرضوا له طعامه وطعام عياله (٥). وحدد عمر رضي الله عنه لباسه من بيت المال بقوله: "ألا أخبركم بما أستحل من مال الله، يحل لي حلتان، حلة الشتاء وحلة القيظ" (٦)، وهكذا يبلغ بعمر التواضع والزهد إلى درجة أنه يفرض لنفسه حلة واحدة في كل فصل ولربما خرق الإزار وتهرأ فلا يستبدله بإزار جديد بل يرقعه حتى يأتي موعد العطاء فيستبدله بإزار آخر (٧).

ولم يكن بريق المال يغري عمر فيحمله على التبذير وشراء أفخر أنواع الثياب بل نجد أنه كلما كثرت الأموال كانت كسوة عمر أنقى من العام الذي قبله. وعندما حاولت حفصة إقناع أبيها بأن يلبس ثياباً أفضل من ثيابه، رد عليها بقوله: "إنني أكتسي من مال المسلمين وهذا يبلغني" (٨) وبهذا يتجلى لنا مدى حرص عمر على أموال المسلمين ومحافظة عليها.

(١) المنح: وهي إحدى محال المدينة، كان بها منزل أبي بكر الصديق، وهي في طرف من أطراف المدينة، انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٣، ص ٣٠١.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٨٦.

(٣) الشملة: منزر من صوف أو شعر يؤتزر به. وهي نوع من الملابس عند العرب. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٣٦٨ (مادة شمل).

(٤) اليعقوبي، مشكاة الناس، ص ١٠٠٩؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣٠٥.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٦؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٦.

(٦) ابن سلام، الأموال، ص ٢٨١؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٧٦؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٦٠١؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٧٠، ٣٧١؛ البلاذري، الشبان، ص ١٦٨؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٣٠؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٠٢.

(٧) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٧؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٥٩.

(٨) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٧، ٣٠٨؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٥٩.

وهناك الكثير من الروايات التي تبين مدى تواضع عمر وخشونة ملابسه، فقد كان يلبس جبة الصوف المرقعة بالأديم وغيره ويشتمل بالعباءة.<sup>(١)</sup> وروى ابن شبة والبلاذري الكثير من الروايات التي تدل على أن عمر كان يلبس الإزار وعليه العديد من الرقع. فيذكر أن عمر كان يطوف بالبيت وعليه إزار فيه اثنتا عشرة رقعة<sup>(٢)</sup> وفي رواية أخرى أنه كان يلبس قميصا فيه أربع رقع بين كتفيه<sup>(٣)</sup>.

أما عن أنواع الملابس التي كان يرتديها عمر فقد كان يلبس جبة الصوف المرقعة، وأحيانا يلبس العباءة<sup>(٤)</sup>، وكان له قميص إزار قطري<sup>(٥)</sup>، وقميص سنبلاني ثمنه أربعة دراهم<sup>(٦)</sup>، وكانت ملابسه من الكتان<sup>(٧)</sup>. ومن ملابس عمر في خلافته نوع يعرف بـ "البت"<sup>(٨)</sup>. أما لباسه للوفود فقد كان يجلس لهم في برنس<sup>(٩)</sup>، أما عن لباسه في سفره فهناك بعض الروايات التي تتحدث عن قدوم عمر إلى الشام وعليه إزار وخفان وعمامة، وعندما حاول الجنود إقتاع

(١) اليعقوبي، مشاكلة الناس، ص ١٢، ١١؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣١٣.

(٢) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ١٤؛ البلاذري، الشيطان، ص ٣٢٩، ٣٣٠.

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٤٧.

(٤) اليعقوبي، مشاكلة الناس، ص ١٢، ١١؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣١٣.

(٥) البلاذري، الشيطان، ص ٣٣٠، والمقصود بالازار القطري: نوع من الثياب الحر لها أعلام وفيها بعض الخشونة وتأتي من قبل البحرين، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص ١٠٦ (مادة قطر).

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٢٩؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ١٤؛ البلاذري، الشيطان، ص ٣٣١، والمقصود بالقميص السنبلاني: أي الثوب السابغ الطويل، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٣٤٨، (مادة سنبل).

(٧) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٢٩.

(٨) البلاذري، الشيطان، ص ٣٣١، والمقصود بالبت: كساء غليظ مهلهل مربع أخضر وقيل هو من وبر وصوف، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، ص ٨ (مادة بت).

(٩) مسكوية، ابو علي الرازي، (ت ٤٢١هـ/١٠٣٠م)، تجارب الأمم، تحقيق ابو القاسم اماسي، دار مروش، طهران، ١٩٨٧م، ج ١، ص ٢٣١، وسيشار إليه: مسكوية، تجارب الأمم. والبرنس يعني: كل ثوب رأسه منه ملتزق به، والبرنس قنصومة طويلة. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٦، ص ٢٦، (مادة البرنس).

عمر بأن يلبس ثيابا تليق به، رد عليهم بقوله: " إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نلتمس العز بغيره" (١).

وعلى الرغم من تبوأ عمر أعلى منصب في الدولة الإسلامية إلا أنه لم يميز نفسه في اللباس عن غيره من المسلمين، فكان يكتسي كما يكتسون، وعندما لا تكتفيه كسوته لتغطية جسده نجده يأخذ كسوة ابنه عبد الله. وعندما رأى سلمان عمر على المنبر وهو يكتسي بردين، قال له: " لا سمع ولا طاعة لأنك كسيت المسلمين بردا واحدا وكسيت نفسك بردين"، فتوجه عمر بالسؤال لابنه عبد الله " ناشدتك الله أما كسوتك إحدى هذين البردين" فقال عبد الله: " بلى". فقال سلمان: " قل ما شئت نسمع لك ونطيع" (٢).

أما طعامه وشرابه فقد اهتمت المصادر التاريخية بالحديث عنه، وأسهب بيان مدى زهده وتشفه في المأكل والمشرب. فكان أحب الطعام إلى عمر الثقل (٣) وكان يأكل الخبز واللحم الغريض (٤) واللبن والزيت والبقل والخل والقديد (٥) والسمن (٦).

ومن المأثور عن عمر أنه كان لا يأكل إلا نوعا واحدا من الطعام في كل وجبة، ومن ذلك أنه أتى بلحم فيه سمن فأبى أن يأكلهما لأن كل واحد منهما آدم (٧). وفي يوم دخل على ابنته

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٣٩؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢.

(٢) الزبير بن بكار، (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م)، الأخبار الموقفيات، تحقيق سامي مكى المعاني، دار عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٩٩٦، ص ١٧١، وسيشار إليه: الزبير، الأخبار الموقفيات.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٨، ٣١٩؛ البلاذري، الشيطان، ص ٣١٧، والثقل: ما رسب خثارته أو علا صفوه والقوت الذي يكون له ثقل بخلاف المانعات وقيل هو الثريد والدقيق والسويق وما يؤكل من لحم أو خبز أو تمر. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٨٤، (مادة ثقل).

(٤) الغريض: أي اللحم الطري. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٩، ص ١٩٥، (مادة غرض).

(٥) القديد: اللحم المملوح المجفف في الشمس، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٣، ص ٣٤٤، (مادة قد).

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٨؛ ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٥٢؛ ابن حنبل، الزهد، ج ٢، ٢٣، ٢٤؛ ابن عبد الحكم، ص ١١٩، ١٢٠؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٨، ٣٦٩.

(٧) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٩، والادم ما يؤتم مع الخبز والادم ما يؤكل بالخبز أي شيء كان، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٢، ص ٩، (مادة آدم).

حفصة فجاءته بمرق بارد وخبز وصبت في المرق زيتا فقال لها " أدمان في أن واحد، لا أدوقه حتى ألقى الله" (١).

ولخص ابن سعد في رواية ذكرها انواع الاطعمة التي كانت تقدم لعمر بن الخطاب فيما يلي: الخبز المخلوط بالزيت او السمن او اللبن بالاضافة للقنادل اليابسة، وحيانا نادرة كان يأكل اللحم (٢).

وهذه الرواية تبين لنا مدى بساطة طعام عمر مع قدرته على تحصيل أفضل أنواع الطعام. وعندما سئل عمر عن سبب زهده في طعامه قال: " والذي نفسي بيده لو لا أن تنتقص حسناتي لشاركتكم في لين عيشكم" (٣). كما كان يجيب من يسأله عن ذلك بقوله: " إنما مثلي ومثل هؤلاء القوم مثل قوم سافروا، فدفعوا نفقاتهم إلى رجل منهم، فقالوا له انفق علينا، فهل يحل له أن يستأثر منها بشيء؟! " (٤).

وفي الوقت الذي كان فيه عمر يغذي الناس اللحم الثريد نجده يعود إلى بيته ليأكل الخبز والزيت والملح (٥). ومما هو جدير بالذكر ونحن نتحدث عن طعام عمر، أن نذكر أنه كان ينسب

- 
- (١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٩؛ البلاذري، الشيخان، ص ٣١٨.
- (٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٧٩؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٩؛ البلاذري، الشيخان، ص ١٨٤، ١٨٥؛ المبرد، محمد بن يزيد، (ت ٢٨٦هـ/ ٨٩٩م)، الكامل، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، دار نهضة مصر، القاهرة، (د.ت)، ج ١، ص ١٥٤، ويشار إليه: المبرد، الكامل؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٥٣، ٢٥٤.
- (٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٠؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٩؛ البلاذري، الشيخان، ص ١٨٦.
- (٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨١؛ ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، (ت ٢٧٦هـ/ ٨٨٩م)، عيون الأخبار، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب - القاهرة، ١٩٦٣، ج ١، ص ٥٢، ويشار إليه: ابن قتيبة، عيون الأخبار؛ البلاذري، الشيخان، ص ١٨٧، ١٨٨؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٥٥.
- (٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٨٧.

عن تخيل الدقيق ويقول: لا تتخلوا الدقيق فكله طعام<sup>(١)</sup>. ويتحدث يسار مولى عمر عن ذلك بقوله: " ما نخلت الدقيق لعمر إلا وأنا له عاصم"<sup>(٢)</sup>.

ومما سبق يتبين لنا أن عمر لم يكن ليرضى أن يكون طعامه أفضل من طعام رعيته، بل لا بد أن يكون متساوياً معهم، وهذا ماثلاً في قوله: "... لا نأكل إلا ما يشبع منه المسلمون في رحالهم"<sup>(٣)</sup> وكذلك نجد أن عمر عندما خرج إلى الشام لإعطاء أهل إيلياء الأمان كان طعامه كواحد من الناس ليس له زاد أكثر من سويق<sup>(٤)</sup> الشعير والتمر.<sup>(٥)</sup>

وكان هذا هو طعام عمر عينه قبل عام الرمادة<sup>(٦)</sup>، فعلى الرغم من زهده التام في طعامه إلا أنه ازداد زهداً في ذلك العام، حيث غلا الطعام بالمدينة فجعل عمر يأكل الشعير، وعندما لم تحتمله معدته قال مخاطباً إياها: " والله ما هو إلا ما ترين حتى يوسع الله على المسلمين"<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٩.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٩؛ ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٤٨؛ البلاذري، الشيخان، ص ٣١٨؛ ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي، (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، الاصابة في تمييز الصحابة، دراسة وتحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م، ج ٦، ص ٥٥٥، وميشار إليه: ابن حجر، الاصابة.

(٣) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٥٩.

(٤) السويق: طعام يتخذ من مدقوق الحنطة والشعير وسمي بذلك لانسياقه في الحلق. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص ١٧٠، (مادة سويق).

(٥) ابن أعمش الكوفي، احمد بن اعثم، (ت ٣١٤هـ/٩٢٦م)، الفتوح، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م، ج ١، ص ٢٢٥، ٢٢٦، وميشار إليه: ابن أعمش، الفتوح.

(٦) عام الرمادة: وهو عام ١٨هـ/٦٣٩م. وقد اصاب الناس فيه مجاعة شديدة وقحط وكانت الريح تسفي تراباً كالرماد فسمي عام الرمادة. وللمزيد من المعلومات عن عام الرمادة انظر: ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٠؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٩١؛ البلاذري، الشيخان، ص ٢٩١؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٩٨.

(٧) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٥٣؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٩٤.



وفي هذا العام حرم عمر على نفسه أكل السمن واللبن واللحم حتى تتفرج الشدة وتتحسن الأحوال.<sup>(١)</sup> وفي عام الرمادة أكل عمر الخبز والزيت<sup>(٢)</sup> حتى اسود لونه من أكل الزيت، علما بأنه كان قبل ذلك أبيض البشرة<sup>(٣)</sup>.

أما عن شراب عمر فكان النبيذ أحب الشراب إليه<sup>(٤)</sup> كما كان يشرب نوعا آخر من الشراب يعرف باسم السلنت<sup>(٥)</sup>.

### ج. مجلس الخليفة عمر:

ومن نفقات عمر التي يتطلبها منصبه كخليفة للمسلمين أن يكون له مجلس خاص به، فكان مجلسه بسيطا، حيث كان يجلس على رمال سرير<sup>(٦)</sup> ليس بينه وبين الرمال فراش، يتكئ على وسادة من ادم<sup>(٧)</sup>، كما كان يجلس على مسح<sup>(٨)</sup>، ويتكئ على وسادتين من ادم

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٥٠؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٩٣؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٩٦؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٩٨.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٢، ٣١٣.

(٣) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٣٢٤.

(٤) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٣١٨، ٣١٩؛ البلاذري، الشبان، ص ٣١٧؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٥٢؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٤٧. والنبيذ هو: نوع من الشراب، وسمي بذلك لأن الذي يتخذه يأخذ تمرا أو زبيبا فينبذه في وعاء أو سقاء عليه الماء، وهو ما لم يسكر حلال فاذا اسكر حرم والنبيذ هنا ما يعمل من الأثرية من التمر والزبيب والعسل... وغيره. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، ص ٥١١. (مادة نبيذ).

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٨٨، والسلنت: شراب من سويق الشعير. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، ص ٤٥ (مادة سلنت).

(٦) رمال سرير: ما رمل أي من نسيج والمراد أن السرير كان قد نسيج وجهه بالسعف ولم يكن عليه غطاء. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٢٩٥. (مادة رمل).

(٧) ابن سلام، الأموال، ص ١٧؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ١٢٦؛ الذهبي، محمد بن أحمد، (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، سير أعلام النبلاء، اشرف على تحقيق الكتاب شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١١، ١٩٩٦م، ج ٤، ص ١٧٢، وميثار إليه: الذهبي، سير الأعلام.

(٨) مسح: نسيج من الشعر يتخذ بساطا يجلس عليه. انظر ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، ص ٥٩٦، (مادة مسح).

محشوتين ليفاً<sup>(١)</sup>. وقد تطلب مجلسه أن يكون هناك موظفٌ لتنظيم الداخلين على الخليفة مما جعل عمر يتخذ لنفسه حاجباً هو مولاه يرفاً<sup>(٢)</sup>، وقد سبقه أبو بكر حيث إتخذ مولاه شديداً حاجباً له.<sup>(٣)</sup>

ومن نفقات الخليفة عمر أيضاً أنه كان له بعض الموالى الذين استخدمهم في بيته ومجلسه، ومنهم يرفاً حاجبه، ويسار بن نمير خازنه، ومالك بن عياض وهو المعروف بمالك الدار؛ لأنه كان على نفقات من في دار عمر<sup>(٤)</sup>.

#### د. نفقات الحج والعمرة :

ومن نفقات الخليفة التي كان يأخذها من بيت المال نفقاته في حجه و عمرته، فعندما تولى أبو بكر الخلافة ترك التجارة واستنق من مال المسلمين ما يصلحه ويصلح عياله وما يحج به

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٨٧.

(٢) ابن سلام، الأموال، ص ١٧؛ خليفة، تاريخ، ص ١٥٦؛ ابن حبيب، محمد بن حبيب، (ت ٢٤٥هـ / ٨٥٩م)، المحبر، اعتنى بتصحيحه ايلزة ليختن، دار الأفاق، بيروت، (د.ت)، ص ٢٥٨. وسيشار إليه: ابن حبيب، المحبر؛ المسعودي، علي بن الحسين، التنبيه والإشراف، دار الهلال، بيروت، ١٩٨١م، ص ٢٦٧. وسيشار إليه: المسعودي، التنبيه؛ البري، محمد ابن ابي بكر، (ت ٦٨٠هـ / ١٣٧٨م)، الجوهرة في نسب النبي (صلى الله عليه وسلم) واصحابه العشرة، علق عليها محمد التونجي، دار الرقاعي، الرياض، ١٩٨٣م، ج ٢، ص ١٦٣، وسيشار إليه: البري، الجوهرة.

(٣) خليفة، تاريخ، ص ١٢٣؛ ابن حبيب، المحبر، ص ٢٥٨؛ المسعودي، التنبيه، ص ٢٦٥؛ ابن الكازروني، علي بن محمد، مختصر التاريخ من اول الزمان إلى منتهى الدولة العباسية. تحقيق محطى جواد، وضع فهرسه سالم الأوسى، المؤسسة العامة للطباعة، بغداد، ١٩٧٠م، ص ٦٤، وسيشار إليه: ابن الكازروني، مختصر التاريخ؛ الذهبي، محمد بن أحمد، الخلفاء الراشدون، تحقيق حسام الدين القنسي، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢، ص ٧٦، وسيشار إليه: الذهبي، الخلفاء.

(٤) ابن سلام، الأموال، ص ١٧؛ خليفة، تاريخ، ص ١٥٦؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ١٨٩؛ البلاذري، الشيخان، ص ٢٨٥؛ المسعودي، التنبيه، ص ٢٦٧؛ البري، الجوهرة، ج ٢، ص ١٦٣، ١٦٤؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٥٥٥.

ويعتمر<sup>(١)</sup>، إذ حج أبو بكر سنة ١٢هـ/٦٣٣م<sup>(٢)</sup>، وفي هذه الحجة ساق معه عشر بدنات<sup>(٣)</sup> ونحراها بعد تأديته لفريضة الحج<sup>(٤)</sup>. كما اعتمر أبو بكر في رجب سنة ١٢هـ/٦٣٣م<sup>(٥)</sup>. وأداؤه لمناسك الحج والعمرة استلزم بعض النفقات، وهذه النفقات كانت تصرف للخليفة من بيت المال كما أشرت سابقا.

وعندما تولى عمر الخلافة اشترط على المسلمين أن تكون نفقات حجه وعمرته من بيت مال المسلمين<sup>(٦)</sup>، وقد حج عمر أثناء خلافته عشر حجات<sup>(٧)</sup>.

وفي آخر حجة حجها عمر سنة ٢٣هـ/٦٤٣م، أذن عمر لأزواج النبي ﷺ بالحج وبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف لحراستهن<sup>(٨)</sup>. أما عن مقدار نفقاته في حجه، فقد أنفق في حجة حجها ثمانين ومائة درهم أي خمسة عشر دينارا<sup>(٩)</sup> وفي رواية أخرى أنه

(١) البلاذري، الشيطان، ص ٤٨؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٤٣٢.

(٢) خليفة، تاريخ، ص ١٢٣؛ ابن حبيب، المحبر، ص ١٢، ١٣؛ البلاذري، الشيطان، ص ٤١؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٣٨؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٢٨٦؛ ابن حبان، محمد بن حبان، (ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م)، السيرة النبوية واخبار الخلفاء، علق عليه السيد عزيز بك، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٨٧م، ص ٤٤٤، وسيشار إليه: ابن حبان، السيرة.

(٣) بدنات: جمع بدنة أي الناقة، أو البقرة تحدر بمكة قربانا وسميت بذلك لأنهم كانوا يسمونها، وانظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣، ص ٤٨ (مادة بدن).

(٤) ابن حبان، السيرة، ص ٤٤٥.

(٥) ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ٩، ص ٦٩٤.

(٦) ابن سلام، الأموال، ص ٢٨١؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٧٦؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٦٠١، ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٧٠؛ البلاذري، الشيطان، ص ١٦٨؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٦؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٣٠؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٦.

(٧) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٣٨؛ ابن حبيب، المحبر، ص ١٢، ١٤؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ١٣٣؛ البلاذري، الشيطان، ص ١٩٤؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٩؛ مؤلف مجهول من القرن ٥هـ/١١م، تاريخ الخلفاء، قام بنشر النسخة المصورة للمخطوط وكتابة المقدمة بطرس غرياز، ووضع الفهارس ميخائيل بيوتروفسكي وبترس غرياز، دار العلم، موسكو، ١٩٦٧م. ورقة ١٥، سيشار إليه: مجهول، تاريخ الخلفاء؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٢، ص ٣٢١.

(٨) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٣٤؛ عبد الملك بن حبيب، (ت ٢٣٨هـ/٨٥٢م)، التاريخ، تحقيق خورخي اغو ادي، المجلس الأعلى للأبحاث، مدريد، ١٩٩١م، ص ١٠٨، وسيشار إليه: عبد الملك، التاريخ.

أنفق في حجة حجها ثمانين ومائة درهم أي خمسة عشر ديناراً<sup>(١)</sup> وفي رواية أخرى أنه أنفق في حجة حجها ستة عشر ديناراً<sup>(٢)</sup>.

واعتمر عمر في خلافته ثلاث عمرات، عمرة في رجب سنة ١٧هـ/٦٣٨م<sup>(٣)</sup>، وعمرة في رجب سنة ٢١هـ/٦٤١م، وعمرة في رجب سنة ٢٢هـ/٦٤٢م<sup>(٤)</sup>، وفي آخر عمرة اعتمرها سنة ٢٢هـ ساق معه عشر بدئات ونحرها في منحر رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٨، ويذكر ابن سعد في الطبقات أن صرف الدينار كان إثنا عشر درهما؛ البلاذري، الشيطان، ص ٢٦٠؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٢، ص ٢١٤.

(٢) اليعقوبي، مشاكلة الناس، ص ١٣؛ الفاكهي، محمد بن اسحاق، من علماء القرن ٣ هـ/٩م، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق عبد الملك بن عبد الله، دار النهضة الحديثة، مكة، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ١٧١، ١٧٢، وسيشار إليه: الفاكهي، أخبار مكة؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣٤٣.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٧١، البلاذري، الشيطان، ص ١٩٤؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٩٤، ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٦٢، ٦٣؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٢، ص ٣٢١.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٤؛ البلاذري، الشيطان، ص ١٩٤؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٦٢، ٦٣؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٢، ص ٣٢١.

(٥) ابن حبان، السيرة النبوية، ص ٤٩٣.

## ثانياً: العطايا والهبات

### أ. نفقات الوفود:

كانت الوفود تأتي إلى المدينة - عاصمة الدولة الإسلامية - منذ عهد الرسول ﷺ، وكان الرسول ﷺ يجيز الوفود ويقضي لهم حوائجهم<sup>(١)</sup>، وكان الرسول ﷺ قد خصص نصف غنائه خبير لمن ينزل به من الوفود والأمور وفوائدها للناس<sup>(٢)</sup>. وقد أنفق الرسول ﷺ على وفد عبد القيس عشرة أيام ثم أمر لهم بجوائز كان أكثرها اثنتي عشرة أوقية ونشاً<sup>(٣)</sup>.

وفي عهد أبي بكر الصديق كانت الوفود تنزل في دار رملة بنت الحارث<sup>(٤)</sup>، وكانت هذه الوفود تستلزم بعض النفقات.

وفي أيام الخليفة عمر بن الخطاب اتسعت رقعة الدولة الإسلامية، واقتضت الحاجة في كثير من الأحيان أن تأتي الوفود إلى المدينة عاصمة الخلافة الإسلامية، سواء كان ذلك بطلب الخليفة عمر من الولاة أن يرسلوا له الوفود، أم باجتهد من الولاة أنفسهم. ومن الوفود التي جاءت إلى المدينة بطلب من عمر أنه كتب إلى ولاته في البصرة والكوفة والشام بأن يبعثوا له من كل ولاية رجلاً من صالحها، فبعثوا إليه عثمان بن فرقد من الكوفة، ومعن بن يزيد من الشام والحجاج بن علاط السلمي من البصرة فاستعملهم على الخراج<sup>(٥)</sup>. كما كتب إلى أبي

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٧٥.

(٢) ابن آدم، الخراج، ص ٣٨، ٣٩.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٥، ص ٥٥٨، والنش: وزن نواة من ذهب وقيل هو وزن عشرين درهماً وقيل وزن خمسة دراهم وقيل هو ربع أوقية، والأوقية أربعون درهماً. وانظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٦، ص ٣٥٣، (مادة نش).

(٤) الكتاني، محمد عبد الحى، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، تحقيق عبد الله الخالدي، دار الأرقم، بيروت، ط ٢، ١٩٩٧م، ج ١، ص ٣٤٧، وميثاق إليه: الكتاني، التراتيب الإدارية.

(٥) أبو يوسف، الخراج، ص ١١٣؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٤، ص ٥٣٠.

موسى الأشعري بأن يقدم عليه هو وعماله (١). وهذه الوفود كانت بحاجة إلى نفقات كان ينفقها عمر عليهم من بيت المال.

وأحيانا نجد الوالي بحاجة لإستشارة الخليفة في بعض الأمور، مما يدفعه لإرسال الوفود إلى المدينة، كما فعل أبو موسى الأشعري عامل عمر على البصرة عندما أرسل وفدا إلى عمر ليوقفوه على حوائجهم وحوائج أمصارهم (٢). كما أن سعد بن أبي وقاص أوفد جرير بن عبد الله البجلي إلى عمر بعد فتح القادسية (٣). وأرسل أبو موسى وفدا آخر إلى عمر برئاسة ضبة بن محسن العنزري (٤). أضف إلى ذلك أن بعض الولاة كانوا يرسلون الوفود إلى عمر ومعهم الهدايا، كما فعل عتبة بن فرقد السلمي عامل عمر على أنزبجان (٥).

ونتيجة لكثرة الوفود القادمة إلى المدينة قام عمر باتخاذ دار خاصة بالوفود والضيوفان إذا نزلوا المدينة، وهذه الدار هي دار عبد الملك بن عمير (٦). وفي سنة ١٧هـ/٦٣٨م، اتخذ عمر دارا وضع فيها الدقيق والسويق والزبيب للإنفاق على الضيوف والوفود التي تنزل بعمر (٧).

وقد جرت سنة منذ عهد الرسول ﷺ بأن البشراء والوفود يجازون وتقضى لهم حوائجهم (٨). وقد سار عمر على هذه السنة، فكان يجيز الوفود ويقضى حوائجهم، فقد أجاز جرير بن عبد الله البجلي عندما وفد عليه بعد معركة القادسية بثمانين ديناراً (٩)، وكان سعد بن أبي وقاص قد أرسل وفدا بعد إنتصاره في القادسية فاجاز عمر أعضاء الوفد ثمانين ديناراً لكل

(١) الميرد، الكامل، ج ١، ص ١٥٢.

(٢) الذهبي، سير أعلام، ج ٤، ص ٨٩.

(٣) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٢٢.

(٤) ابن عساكر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ٩، ص ٥٦٥.

(٥) البلاذري، فتوح، ص ٤٧٥؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٤٧.

(٦) البلاذري، فتوح، ص ٣٩١.

(٧) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٣؛ عبد الملث، التاريخ، ص ١٠٥.

(٨) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٧٥.

(٩) أبو يوسف، الخراج، ص ٣٢؛ ابن ادم، الخراج، ص ٤٥.

واحد منهم <sup>(١)</sup>. ومن الوفود التي قدمت على عمر وفد أهل البصرة برئاسة أبي موسى الأشعري عامل عمر على البصرة، ففضى لهم عمر حوائجهم، وأوصى بهم أميرهم خيرا <sup>(٢)</sup>. ويروي أبو خالد الوالبي <sup>(٣)</sup> أنه قدم في وفد أهل الكوفة على عمر، فأجازهم وفضل أهل الشام عليهم بالجائزة <sup>(٤)</sup>، وقد وفد ضبة ابن محصن العنزي على عمر فأجازته وأعطاه <sup>(٥)</sup>.

## ب. العطايا والهبات :

توفي الرسول ﷺ قبل أن يوفي ببعض الوعود التي قطعها على نفسه لبعض المسلمين. وعندما تولى أبو بكر عمل جاهدا على الإيفاء بوعود الرسول ﷺ، ووصاياه في بعض الصحابة. وهذا الأمر استلزم بعض النفقات. ومن هذه النفقات أن الرسول ﷺ كان قد وعد جابر بن عبد الله بمبلغ من المال إذا جاء مال البحرين، وعندما جاء المال إلى أبي بكر وهب لجابر ألفا وخمسمائة درهم <sup>(٦)</sup>؛ ليوفي له بوعده الرسول ﷺ، ومما وهب أبو بكر تنفيذا لوصايا الرسول ﷺ ما أعطاه لسندر عندما جاء عليه وقال له: احفظ في وصية رسول الله ﷺ، فعاله

(١) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٤٥.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٧٩، ص ٢٨٠؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٩؛ البلاذري، الشبان، ص ١٨٤، ١٨٥؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ترجمة عمر، ص ٢٥٣، ٢٥٤.

(٣) هو أبو خالد الوالبي الكوفي. واسمه هرمز ويقال هرم، وقد على عمر وقيل حديثه عنه مرسل؛ ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ١٩٨٦م، ص ٦٣٦. وميشار إليه: ابن حجر، التقريب.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٦، ص ٩؛ ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، (ت ٤٦٣هـ / ١٠٧٠م)، الإستهباب في معرفة الأصحاب، تحقيق علي معوض، وجمعة النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م، ج ٤، ص ٢٠٠، وميشار إليه: ابن عبد البر، الإستهباب؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ج ٦، ص ٨٣؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٧، ص ٨٧.

(٥) البري، الجوهرة، ج ١، ص ٤٢٣.

(٦) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٢؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٢، ص ٣١٧؛ ابن حبان، المسيرة النبوية، ص ٤٤٤؛ الداودي، الأموال، ص ٤؛ سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٢، ص ٥٦.

ابو بكر وأجرى عليه القوت حتى مات (١). أضف إلى ذلك أن الرسول ﷺ قد كتب كتابا لمسلم بن الحارث يوصي به الأئمة بعده، فجاء مسلم إلى أبي بكر بالكتاب ففضه ووهبه شيئا (٢).

ومن عطايا أبي بكر للصحابة أنه حمل أبا سفيان وابنه معاوية على فرسين وأجازهما (٣)، ووهب جندل العجلي جارية من السبي عندما جاء بشيرا بفتح أليس (٤) سنة ١٢هـ/٦٣٣م (٥). وهكذا نجد أن هبات أبي بكر كانت بسيطة إذ انحصرت في فئات محددة، ويبدو أن سبب ذلك يعود لقلة واردات بيت المال، مقارنة بالموارد المالية الكبيرة التي بدأت تصل إلى المدينة في عهد عمر؛ مما دفعه إلى التوسع في العطايا والهبات. وفي عهد عمر توسعت دائرة العطايا والهبات لتشمل عدة فئات أهمها: عطايا للصحابة وأبناء الصحابة وزوجات النبي ﷺ، كما شملت العمال والموظفين والعامّة. ومن الصحابة الذين نالهم حظ من عطايا عمر نذكر ما أعطاه لعمر الرسول ﷺ العباس بن عبد المطلب (٦)، ومن عطياه للصحابة أنه أرسل لعبد الرحمن بن عوف حلة (٧)، ووهب لجبير بن مطعم سيف النعمان بن المنذر (٨)، ووهب لسعيد بن يربوع

(١) ابن سعد، الطبقات، ج٧، ص٥٠٥؛ ابن عبد البر، الإستيعاب، ج٢، ص٢٤٦؛ ابن الأثير، أمد الغاية، ج٢، ص٤٦٤.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج٧، ص٤٢٠.

(٣) الطبراني، سليمان بن أحمد، (ت٣٦٠هـ/٩٧٠م)، المعجم الكبير، تحقيق حمدي المسلفي، الدار العربية للطباعة، بغداد، ١٩٧٩م، ج١، ص١٠، وسيشار إليه: الطبراني، المعجم الكبير.

(٤) أليس: الموضوع الذي كانت فيه الوقعة بين المسلمين والفرس في أول أرض العراق من ناحية البادية. وفتحها خالد بن الوليد في خلافة أبي بكر. انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٢، ص١٨١.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص٣٥٧؛ ابن حجر، الإصابة، ج١، ص٦٣٩.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج٤، ص٣٠.

(٧) البلاذري، الشبان، ص٢٨٥.

(٨) ابن منظور، محمد بن مكرم، (ت٧١١هـ/١٣١١م)، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق رياض عبد الحميد، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٤م، ج٦، ص٨، وسيشار إليه: ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق.



غلاما من السبي ليقوده إلى المسجد حيث كان ضريرا (١)، ووهب لعبد الله السعدي ألف دينار (٢). وقد جاءت امرأة أعرابية إلى عمر فقالت له: يا أمير المؤمنين أنا ابنة خفاف بن أيماء، شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ، فقال عمر: نسب قريب، وأمر لها بطعام وكسوة ومبلغ من المال (٣).

وكان لزوجات الرسول ﷺ نصيب من هبات عمر وعطاياه، فقد بعث إلى سودة بنت زمعة بقرارة من دراهم (٤)، وأعطى زينب بنت جحش ألف درهم (٥) وممن طالته هبات عمر وعطاياه عماله وولاته وموظفوه، حيث حصل العديد منهم على هباته، وعلى رأسهم الصحابيان أبو عبيدة ومعاذ بن جبل، إذ أرسل لكل واحد منهما أربعمئة دينار هبة للتوسيع على أنفسهم (٦). وفي عام الرمادة كتب عمر إلى أمراء الأمصار يستغيثهم لإمداد أهل المدينة، فكان أول الإمدادات وصولا إلى المدينة ما جاء به أبو عبيدة من الشام لإغاثة أهل المدينة؛ فأعطاه عمر أربعة آلاف درهم (٧) ووهب عمر لأبي عبيدة خمسمئة دينار، فقام أبو عبيدة بتوزيعها على الفقراء والمساكين (٨).

(١) ابن الأثير، أسد الغابة، ج ٢، ص ٤٠١.

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق، تحقيق مكتبة الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤م، المجلد ٣٧، ص ٢٠٧.

(٣) ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٦.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٨، ص ٥٦.

(٥) المصدر نفسه، ج ٨، ص ١١٠؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٨، ص ١٥٥.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٤١٣؛ الطرطوشي، محمد بن الوليد، (ت ٥٢٠هـ/١١٢٦م)، سراج الملوك، دار

صادر، بيروت، ١٩٩٥، ص ٣١٢، ويشير إليه: الطرطوشي، سراج الملوك؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق

(المخطوط)، ج ١٦، ص ٢٢٧، ٢٢٨؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٧٤، الذهبي، سير أعلام، ج ١، ص ٥٦؛

ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٢١٦.

(٧) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٠٠.

(٨) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٣٣.

ومن عطايا عمر لعماله وموظفيه أنه أعطى لأنس بن مالك أربعة آلاف درهم، وكان أنس عاملا على الصدقات<sup>(١)</sup>. كما وهب زياد بن أبيه ألف درهم وكان زياد كاتباً لأبي موسى الأشعري في البصرة<sup>(٢)</sup>، وهب ألف دينار لعماله على حمص سعيد بن عامر بن حذيم؛ ليوسع بها على نفسه<sup>(٣)</sup>، وهب لعمير بن سعد عامل حمص مئة دينار للإنفاق بها على نفسه<sup>(٤)</sup>، وقيل إنه وهبه ألف دينار<sup>(٥)</sup>.

وكان عمر شديد الحرص على أموال المسلمين، ولذلك نجده ينهي أقاربه عن طلب الأموال والهبات من أموال الدولة، وهاهو يقول لأحد أقاربه: أجننتي لأعطيك من مال الله؟ ماذا أقول لله إذا لقيته ملكا خائفاً؟ أفلا كنت سألتني من مالي؟ فأعطاه عمر ما لا يقدر بعشرة آلاف درهم<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٣، الذهبي، سير أعلام، ج ٣، ص ٤٠١.

(٢) الجهشياري، محمد بن عبدوس، (ت ٣٣١هـ/٨٤٥م)، الوزراء والكتاب، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ ثلبي، مطبعة مصطفى البابي، القاهرة، ١٩٣٨م، ص ١٩، ٢٠. وميشار إليه: الجهشياري، الوزراء.

(٣) ابن حمدون، محمد بن الحسن، (ت ٥٦٢هـ/١١٦٦م)، التذكرة الحمدونية، تحقيق احسان عباس وبكر عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٩٦م، ج ١، ص ١٣٤، وميشار إليه: ابن عساكر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ٧، ص ٢٨٣، ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، (ت ٦٢٠هـ/١٢٢٣م)، الرقة والبيداء، تحقيق محمد خير رمضان، دار القلم، دمشق، ١٩٩٤م، ص ٢٥٨، وميشار إليه: ابن قدامة، الرقة؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٢، ص ٣٩٣؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٣، ص ٩٣.

(٤) ابن حمدون، التذكرة، ج ١، ص ١٣٦؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ٣١٧.

(٥) الطرطوشي، سراج الملوك، ص ٣١٧.

(٦) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، (ت ٢١١هـ/٨٢٦م)، المصنف، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار القلم، لبنان، ١٩٧٢م، ج ١١، ص ١٠٥، وميشار إليه: عبد الرزاق، المصنف؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٣، ٣٠٤؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥١٧؛ البلاذري، الفتيحة، ص ٢٤٥؛ السيوطي، جلال الدين، (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)، تاريخ الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ص ١٠٣. وميشار إليه: السيوطي، تاريخ.

وعندما حاول عمر دعوة امرأة من قبيلة بجيلة اسمها أم كرز إلى الإسلام، قالت له: "فاني لست أسلم حتى تحملني على ناقة ذلول عليها قطيفة حمراء وتملاً كفي ذهباً" فأعطاهما عمر ما طلبت وكانت الدنانير حوالي ثمانين ديناراً<sup>(١)</sup>.

وقد شملت هبات عمر وعطاياه الكثير من العامة، وخاصة الفقراء، سواء كانت هذه العطايا نقدية أو عينية. ومن هذه العطايا أن رجلاً أعرج جاء إلى عمر ومعه ناقة تطلع<sup>(٢)</sup>، فشكا لعمر ظلم ناقة فحمله عمر على جمل وزوده وانصرف<sup>(٣)</sup>.

ويروي عبد الله بن عمر أنه كان بصحبة الخليفة عمر بن الخطاب في حجة أو عمرة، وفي الطريق جاء رجل إلى عمر يشكو له ما صنع عامله ابو موسى فكساه عمر حلة وحمله وأعطاه مائتي درهم وكتب لأبي موسى بأن يرد مظلمة هذا الرجل<sup>(٤)</sup>.

وقد أعطى عمر لرجل خفته بالدرة أثناء مروره في السوق ستمائة درهم وقال له: "استعن بهذه واعلم أنها من الخفقة التي خفتك عام أول"<sup>(٥)</sup>، وقد جاء رجل من أهل البادية إلى عمر ومعه زوجته فأجازة عمر وأعطاه ما يصلح به حاله<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن سلام، الأموال، ص ٦٧؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٧٣؛ قدامة الخراج، ص ٣٦٣، ٣٦٤.

(٢) تطلع: من الفعل الثلاثي ظلع، بمعنى، عرج وغمز في مشيه، والظلاع داء يأخذ في قوائم الدواب والابل من غير سير ولا تعب فتطلع منه. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٨، ص ٢٤٣، ٢٤٤، (مادة ظلع).

(٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢٢٠.

(٤) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٢٠، ١٩. وفحوى هذه الشكوى أن هذا الرجل شرب الخمر فجلده أبو موسى وأمر الناس بأن لا يؤاكلوه ولا يجالسهوه فجاء إلى عمر يشكو له ذلك ويطلب منه أن ينقله إلى الشام بحيث لا يعرفه أحد، فما كان من عمر إلا أن كتب إلى أبي موسى يأمره بأن يأمر الناس بمؤاكلته ومجالسته.

(٥) ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١١٢.

(٦) المصدر نفسه، ص ٨٥؛ ابن الجوزي، المصباح المضيء في خلافة المستضيء، تحقيق ناجية ابراهيم، مطبعة الأوقاف، بغداد، ١٩٧٦م، ج ١، ص ٣٤٦، وسيشار إليه: ابن الجوزي، المصباح المضيء.

ومن خلال هذا الحديث عن نفقات الخليفة نرى أن عطاء أبي بكر وعمر كان محدودا يكاد يسد رمقهما فقط، أضف إلى ذلك أنهما كانا من أكثر الناس زهدا في عيشهما، إذ وجد البلحث أن ابا بكر وعمر كانا زاهدين في طعامهما وفي لباسهما، وحتى في عطائهما المفروض لهما من بيت المال فنجدهما عندما حضرتهما الوفاة يأمران بسداد ما أخذوا من بيت المال.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

## الفصل الثاني النفقات الإدارية

### أولاً: نفقات الولاية والموظفين

أ. عطاء الوالي ورزقه

ب. نفقات الموظفين

١. عمال الخراج

٢. عمال الجزية

٣. عمال الصدقات

٤. عمال العشور

٥. عامل السوق

٦. عامل الحمى

### ثانياً: نفقات الكتاب والدواوين

أ. الكتاب

ب. بيت المال

ج. ديوان العطاء

د. دور الضرب

هـ. البريد

و. القضاء

ز. الشرطة

### ثالثاً: نفقات المركز والولاية

## أولاً: نفقات الولاية والموظفين

اتخذ الرسول ﷺ مجموعة من العمال لمساعدته في إدارة شؤون الدولة الإسلامية الناشئة<sup>(١)</sup>، وبعد وفاته أبقى أبو بكر عمال الرسول ﷺ على عملهم بحيث أقر عتاب بن أسيد على مكة والمهاجر بن أبي أمية على صنعاء وزياد بن ليبيد على حضرموت والعلاء بن الحضرمي على البحرين..<sup>(٢)</sup> الخ.

وفي عهد عمر بن الخطاب اتسعت رقعة الدولة الإسلامية لتشمل العراق والشام ومصر وفارس<sup>(٣)</sup>، وهذا الامتداد الواسع للدولة في عهده اقتضى تعيين العديد من الولاة في المناطق البعيدة عن مركز الدولة، بحيث تم تقسيم الدولة في عهد عمر إلى عدة وحدات إدارية أهمها: المدينة والبصرة والكوفة واجناد الشام واليمن ومصر<sup>(٤)</sup>، وخصص لهذه الولايات أموالاً للانفاق على الولاة والموظفين الذين يساعدونهم في تسيير شؤون الولايات من كُتاب وعمال جباية وغيرهم، وخاصة أنه ومنذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب أصبحت الوظائف أكثر تحديداً. بحيث أصبح لكل عمل عامل<sup>(٥)</sup>؛ مما أدى إلى زيادة في النفقات المالية.

(١) العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ١١١.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ١٤٧، ص ٤٢٧؛ العمري، عصر الخلافة الراشدة، ص ١٢٠.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٢؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٦٩؛ العبيدي، عبد الجبار، إدارة الأمصار الإسلامية ودور التقنيين فيها، مجلة المؤرخ العربي، بغداد، العدد ١٧، ١٩٨١م، ص ١٣٨، ويشار إليه: العبيدي، إدارة الأمصار.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٢؛ خليفة، تاريخ، ص ١٥٣؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٤؛ صكبان، جاسم، دراسات في التاريخ العربي من خلافة أبي بكر حتى سقوط الدولة الأموية، المكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٥م، ص ٥٤، ويشار إليه: صكبان، دراسات في التاريخ.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٦٧.

وقد انتهج عمر بن الخطاب سياسة حازمة مع ولاته وموظفيه، وخاصة فيما يتعلق بوجود الانفاق، ونلاحظ ذلك من خلال أسبقيات عمر في التعامل مع ولاته، بحيث كان يكتب أموالهم إذا ولأهم ثم يقاسمهم إياها عند عزلهم<sup>(١)</sup>. وكان محمد بن مسلمة رسول عمر لمقاسمة عماله وتقصي أخبارهم، ومن العمال الذين قاسمهم عمر: عمرو بن العاص<sup>(٢)</sup>، وأبو هريرة<sup>(٣)</sup>، وخالد بن الوليد<sup>(٤)</sup>، وسعد بن أبي وقاص<sup>(٥)</sup>. وأشار بعض المؤرخين إلى حزم عمر ومراقبته لعماله بقولهم إن عمر كان دائم التتبع لأخبار العمال، ولا يخفي عليه شيء من تصرفات عماله وموظفيه<sup>(٦)</sup>.

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٠٨، ٣٠٧؛ البلاذري، الشبان، ص ١٩٣؛ الحديثي، نزار، الأمة والدولة في سياسة النبي (صلى الله عليه وسلم) والراشدين، دار الحرية، بغداد، ١٩٨٧م، وسيشار إليه: الحديثي، الأمة والدولة.

(٢) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ١٩٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٥٤١، ٥٤٢؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٩٦، ٢٩٧؛ أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله، (ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م)، الأوائل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧، ص ١١٦، ١١٧، وسيشار إليه: أبو هلال العسكري، الأوائل؛ ابن عسكرك، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١٥، ص ٩٦٦.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٤، ص ٣٣٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ١١٢؛ قدامة، الخراج، ص ٢٨٠.

(٤) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٤٠؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٤٣٧.

(٥) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٧؛ الرشيد بن الزبير، (ق ١١٠هـ/١١٠م)، الذخائر والتحف، تحقيق: محمد حميد الله، دائرة المطبوعات والنشر، الكويت، ١٩٥٩م، وسيشار إليه: الرشيد، الذخائر.

(٦) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٦٧؛ مسكويه، تجارب الأمم، ص ٢٢٧، ٢٢٨؛ ابن العديم، عمر بن أحمد، (ت ٦٦٠هـ/١٢٦١م)، زبدة الطيب من تاريخ حلب، تحقيق: سامي الذهان، المعهد الفرنسي للدراسات، دمشق، ج ١، ص ٣٢، ٣٣، وسيشار إليه: ابن العديم، زبدة الطيب.

## أ. عطاء الوالي ورزقة

استعمل الرسول ﷺ على المناطق التي فتحها عمالا وحدد لهم أجرا لقاء عملهم<sup>(١)</sup>. فقد رزق الرسول ﷺ عتاب بن أسيد عامله على مكة أربعين أوقية من فضة<sup>(٢)</sup>، وفي رواية أخرى أنه فرض له درهما في كل يوم<sup>(٣)</sup>.

وفي عهد عمر بن الخطاب أصبحت الإدارة المالية أكثر تنظيماً، وخاصة مع توسع الدولة وكثرة الأموال بسبب الفتوحات بفرض للولاة والموظفين أرزاق تتناسب مع طبيعة العمل الذي يؤدونه وحسب حجم الولاية، فقد فرض لأبي عبيدة الغي درهم في السنة عندما ولاه الشام<sup>(٤)</sup>، ورزق معاوية بن أبي سفيان ثمانين ديناراً في كل شهر<sup>(٥)</sup>. والجدول التالي يوضح عطاء عمال عمر و ارزاقهم:

اسم الوالي	الولاية	مقدار العطاء	مقدار الرزق
أبو موسى الأشعري <sup>(٦)</sup>	البصرة	٦٠٠ درهم في الشهر	غير معروف
عمار بن ياسر	الكوفة	٦٠٠ درهم في الشهر <sup>(٧)</sup>	شطر شاة و بطنها ونصف جريب كل يوم <sup>(٨)</sup>

(١) أبو داود، سليمان بن الأشعث، (ت ٢٧٥هـ/ ٨٨٨م)، سنن أبي داود، مراجعة وتعليق محمد عبد الحميد، وصحح أحاديثه محمد الألباني، واختصر اسانيده وفهرسه زهير الشاويش، مكتب التربية العربية لدول الخليج، الرياض، ١٩٨٩م، ج ٢، ص ٥٦٨، وسيشار إليه: أبي داود، السنن؛ الطرطوشي، سراج الملوك، ص ٣١٣؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج ٣٧، ص ٢٠٧.

(٢) الفاكهي، أخبار مكة، ج ٣، ص ١٧٦.

(٣) ابن هشام، عبد الملك بن هشام، (ت ٢١٨هـ/ ٨٢٣م)، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا و ابراهيم الأبياري و عبد الحفيظ شلبي، دار التراث العربي، بيروت، ١٩٩٥م، ج ٤، ص ١٥٣. وسيشار إليه: ابن هشام، السيرة.

(٤) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج ٤١، ص ٩٠.

(٥) ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١٦، ص ٧٠٠؛ الذهبي، سير اعلام، ج ٣، ص ١٣٣.

(٦) اسعد، هاني، العطاء في صدر الإسلام، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، ١٩٨٥م، ص ٢٠٤، وسيشار إليه:  
١ اسعد، العطاء.

(٧) المرجع السابق، ص ٢٠٣.

(٨) أبو يوسف، الخراج، ص ٣٦؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٦، ص ١٠٠؛ ابن سلام، الأموال، ص ٧٤؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٦، ص ٨؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ٢٠٩.



اسم الوالي	الولاية	مقدار العطاء	مقدار الرزق
سلمان الفارسي (١)	المدائن	٤٠٠٠ درهم في السنة	غير معروف
هرثماتين عرفجة (٢)	الموصل	٢٠٠ درهم في الشهر	غير معروف
أبو عبيدة بن الجراح (٣)	الشام	٢٠٠٠ درهم	غير معروف
معاوية بن أبي سفيان (٤)	الشام	٨٠ دينار في الشهر	غير معروف
عياض بن غنم (٥)	حمص	٣٠ دينار في الشهر	شاة ومد كل يوم
عمرو بن العاص (٦)	مصر	٢٠٠ دينار في السنة	غير معروف
الربيع بن زياد الحارثي (٧)	البحرين	١٠٠٠ درهم في السنة	غير معروف

ومما سبق يتضح أن هناك عطاء ثابتاً ومحدداً للعمال لقاء عملهم، ومن مقادير العطاء يتبين أيضاً أن هناك تفاوتاً في العطاء يعود سببه إلى حجم الولاية ومقدار العطاء الأصلي المفروض للوالي في الديوان، أضف إلى ذلك أن الوالي كان يخصص له رزق محدد يكفيه وعياله وزواره. ومما يؤكد ذلك ما أورده الماوردي والقلقشندي عن تقدير العطاء فيذكران أن

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤١.

(٢) المصدر نفسه، ص ٤٦٧.

(٣) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج ٤١، ص ٩٠.

(٤) ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١٦، ص ٧٠٠؛ الذهبي، سير الأعلام، ج ٣، ص ١٢٣.

(٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٣٩٨؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٤، ص ٣٢٩؛ الكتاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص ٢٢٦.

(٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٠.

(٧) الميرد، الكامل، ج ١، ص ١٥٣؛ ابن حمدون، التذكرة، ج ٨، ص ٢١٩؛ ابن أبي حديد، (ت ٦٥٦هـ / ١٢٥٨م)، شرح نهج البلاغة، تحقيق حسن تميم، مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٤م، ج ١، ص ١٥١، ١٥٢، وسيشار إليه: ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة.

العطاء يتم تقديره بحيث يكون كافياً للانفاق على الوالي نفسه وذراريه ومماليكه. ويتدخل في فرض العطاء غلاء الامعار ورخصها في المنطقة التي ينزلها الوالي<sup>(١)</sup>.

ومن خلال استعراض نفقات الولاية في عهد عمر نجد أن غالبية عماله إتصفوا بالزهد والتكشّف في الانفاق، ونذكر منهم أبا عبيدة الذي رد عمالته إلى بيت المال<sup>(٢)</sup>؛ وكذلك سلمان عامل عمر على المدائن وعمير بن سعد<sup>(٣)</sup>، وسعيد بن عامر عامله على حمص<sup>(٤)</sup>... الخ.

### ب. نفقات الموظفين :

رافق اتساع الدولة الإسلامية وزيادة عدد الولايات التابعة لها ظهور الحاجة لتعيين عدد كبير من الموظفين في مركز الدولة وفي الولايات المختلفة؛ للعمل على تنظيم شؤون الدولة حسب المهمة الموكلة لكل عامل لقاء اجر يعطى له على عمله. وفيما يلي اهم الوظائف التي عرفتها الدولة الإسلامية في عهد ابي بكر وعمر.

### ١. عمال الخراج:

كان من أهم نتائج حركة الفتوحات الإسلامية ضم مناطق جديدة لجسم الدولة الإسلامية، ففي عهد عمر فتحت العراق والشام ومصر<sup>(٥)</sup>، وقد انتهج عمر بن الخطاب سياسة حكيمة

---

(١) الماوردي، علي بن محمد، (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية وبهامشها اقباس الأنام في تخرج احاديث الأحكام، تحقيق خالد جميلي، المكتبة العالمية، بغداد، ١٩٨٩م، ص ٣١٥، وسيشار إليه: الماوردي، الأحكام السلطانية؛ القلقشندي، احمد بن علي، (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، شرحه وعلق عليه محمد حسين، دار الفكر، بسيروت، ١٩٨٧م، ج ١٣، ص ١١٧، وسيشار إليه: القلقشندي، صبح الأعشى.

(٢) ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ٤١، ص ٩٠.

(٣) اليعقوبي، مشاكلة الناس، ص ١٢؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣١٣؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٤م، ج ٨، ص ١٢٨، ١٢٩، وسيشار إليه: ابن حجر، تهذيب التهذيب.

(٤) الزبيرى، مصعب بن عبد الله، (ت ٢٣٦هـ/ ٨٥٠م)، نسب قريش، عني بنشره والتعليق عليه: ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ط ٢، ١٩٥٣م، ج ١١، ص ٣٩٩، وسيشار إليه: الزبيرى، نسب قريش؛ ابن حمدون، التذكرة، ج ١، ص ١٣٤؛ ابن قدامة، الرقة، ص ٢٥٨، ٢٥٩.

(٥) أبو يوسف، الخراج، ص ٢٨؛ مجدلاوي، فاروق، الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩١م، ص ١٦٦، وسيشار إليه: مجدلاوي، الإدارة الإسلامية.

بإبقاء الأراضي المفتوحة بأيدي أهلها يزرعونها مقابل دفع الخراج للدولة الإسلامية<sup>(١)</sup>، مما وفر لبيت المال مصدر دخل ثابت يمكن من خلاله الإتفاق على مرافق الدولة المختلفة.

أما مهمة ديوان الخراج فتتلخص في الإشراف على الأراضي الخراجية وتقدير الخراج المفروض عليها وتنظيم جبايته<sup>(٢)</sup>.

وقد كانت أصول ديوان الخراج مستمدة من أصول فارسية وبيزنطية، إذ كان ديوان العراق بالفارسية وديوان الشام بالرومية<sup>(٣)</sup>، وكان لا بد لهذا الديوان من عمال لتنظيم العمل به. ويشير الطبري إلى أن عمال الخراج كانوا موجودين منذ عهد أبي بكر الصديق ومنهم: جرير بن عبد الله وبشير بن الخصاصية وسويد بن مقرن وأط بن أبي أط<sup>(٤)</sup>.

وفي عهد عمر بن الخطاب تم تنظيم ديوان الخراج، وأصبح له عمال يتقاضون رزقا على عملهم، والجدول التالي يبين عمال الخراج في زمن عمر كما تشير المصادر التي اطلعت عليها.

(١) أبو يوسف، الخراج، ص ٢٤، ٢٥؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٢؛ مجدلاوي، الإدارة الإسلامية، ص ١٦٦.

(٢) الدوري، عبد العزيز، النظم الإسلامية، بيت الحكمة، جامعة بغداد، ١٩٨٨م، ص ١٤٦، ويشير إليه: الدوري، النظم.

(٣) كاتبي، الخراج، ص ٢٦٠.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٣٦٩.

كوفّة	البصرة	السواد	مصر	الموصل	كمنكر
عثمان بن فرقد <sup>(١)</sup>	الحجاج بن علاط <sup>(٢)</sup>	التعمان بن عمرو بن مقرن <sup>(٣)</sup> سويد بن عمرو بن مقرن <sup>(٤)</sup> حنيفة بن أسيد <sup>(٥)</sup> جابر بن عمرو المزني <sup>(٦)</sup> حنيفة بن اليمان <sup>(٧)</sup> عثمان بن حنيف <sup>(٨)</sup>	عمرو بن العاص <sup>(٩)</sup> مجاهد بن جبر وعبد الله بن سعد بن ابي السرح <sup>(١٠)</sup>	عرفجة بن هرثة <sup>(١١)</sup>	التعمان بن مقرن <sup>(١٢)</sup>

(١) ابو يوسف، الخراج، ص ١١٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ١١٣.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢٣.

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٢٣.

(٥) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٢٣.

(٦) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٢٣.

(٧) ابو يوسف، الخراج، ص ٣٧؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٢؛ الخطيب البغدادي، محمد بن علي، (ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)، تاريخ بغداد، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م، ج ١، ص ١٩١، وميشار إليه: البغدادي، تاريخ بغداد.

(٨) ابو يوسف، الخراج، ص ٣٧؛ ابن سلام، الأموال، ص ٧٤؛ ابن رسته، احمد بن عمر، (ت ٢٩٠هـ/٩٠٢م)، الأعلاق النفيسة، مطبعة بريل، لندن، ١٩٦٧م، ص ١٠٤، وميشار إليه: ابن رسته، الأعلاق؛ البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١، ص ١٩١؛ ابو حنيفة الدينوري، احمد بن داود، (ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م)، الأخبار الطوال، تحقيق عبد المنعم عامر، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، ١٩٦٠م، ص ١٢٩، وميشار إليه: ابوحنيفة، الأخبار الطوال.

(٩) الكندي، محمد بن يوسف، (ت ٣٥٠هـ/٩٦١م)، الولاة وكتاب القضاة، مهذباً ومصححاً بقلم: رفن كست، مطبعة الآباء اليسوعيون، بيروت، ١٩٠٨م، ص ١٠، وميشار إليه: الكندي، الولاة.

(١٠) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ٢٤٠؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٢١٨.

(١١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٣٩؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٣، ص ٣٩٧؛ وقيل ان عتبه بن فرقد على الحرب والخراج في الموصل، وقيل أن عبد الله بن المعتم هو الذي تولى الخراج في الموصل.

(١٢) ابو حنيفة الدينوري، الأخبار الطوال، ص ١٣٣؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١١٤.

دمشق	الأردن	الشام	نجران	الجزيرة	حمص
يزيد بن ابي سفيان <sup>(١)</sup>	ثرحبيل بن حسن <sup>(٢)</sup>	معاذ بن يزيد <sup>(٣)</sup>	يعلى بن أمية <sup>(٤)</sup>	عياض بن غنم <sup>(٥)</sup>	حبيب بن مسلمة <sup>(٦)</sup>

نستخلص مما سبق ان وظيفة الجباية كانت توكل للوالي نفسه، بحيث كان الوالي صاحب ولاية عامة في ولايته، فهو الوالي والإمام في الصلاة، وهو قائد الجيش واليه توكل مهمة الجباية، ولكن عمر فصل بين هذه الوظائف وأصبح لكل عمل عامل. ونلاحظ أيضا ان المصادر لا تصرح بمقدار رواتب عمال الخراج، كما أنه من المتعذر على الباحث أن يحدد تواريخ توليتهم وعزلهم.

وفرض عمر رزقا لهؤلاء العمال مقابل عملهم حيث فرض لعثمان بن حنيف في كل يوم

ربع شاه<sup>(٧)</sup>. وفي رواية اخرى أن عمر فرض له في كل يوم خمسة دراهم وربع شاه<sup>(٨)</sup>، وكان

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٦٢؛ ابن حبان، السيرة النبوية، ج ٣، ص ٤٧٧.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٦٢؛ ابن حبان، السيرة النبوية، ج ٣، ص ٤٧٧.

(٣) ابو يوسف، الخراج، ص ١١٣.

(٤) المصدر نفسه، ص ٧٥.

(٥) ابن عساكر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١٣، ص ٨٢١.

(٦) الأزدي، فتوح الشام، ص ١٥٥.

(٧) ابو يوسف، الخراج، ص ٣٦؛ ابن سلام، الأموال، ص ٧٤؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٥٥؛ ابن زنجوية،

الأموال، ج ١، ص ٢٠٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٧٦؛ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٣٤٣؛ ابن

قدامة، عبد الله بن احمد، (ت ٦٢٠هـ/١٢٢٣م)، المغني، تحقيق عبد الله التركي، عبد الفتاح الحلوة، دار

هجر، القاهرة، ط ٢، ١٩٩٢م، ج ١٤، ص ٩، ومبشار إليه: ابن قدامة، المغني.

(٨) ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ٢١١، ٢١٢؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٢؛ الطرطوشي، سراج الملوك،

ص ٣١٣؛ الذهبي، سير الأعلام، ج ٢، ص ٣٢٠.

الوالي أحيانا يتولى ديوان الخراج بالإضافة لعمله والياً، فمثلاً كان عمرو بن العاص والياً لمصر وإليه خراجها<sup>(١)</sup>، وكذلك الحال عياض بن غنم الذي كان والياً على الجزيرة وخراجها<sup>(٢)</sup>.

## ٢. عمال الجزية

فرضت الجزية على اهل الذمة منذ عصر الرسول ﷺ امتثالاً لقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون بدین الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صغرون﴾<sup>(٣)</sup>. وقد فرض ابو بكر الجزية على أهل بصرى الشام<sup>(٤)</sup>، واهالي الحيرة<sup>(٥)</sup>، وقرى السواد<sup>(٦)</sup>.  
ومع اتساع الدولة في عهد عمر زادت المناطق التي خضع أهلها للجزية؛ فقام عمر بتولية شريح بن عامر السعدي عاملاً على جزيرة البصرة<sup>(٧)</sup>، وولى زكاة بن مصعب على جزيرة الري<sup>(٨)</sup>. ومع أن المسلمين فرضوا الجزية على أهالي الجزيرة<sup>(٩)</sup>، ومصر<sup>(١٠)</sup>، وبرقة<sup>(١١)</sup>،

(١) الكندي، الولاة، ص ١٠.

(٢) ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١٣، ص ٨٢١.

(٣) سورة التوبة، آية ٢٩.

(٤) البسوي، يعقوب بن سفيان، (ت ٢٧٧هـ/ ٨٩٠م)، المعرفة والتاريخ. برواية عبد الله النحوي، تحقيق اكرم العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٩٨١م، ج ٢، ص ١٠٧، ويشار إليه: البسوي، المعرفة والتاريخ.

(٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٣٩٦؛ ابن حبان، السيرة النبوية، ص ٤٤٦.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٣٩٧.

(٧) ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٢، ص ٥١٩.

(٨) ابن أعثم، الفتوح، ج ١، ص ٣١١.

(٩) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٣٩؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٠؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٥٣، ٥٤؛ قدامة، الخراج، ص ٣١٤.

(١٠) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٤؛ قدامة، الخراج، ص ٣٤٠؛ ابن حبان، السيرة النبوية، ص ٤٨٠.

(١١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣١٤؛ قدامة، الخراج، ص ٣٤٢؛ ابن الوردي، عمر بن مظفر، (ت ٧٤٩هـ/ ١٣٤٨م)، تاريخ ابن الوردي، المطبعة الحيدرية، النجف، ط ٢، ١٩٦٩م، ج ١، ص ١٩٩، ويشار إليه: ابن الوردي، تاريخ.

وأرمينيا<sup>(١)</sup>، إلا ان المصادر لم تذكر أسماء العمال الذين تولوا قبض الجزية أو مقدار أرزاقهم.

### ٣. عمال الصدقات (الزكاة):

قام الرسول ﷺ بإرسال العمال لجباية الصدقات ابتداءً من سنة (٩هـ/٦٣٠م)<sup>(٢)</sup>؛ وذلك تطبيقاً لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا...﴾<sup>(٣)</sup> وفيما يلي قائمة بأسماء من تولوا قبض الصدقات في عهد أبي بكر وعمر:

الخلافة	منطقة عمله	عامل الصدقة
في عهد أبي بكر وعمر	البحرين	أنس بن مالك <sup>(٤)</sup>
في عهد الرسول ﷺ وعهد عمر بن الخطاب	صدقات بني عوف	الزبرقان بن بدر <sup>(٥)</sup>
في عهد الرسول ﷺ وعهد عمر بن الخطاب	صدقات بني المصطلق وصدقات بني تغلب	الوليد بن عقبة بن أبي مبيط <sup>(٦)</sup>
في عهد أبي بكر وعمر	صدقات نجد	سعد بن مالك <sup>(٧)</sup>

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص٥٣، ٥٤.

(٢) المصدر نفسه، ج٣، ص١٢٣؛ العلي، صالح احمد، دراسات في الإدارة في العهود الإسلامية الأولى، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٨٩، ص٩٥، ويشير إليه: العلي، دراسات في الإدارة.

(٣) سورة التوبة، آية ١٠٣.

(٤) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج٢، ص٤٣، ٤٢؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج٣، ص١٧١؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١، ص٣٣٠.

(٥) ابن الأثير، اسد الغابة، ج٢، ص٢٤٧؛ ابن حجر، الإصابة، ج٢، ص٤٥٥.

(٦) المزي، تهذيب الكمال، ج٣١، ص٥٤؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج١١، ص١٢٥، ١٢٦.

(٧) الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص٤٨٢.

الخلافة	منطقة عمله	عامل الصدقة
في عهد الرسول ﷺ وعهد أبي بكر وعمر	صدقات قومه بني دوس	سعد بن أبي ذياب النوسي (١)
في عهد عمر بن الخطاب	النصرة	سفيان بن مالك (٢)
في عهد عمر بن الخطاب	صدقات بني أشجع وتولى صدقات جهينة (٤)	محمد بن مسلمة (٣)
في عهد عمر بن الخطاب	صدقات البحرين	قدامة بن مظعون الجمحي (٥)
في عهد عمر بن الخطاب	صدقات بني قزرة	مسلمة بن مخاض (٦)
في عهد عمر بن الخطاب	صدقات كلب وبلقين وحمسان	عقبة بن أميان الأكوخ (٧)
في عهد عمر بن الخطاب	صدقات الطائف	سفيان بن عبد الله الثقفي (٨)
في عهد عمر بن الخطاب	صدقات قومه بني تغلب	أبو زيد الطائي (٩)
في عهد عمر بن الخطاب	صدقات كلاب وسعد بن نبيان	معاذ بن جبل (١٠)

(١) ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٢، ص ٣٤٧.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٨٢.

(٣) المصدر نفسه، ص ٨٢، ٨٣؛ ابن سلام، الأموال، ص ٤٠٩.

(٤) ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٥، ص ١١٢.

(٥) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١١٢.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٢٣.

(٧) ابن حجر، الإصابة، ج ٥، ص ٥٠.

(٨) مالك بن أنس، (ت ١٧٩هـ/٧٩٥م)، الموطأ، صححه وخرج احاديثه محمد عبد الباقي، المكتبة الثقافية، بيروت، ط ٢، ١٩٩٢م، ج ١، ص ٢٦٥، وميثاق إليه: مالك بن أنس، الموطأ؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٣، ص ١٠٤.

(٩) ابن حجر، الإصابة، ج ٧، ص ١٣٦، ١٣٧.

(١٠) ابن سلام، الأموال، ص ٥٨٩؛ العلي، دراسات في الإدارة، ص ٢٩٩.



ونلاحظ من خلال المعلومات الواردة في الجدول أن ابا بكر وعمر أقرأ بعض عمال الرسول ﷺ على الصدقات. ويتبين أيضا ان بعض عمال الصدقات كانوا يتولون جباية صدقات أكثر من قبيلة واحدة. وقد أوكلت هذه المهام لرجال من نفس القبيلة في بعض الأحيان. وكان لعمال الصدقات رزق وأجر على عملهم من مال الصدقة، كما نص على ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>. أي ان مصارف أموال الصدقات محددة شرعا بهذا النص القرآني ولا يجوز انفاقها في غير الفئات التي تم ذكرها.

#### ٤. عمال العشور:

العشور ضرائب تفرض على السلع الواردة إلى البلاد الإسلامية، وقد قام عمر بتعيين عمال لقبضها، فظهرت هذه الوظيفة في الدولة الإسلامية منذ عهد عمر بن الخطاب الذي استحدثها لتشكل موردا جديدا من موارد بيت المال<sup>(٢)</sup>. وقد قام عمر بتعيين مجموعة من العمال لقبض العشور من التجار بين لهم مقدار الجباية على النحو التالي:

\* التجار المسلمون يدفعون ربع العشر.

\* تجار أهل الذمة يدفعون نصف العشر.

\* تجار أهل الحرب يدفعون العشر.<sup>(٣)</sup>

(١) سورة التوبة، آية ٦٠.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج٤، ص٥٧٠ (مادة عشر)؛ قطب ابراهيم، السياسة المالية لعمر بن الخطاب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤م، ص٨٩؛ الدجيلي، خولة، بيت المال، نشأته وتطوره من (ق١ إلى ق٤ هـ)، مطبعة وزارة الأوقاف، بغداد، ١٩٧٦م، ص١٠٧، وميثاق إليه: الدجيلي، بيت المال.

(٣) ابو يوسف، الخراج، ص١٣٢؛ قطب ابراهيم، السياسة المالية، ص٩١؛ الدجيلي، بيت المال، ص١٠٨.

أي أن جميع التجار قد خضعوا لهذه الضريبة، سواء كانوا تجارا مسلمين أم أهل ذمة.

وفيما يلي قائمة بأسماء عمال العشور:

مكان عمله	إسم العامل
تولى عشور العراق والشام، كما تولى العشور في منطقة الجزيرة (٢)	زياد بن حدير (١)
ثم يحدد أبو يوسف مكان عمله	أنس بن مالك (٣)
تولى عشور الأبله	زياد بن أبي سفيان (٤)
توليا عشور الأبله	عبد الله بن عتيبة والسائب بن يزيد (٥)
تولى عشور الأبله	أنس بن سيرين (٦)
تولى عشور الأبله	عثمان بن أبي العاص (٧)
مصر	ربيعة بن شرحبيل بن حسنة (٨)

وهكذا نجد أن عمر بين الخطاب عمل على توزيع عمال العشور في العديد من المناطق، وخاصة القريبة من حدود الدولة الإسلامية، لقبض العشور من التجار الذين يدخلون أراضي الدولة الإسلامية، فعين عمالا في الشام لتعشير تجار بيزنطة، وكذلك في منطقة الجزيرة لتعشير نصارى بني تغلب، وعين عمالا في الأبله. وتلاحظ من الجدول السابق أن غالبية عمال العشور

(١) أبو يوسف، الخراج، ص ١٣٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٢٠؛ ابن آدم، الخراج، ص ٦٥؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٦، ص ٩٩، ٩٨؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ١٣٢، ١٣٣.

(٣) أبو يوسف، الخراج، ص ١٣٥.

(٤) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٥٤٢؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٥٥٣.

(٥) وكيع، محمد بن خلف، (ت ٣٠٦هـ/٩١٨م)، أخبار القضاة، عالم الكتب، بيروت، (د.ت)، ج ٢، ص ٤٠٦، وميشار إليه: وكيع، أخبار القضاة.

(٦) ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ٣، ص ١٤٤، ١٤٥.

(٧) ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٤، ص ٤٩٢.

(٨) ابن ماکولا، علي بن هبة الله، (ت ٤٧٥هـ/١٠٨٢م)، الاكمال في رفع الإرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م، ج ٢، ص ٤٦٩، وميشار إليه: ابن ماکولا، الأكمال.

الذين ذكرتهم المصادر تم تعيينهم في الأبله، مما يشير إلى وجود حركة تجارية نشطة استوجبت تعيين عمال للعشور فيها، وخاصة أن حركة الفتح العربي الاسلامي نتج عنها سقوط الدولة الفارسية، واصبح العرب بذلك سادة التجارة في الخليج العربي والشرق الأقصى.أضف الى ذلك أن الخليج العربي زادت أهميته في هذه الفترة، بسبب تحول تجارة البحر الاحمر إلى الخليج العربي<sup>(١)</sup>، فأصبحت الابله محطة تجارية مهمة، وملتقى التجارة القادمة من الهند والصين حيث ترسو فيها السفن المحملة بالبضائع الصينية والهندية، مما جعل الخليفة عمر يعين موظفين لجباية العشور فيها<sup>(٢)</sup>، وهذا در على الدولة الاسلامية الكثير من الاموال.

## ٥. عامل السوق:

ازدهرت التجارة في عهد عمر بن الخطاب، وأنشأ في عهده العديد من الأسواق في مركز الدولة الاسلامية وفي الولايات المختلفة، وعين الموظفين للإشراف على هذه الأسواق. ومن مهام عمال السوق مراقبة المكاييل والموازين، بالإضافة إلى جباية عشور التجارة<sup>(٣)</sup>. فكان سليمان بن أبي حثمة على سوق المدينة<sup>(٤)</sup>، وعبد الله بن عتبة والسائب بن يزيد بن سعيد على سوق المدينة أيضاً<sup>(٥)</sup>. ومن عمال عمر على سوق المدينة يزيد بن سعيد بن ثمامة<sup>(٦)</sup>. واستعمل

(١) الخيرو، تجارة الخليج العربي ، ص ٦٥.

(٢) المرجع نفسه، ص ٨٢-٨٣.

(٣) أسعد، العطاء، ص ٢٠٤.

(٤) الزبيري، نسب قریش، ج ١٠، ص ٣٧٤؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٢، ص ٤٤٨، ٤٤٩؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٣، ص ٢٠٠.

(٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٥، ص ٥٨، ٥٩؛ ابن عبد البر، الإستيعاب، ج ٣، ص ٧٥؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ٧، ص ٥٨؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٢، ص ٣٢١؛ ابن حجر، التهذيب، ج ٥، ص ٢٧٢.

(٦) ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٥١٦.

جزء بن معاوية على سوق البصرة، وسمره بن جندب على سوق الأهواز. وقد كان عمال الأسواق يأخذون أجورا يومية من بيت المال لقاء عملهم<sup>(١)</sup>.

## ٦. عامل الحمى:

والحمى موضع فيه كلاً يحمى من الناس أن يرعى<sup>(٢)</sup>، وقد حمى الرسول (صلى الله عليه وسلم) النقيع لخيال المسلمين<sup>(٣)</sup>، وكذلك حمى ابو بكر النقيع<sup>(٤)</sup>. وعندما تولى عمر بن الخطاب استعمل مولاة هني على الحمى، للمحافظة عليه ومنع الناس من الرعي به<sup>(٥)</sup>. ومن المناطق التي حماها عمر لأبل الصدقة أرض النقيع<sup>(٦)</sup>، وحمى الريزة والسرف<sup>(٧)</sup>، واستعمل على حمى المدينة مولى لعثمان بن مظعون، وأمره أن يحافظ على شجر الحمى من العبث<sup>(٨)</sup>.

(١) أسعد، العطاء، ص ٢٠٤.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤، ص ١٩٩ (مادة حمى).

(٣) البكري، عبد الله بن عبد العزيز، (ت ٤٨٧هـ / ١٠٩٤م)، معجم ما استعجم من أسماء البلدان والمواضع، تحقيق مصطفى السقا، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٣م، ج ٤، ص ١٣٢٤، ويشار إليه: البكري، معجم ما استعجم.

(٤) ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٤٥١.

(٥) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٣٥، ٣٤؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٦؛ البري، الجوهرة، ج ٦، ص ١٦٢؛ المزني، تهذيب الكمال، ج ٣٠، ص ٣١٩.

(٦) البكري، معجم ما استعجم، ج ٤، ص ١٣٢٤؛ ياقوت، معجم البلدان، ج ٥، ص ٣٠١، والنقيع: موضع تلقاء المدينة، بينه وبين مكة ثلاث مراحل وكان عمر حماه؛ الحميري، الروض، ص ٥٧٩.

(٧) البكري، معجم ما استعجم، ج ٣، ص ٧٣٦. والريزة من القرى القديمة في الجاهلية وجعلها عمر حمى لأبل الصدقة وهي من قرى المدينة على طريق الحجاز. الحميري، الروض المعطار، ص ٢٦٦؛ ياقوت، معجم البلدان، ج ٣، ص ٢٧.

(٨) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٥؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٧٢.

وهناك نوعان من الحمى: فالأول لأبل الصدقة، والنوع الثاني للخيل التي يوجهها عمر  
للجهاد، ويظهر ذلك من قول عمر: "والذي نفسي بيده لو لا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله  
ما حميت عليهم من بلادهم شبرا" (١).

---

(١) الشافعي، محمد بن ادريس، (ت ٢٠٤هـ/٨١٩م)، الأم، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٩٨٣م، ج ٤، ص ٤٨،  
وميشار إليه: الشافعي، الأم؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٣٤، ٣٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٦.

## ثانيا: نفقات الكتاب والدواوين

كان لتوسع الدولة الإسلامية على حساب الامبرطورييتين الفارسية والبيزنطية أثر كبير في اطلاق المسلمين على التنظيمات الإدارية في هذه البلاد، ويمكن القول بأن ملامح التنظيمات الإدارية والمالية في الدولة الإسلامية بدأت بالظهور بشكل اوضح منذ عهد عمر بن الخطاب، نظرا لحاجة الدولة الإسلامية إلى مثل هذه التنظيمات الادارية والمالية. وفيما يلي أهم التنظيمات الإدارية في عهد ابي بكر وعمر.

### أ. الكتاب:

ظهرت الحاجة للكتاب منذ عهد الرسول ﷺ، للقيام بالعديد من المهام وعلى رأسها تدوين ما أوحى إليه من القرآن، وللقيام بكتابة الرسائل إلى الملوك يدعوهم فيها إلى الإسلام. ومن كتاب الرسول ﷺ زيد بن ثابت، وكان أمره بتعلم اللغة السريانية لترجمة الرسائل القادمة إلى الرسول ﷺ بالسريانية والرد عليها<sup>(١)</sup>.

وقد اتخذ ابو بكر مجموعة من الكتاب، فمنهم من كان يكتب له عهود الأمان والصلح كالمغيرة بن شعبه<sup>(٢)</sup>، ومنهم من كتب له الرسائل إلى قادة الجيوش كعبد الله بن الأرقم<sup>(٣)</sup>. ومن كتاب ابي بكر: عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وحنظلة بن الربيع<sup>(٤)</sup>، ومعيقب بن ابي فاطمة الدوسي<sup>(٥)</sup>.

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج٢، ص٦٤٤؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، المسيرة النبوية، القسم الثاني، تحقيق نشاط غزاوي، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٩١م، ص٣٣٩، ٣٤٠؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج٢، ص٢٧٩.

(٢) ابو يوسف، الخراج، ص٧٣.

(٣) ابن ابي شيبة، المصنف، ج٨، ص١٣.

(٤) خليفة، تاريخ، ص١٢٣؛ ابن حبيب، المحبر، ص٣٧٧؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص٤٢٦؛ الجهشياري، الوزراء، ص١٥؛ المععودي، التنبيه، ص٢٦٥؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج١، ص١٧٩.

(٥) ابن الأثير، اسد الغابة، ج٢، ص٢٧٩.

وفي عهد عمر بن الخطاب زادت الدولة اتساعاً، وكثرت المعاملات الكتابية، وهذا يعني أن عمر أصبح بحاجة لعدد أكبر من الكتاب لكتابة الرسائل ومراسلة قادة الفتوحات وغيرهما من الأمور الكتابية<sup>(١)</sup>. ولذلك اتخذ عمر عدداً من الكتاب في المدينة منهم معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي<sup>(٢)</sup>، وزيد بن ثابت وعبد الله بن الأرقم<sup>(٣)</sup>.

وإتخذ الولاة كتاباً في ولاياتهم لمساعدتهم في تصريف شؤون الولاية وتنظيمها، ويتضمن

الجدول التالي قائمة بأسماء الكتاب في ولايات الدولة الإسلامية المختلفة:

الولاية	الوالي	الكتاب
مكة <sup>(٤)</sup>	نافع بن عبد الحارث الخزاعي	عبد الرحمن بن أبيزي
البصرة <sup>(٥)</sup>	أبو موسى الأشعري	زياد بن أبيه
الشام <sup>(٦)</sup>	أبو عبيدة عامر بن الجراح	صالح بن شريح السكوني
حمص <sup>(٧)</sup>	عبد الله بن قرط	صالح بن شريح السكوني
مصر <sup>(٨)</sup>	عمرو بن العاص	وزعان
مناذر ودمت ميسان <sup>(٩)</sup>	جزء بن معاوية	بجالة بن عبده العنبري

(١) البطاينة، محمد، في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دار الفرقان، عمان، ج ١، ص ١٣٧، ويشير إليه: البطاينة، في تاريخ الحضارة.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٧٤؛ خليفة، تاريخ، ص ١٥٦؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٢٦٠؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٩٠.

(٣) خليفة، تاريخ، ص ١٥٦؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٢٦٠؛ الجهشياري، الوزراء، ص ١٦؛ المسعودي، التنبيه، ص ٢٦٧؛ مجهول، تاريخ خلفاء، ص ١٥؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ٢٥٨.

(٤) ابن حبيب، المحبر، ص ٣٧٩.

(٥) ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج ٣، ص ٣٢٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٥٣١؛ ابوحنيفة، الأخبار الطوال، ص ١١٨؛ الجهشياري، الوزراء، ص ٢٠؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٢، ص ١٠٠.

(٦) ابن حجر، الإصابة، ج ٣، ص ٣٦٩، ٣٧٠.

(٧) ابن حجر، الإصابة، ج ٣، ص ٣٦٩، ٣٧٠.

(٨) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٠٩.

(٩) أبو يوسف، الخراج، ص ١٢٩.

الولاية	لواحي	الكاتب
شهر براز وارمينيا <sup>(١)</sup>	سراقة بن عمرو	مرضى بن مقرن

وهكذا يتبين أن معظم الولاية قد اتخذوا كتابا لمساعدتهم في ادارة شؤون الولاية.

### ب. بيت المال:

أطلق مصطلح بيت المال على المؤسسة التي قامت بالإشراف على ما يرد من الأموال وما يخرج منها في أوجه النفقات المختلفة<sup>(٢)</sup>، وهذا يعني أن بيت المال يمثل الجهة المسؤولة عن تنظيم واردات الدولة المالية ونفقاتها.

أما عن بداية ظهور بيت المال، فإن كثيرا من الروايات ترجح بأن تأسيس بيت المال كان في عهد ابي بكر الصديق، وكان بيت المال في داره بالسنح. وعندما قدم ابو بكر إلى المدينة جعل بيت المال في الدار التي نزل فيها<sup>(٣)</sup>. وكان بيت المال في عهده بسيطا، فعند وفاته دخل عمر ومجموعة من الصحابة إلى بيت المال فلم يجدوا فيه إلا خيشة فيها درهم واحد<sup>(٤)</sup>، مما يدل على وجود مكان مستقل لبيت المال في عهد ابي بكر. واستعمل ابو بكر على بيت المال أبا عبيده<sup>(٥)</sup> وعبد الله بن الأرقم، ومعيقب ابن ابي فاطمة الدوسي<sup>(٦)</sup>. وهكذا يتبين أن نواة بيت المال وجدت منذ أيام ابي بكر الصديق. وفي عهد عمر نشطت حركة

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٥٧.

(٢) الدجيلي، بيت المال، ص ١٣.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢١٣؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، (المخطوط)، ج ٩، ص ٦٩٣.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢١٣؛ سبط ابن الجوزي، مراة الزمان، ج ٤، ص ١٨٦، ١٨٧.

(٥) وكيع، اخبار القضاة، ج ١، ص ١٠٤؛ ابو هلال العسكري، الأوائل، ص ٢٤٣؛ الذهبي، سير أعلام، ج ١، ص ١٥.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢١٣؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ٩، ص ٦٩٣؛ انمزي، تهذيب

الكمال، ج ٢٨، ص ٣٤٤، ٣٤٥؛ الدجيلي، بيت المال، ص ٢٠٧.



الفتوحات وتدفقت الأموال من البلاد المفتوحة إلى المدينة. ولذلك زاد اهتمام عمر ببيت المال وعمل على تنظيمه بصورة أفضل مما كانت عليه في عهد أبي بكر<sup>(١)</sup>، بحيث أصبحت لبيت المال دار خاصة به في المدينة، ويدل على ذلك اجتماع أعضاء لجنة الشورى الذين عينهم عمر بعد طعنه في بيت المال<sup>(٢)</sup>. وبالإضافة إلى بيت المال في المدينة فقد تم تأسيس بيوت للأموال في ولايات الدولة الإسلامية، بحيث تم بناؤها بجانب المسجد كما هو الحال في بيت مال الكوفة، وفيما يلي قائمة بأسماء الأشخاص الذين تولوا بيوت الأموال في المركز والولايات:

بيت مال المدينة	بيت مال الكوفة	بيت مال البصرة	بيت مال أصلهان
عبد الله بن الأرقم <sup>(٣)</sup> عبد الرحمن بن عبد القاري <sup>(٤)</sup>	عبد الله بن مسعود علسي القضاء وبيت المال <sup>(٥)</sup>	زباد بن أبي سفيان <sup>(٦)</sup> وكان على بيت المال وعشور الأبله	خالد بن الحارث المعروف بابن غلاب <sup>(٧)</sup>
معيقيب بن أبي فاطمة النومي <sup>(٨)</sup>			
قيصة بن ذؤيب <sup>(٩)</sup>			

(١) الذهبي، محمد بن احمد، (ت ٨٧٤٨هـ/١٣٤٥م)، دول الإسلام، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدر ايساد، (١٣٣٧هـ/١٩١٨م)، ج ١، ص ٨، ويشار إليه: الذهبي، دول الإسلام؛ الدجيلي، بيت المال، ص ٣٣.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢٣٠؛ صكبان، دراسات في التاريخ العربي، ص ٥٧.  
(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٩؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٢، ص ٣٨٢؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (ترجمة عمر)، ص ٢٧٦؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٦٤.

(٤) ابن سلام، الأموال، ص ٤٣٠؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٢، ص ٣٨٢؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٦٤؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٦، ص ٢٠٣.

(٥) ابو يوسف، الخراج، ص ٣٦؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٦، ص ١٠٠؛ ابن سلام، الأموال، ص ٧٤.  
(٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٥٤٢؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٩٧؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٥٥٣.

(٧) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٥٤٣؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٩٨؛ ابو هلال العسكري، الأوائل، ص ١٧٧؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٢، ص ٢١١، ٢١٢.

(٨) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٧١؛ ابن حمدون، التذكرة، ج ١، ص ١٤٣؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٠٦؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٥، ص ٢٤٠، ٢٤١؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ١٥٣.

(٩) البري، الجوهر، ج ١، ص ٢٠٣.

وفرض لهؤلاء العمال رزقا من بيت المال لقاء عملهم، فكان رزق عبد الله بن مسعود مئة درهم في كل شهر<sup>(١)</sup>، وربع شاة كل يوم<sup>(٢)</sup>.

ويتبين من الجدول أن عامل بيت المال كانت توكل إليه أعمال أخرى، فعبد الله بن مسعود تولى القضاء، وزباد بن أبي سفيان تولى العشور، وكذلك كان كاتباً لأبي موسى الأشعري في البصرة كما مر سابقاً.

### ج. ديوان العطاء:

كان عمر هو أول من دون الدواوين في الإسلام<sup>(٣)</sup>، والديوان هو السجل أو الدفتر الذي يسجل فيه أسماء المقاتلة وعيالاتهم ومقادير أعطياتهم وأرزاقهم من بيت المال<sup>(٤)</sup>. أما عن دوافع عمر لتكوين الديوان فكانت متعددة أهمها كثرة الأموال الواردة إلى المدينة جراء الفتوحات العسكرية الواسعة<sup>(٥)</sup>. أضف إلى ذلك أن الدولة الإسلامية في عهد عمر كانت تشهد حركة واسعة من التنظيمات الإدارية وخاصة بعد تمصير الأمصار وانتقال المسلمين إلى

(١) الطرطوشي، سراج الملوك، ص ٣١٣.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٣٦؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٦، ص ١٠٠؛ ابن سلام، الأموال، ص ٧٤؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٥٥؛ عبد الملك، التاريخ، ص ١٠٧؛ خليفة، تاريخ، ص ١٤٩؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ٢٠٩؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٤٢٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٧٦، وكيع، اخبار القضاة، ج ٢، ص ١٨٨؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٤٤؛ قدامة، الخراج، ص ٣٦٧.

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٣٣١؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٣؛ الطبري، تاريخ، ج ٤، ص ٢٠٩؛ الجهشياري، الوزراء، ص ١٦؛ الثعالبي، عبد الملك بن محمد، (ت ٤٢٩هـ/١٠٣٧م)، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر، دمشق، ١٩٩٤م، ج ٢، ص ٩٧١، وسيشار إليه: الثعالبي، ثمار القلوب؛ الطرطوشي، سراج الملوك، ص ٣١٣؛ انقشندني، صبح الأعشى، ج ١٣، ص ٣١٣، الكتاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص ٢٠٠.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢١٠، ابن قدامة، المغني، ج ٩، ص ٣٠٢؛ الكتاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص ٢٠٠؛ أسعد، العطاء، ص ٥٢.

(٥) الشافعي، الأم، ج ٤، ص ١٦٦؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٠؛ ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٢٠؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٥، ٦٣٦؛ اليعقوبي، التاريخ، ج ٢، ص ١٥٣؛ الجهشياري، الوزراء، ص ١٧، ١٦؛ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٠٧؛ ابن قدامة، المغني، ج ٩، ص ٣٠١؛ الذهبي، دول الإسلام، ج ١، ص ٨؛ الكتاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص ٢٠٠.

المناطق المفتوحة واستقرارهم بها، فترتب على ذلك ضرورة معرفة أسماء الجند في كل مصر من هذه الأمصار لمعرفة من أخذ عطاءه ممن لم يأخذ<sup>(١)</sup>. كما أن وضع الديوان في عهده جاء نتيجة تأثر العرب بالتنظيمات الإدارية الموجودة في البلاد المفتوحة التي دخلوها واستقروا فيها<sup>(٢)</sup>. ومن دوافع عمر لتدوين الديوان أيضا انه أراد ان يجعل من العرب امة عسكرية يوجهها للجهاد في سبيل سيادة الإسلام، فقام بتخصيص رواتب واعطيات للجند ليكفيهم مؤونة العمل<sup>(٣)</sup>. ولا بد من التأكيد على أن اتخاذ عمر للديوان يعد من أهم التنظيمات الإدارية والعسكرية التي أوجدها في عهده.

وكان تدوين عمر للديوان سنة ٢٠هـ/٦٤٠م<sup>(٤)</sup>، إذ تهيأت ظروف ملائمة له جعلته يقدم على تدوين الديوان، وذلك بتوفر مصادر دخل ثابتة لبيت المال تتمثل بالخراج والجزية، وخاصة أن عمر ابقى اراضي العراق والشام ومصر بيد أهلها مقابل فرض الخراج على الأرض والجزية على الرؤوس، مما جعل الدولة قادرة على الإيفاء بالتزاماتها المالية نحو الجند ونريأتهم من عطاء وارزاق، ثم الإنفاق على مراقق الدولة المختلفة<sup>(٥)</sup>.

وفي ظل هذه الظروف استدعى عمر مجموعة من نسائي العرب، وطلب منهم تدوين الناس حسب قرابتهم من الرسول ﷺ، ومن هؤلاء النسائيين: مخزومة بن نوفل وجبير بن مطعم،

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص٢٠٩؛ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٣٠٧، ٣٠٨؛ القلقشندي، صبح الأعشى، ج١٣، ص١١٤.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج٣، ص٣٠٠؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص٦٣٦، الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص٢٠٩؛ الجهشياري، الوزراء، ص١٧، ١٦؛ الصولي، محمد بن يحيى، (ت٣٣٥هـ/٩٤٦م)، ادب الكتاب، تحقيق محمد الأثري، بغداد، (١٣٤هـ/١٩٢٢م)، (د.ن)، ص١٩٠، وسيشار إليه، الصولي، ادب الكتاب.

(٣) الدوري، النظم، ص١٤٠.

(٤) ابن سعد الطبقات، ج٣، ص٢٩٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص٦٤١؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص١١٢؛ البطائنة، في تاريخ الحضارة، ج١، ص١٣٨؛ أسعد، العطاء، ص٥٦، ٥٥.

(٥) ابو يوسف، الخراج، ص٢٥، ٢٤؛ الدوري، النظم، ص١٤٠، ١٤١؛ خليفة، تاريخ، ص١٤٢، ١٤٣؛ ابن زنجوية، الأموال، ج١، ص٢١١؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص٣٧١.

وعقيل بن ابي طالب<sup>(١)</sup>، إذ قاموا بكتابة الأسماء في الديوان ضمن اسس حددها عمر سافصلها عند الحديث عن مقادير العطاء في الفصل الثالث.

وبعد أن دون عمر الديوان في المدينة عمل على انشاء فروع للديوان في الأمصار. فدون ديواناً في الكوفة، واستعمل عليه أبو جبيرة بن الضحاك الأنصاري، واستعمل على ديوان البصرة عبد الله بن خلف الخزاعي<sup>(٢)</sup>. ومع أن عمر أنشأ دواوين في الشام ومصر، إلا أن الباحث لم يعثر على أسماء الأشخاص الذين تولوا العمل في هذه الدواوين، ومما يثبت لنا انشاء عمر للديوان في الشام ما رواه الصولي بقوله: "وبالشام ديوان بالعربية لمثل ذلك..."<sup>(٣)</sup> أي ديوان العطاء. ويشير ابن حجر لوجود ديوان بالشام بقوله: "ولما دون عمر الديوان بالشام قال لبلال: إلى من تجعل ديوانك قال: مع ابي رويحة، فضمه إليه وضم ديوان الحبشة إلى خثعم لمكان بلال"<sup>(٤)</sup>. أما ديوان العطاء في مصر فتم تدوينه بعد فتحها على يد عمرو بن العاص سنة ٢١هـ/٦٤١م<sup>(٥)</sup>، وكانت هذه الدواوين تكتب باللغة العربية والقائمون عليها من العرب<sup>(٦)</sup>.

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤١؛ اليعقوبي، ج ٢، ص ١٥٣؛ ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج ٦، ص ٨؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ٥٦.

(٢) خليفة، تاريخ، ص ١٥٦؛ ابن حبيب، المحبر، ص ٣٧٧، ٣٧٨؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٢٦٠؛ اليعقوبي، البلدان، مطبعة بريل، ليدن، ١٩٦٧م، ص ٣١٠، وسيشار إليه: اليعقوبي، البلدان؛ الجهشياري، السوزراء، ص ١٦؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ٢٥٨؛ تاريخ الخلفاء، مؤلف مجهول، ص ١٥؛ المعاينة، زريف، دواوين العطاء في الأمصار في صدر الإسلام، مجلة المورخ العربي، بغداد، العدد ٤٧، ١٩٩٣م، ص ١٠٦، وسيشار إليه: المعاينة، دواوين العطاء.

(٣) الصولي، ادب الكتاب، ص ١٩٢؛ المعاينة، دواوين العطاء، ص ١٠٦.

(٤) ابن حجر، الإصابة، ج ٧، ص ١٢٢؛ المعاينة، دواوين العطاء، ص ١٠٧. وكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد أخى بين بلال وابي رويحة واسمه عبد الله بن عبد الرحمن؛ انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٤، ص ٢٢٤.

(٥) المعاينة، دواوين العطاء، ص ١٠٧.

(٦) الصولي، ادب الكتاب، ص ١٩٢.

ومن الضروري التأكيد على الصلة الوثيقة بين ديوان العطاء وبيت المال، حيث كان العطاء يصرف للجند من بيت المال المركزي في المدينة وبيوت الأموال في الولايات، وكان ذلك يتم باستخدام الصكوك فكان عمر أول من صك الصكوك<sup>(١)</sup>، وختم أسافلها<sup>(٢)</sup>.

#### د. دور الضرب:

عرف العرب منذ العصر الجاهلي النقود بنوعيتها الدنانير والدراهم، واستخدموها في معاملاتهم التجارية. وعندما جاء الرسول ﷺ كان النقد المتداول بين الناس هو الدرهم الساساني والدينار البيزنطي فأقرهما وتعامل بهما وكذلك فعل أبو بكر من بعده<sup>(٣)</sup>. وعندما تولى عمر الخلافة عمل على إبقاء النظام النقدي السائد في كل بلد كما هو، ففي العراق كان التعامل بالدرهم الساساني، وفي مصر بالدينار<sup>(٤)</sup>. وكان عمر بن الخطاب أول من ضرب الدراهم في الإسلام على الطراز الساساني وأضاف لها نقوشاً عربية إسلامية تتمثل بالعبارات التالية: "الحمد لله"، "محمد رسول الله"، "لا إله إلا الله"، "عمر باسم الله"، "بسم الله ربي"، "جيد"<sup>(٥)</sup>.

(١) الصكوك: أوامر من الخلفاء والولاة إلى عمالهم بدفع الجوائز أو الاعطيات وكانت الأرزاق تسمى صكاكا لأنها كانت تخرج مكتوبة؛ انظر ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٥، ص ١٢٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص ٤٥٧، (مادة صك).

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٥، ص ١٢٥؛ انيعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٥.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٩٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٥٢، ٦٥٣؛ المقرئ، أحمد بن علي، (ت ٨٤٥هـ / ١٤٤١م)، النقود الإسلامية المسمى بشذور العقود في ذكر النقود، تحقيق محمد العلوم، المكتبة الحيدرية، النجف، ط ٥، ١٩٦٧م، ص ٨٠٧، ويشار إليه: المقرئ، النقود.

(٤) المقرئ، النقود، ص ٨٠٧، ٢٢٢، ٢٣.

(٥) ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ٣١١؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٤، ص ٣٠٧؛ المقرئ، النقود، ص ٨؛ النقشبندی، ناصر، الدرهم الإسلامي، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٩٦م، ص ٢، ويشار إليه، النقشبندی، الدرهم الإسلامي.

وانتشرت دور الضرب في عهد عمر في المدن التالية<sup>(١)</sup>:

سنة ٢٠هـ/٦٤٠م	سجستان <sup>(٢)</sup>
سنة ٢٠هـ، ٢١هـ/٦٤٠م، ٦٤١م	مرو <sup>(٣)</sup>
سنة ٢٠هـ/٦٤٠م	نهر تيرا <sup>(٤)</sup>
سنة ٢١هـ/٦٤١م	الري <sup>(٥)</sup>

وقد خضعت العملة زمن عمر لرقابة شديدة من قبل الخليفة؛ منعاً لتزويرها والغش فيها ولذلك كان عمر اذا وجد الزيوف<sup>(٦)</sup> جعلها فضة<sup>(٧)</sup>.

#### خامساً: البريد:

يرى البعض أن كلمة بريد فارسية الأصل ومأخوذة من "بريدة دم" أي محذوف الذنب، لأن يغال البريد كانت محذوفة الذنب. أما العرب فقد أطلقوا كلمة بريد على المسافة المقطرة بفرسخين، وتعني أيضا الرسل على دواب البريد، والبريد هو الرسول<sup>(٨)</sup>.

ومع توسع الدولة الإسلامية، أصبحت الحاجة ماسة للبريد لنقل المراسلات من الخليفة إلى الولاة أو من الولاة إلى الخليفة. وقد كانت البدايات الأولى لظهور البريد في عهد ابي بكر

(١) النقشبندي، الدرهم الإسلامي، ص ٢١.

(٢) سجستان: وهي ناحية كبيرة وولاية واسعة في خرمان. انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ٣، ص ٢١٤، ٢١٥.

(٣) مرو: وهي اشهر مدن خرمان واكبرها. انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ٥، ص ١٣٢.

(٤) نهر تيرا: بلد من نواحي الاهواز. انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ٥، ص ٣٦٨.

(٥) الري: وهي مدينة مشهورة من امهات البلاد وقصبة بلاد الجبل وبينها وبين نيسابور ١٦٠ فرسخ وفتحها المسلمون سنة ٢٠هـ. انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ٣، ص ١٣٤، ١٣٥.

(٦) الزيوف: والمقصود بها هنا الدراهم الرديئة لوجود غش فيها. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٩، ص ١٤٢، ١٤٣.

(٧) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٥٧.

(٨) ابن منظور، لسان العرب، ج ٣، ص ٨٦ (مادة برد)؛ والفرسخ مسافة تقدر بثلاثة أميال، انظر: الخوارزمي، محمد بن أحمد، (ت ٣٨٧هـ/٩٩٧م) مفاتيح العلوم، دار المناهل، بيروت، ١٩٩١م، ص ٧٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ٣، ص ٤٤ (مادة فرسخ)؛.

فكان يرسل الرسل إلى قادة الجيوش، وكذلك كان الولاة وقادة الجيش يرسلون الرسائل إلى أبي بكر<sup>(١)</sup>. ولا توجد اشارات صريحة بتخصيص مرتبات لهؤلاء الذين كانوا ينقلون الرسائل، إلا أنه من المؤكد أن مثل هذه المراسلات، قد تمت في عهده، وعندما تولى عمر الخلافة أصبحت الحاجة ماسة لتنظيم عمل البريد، مما استدعى استعمال اشخاص للقيام بهذه المهمة وفرض لهم ارزاقا<sup>(٢)</sup>.

وعمل عمر على تفعيل دور البريد في نقل الأخبار والمراسلات، ومن ذلك أنه كتب لأبي عبيدة بالشام أن طالعني بأخبارك حتى كأني شاهد بجميع ما أنت فيه.<sup>(٣)</sup> ولم تقتصر مهمة البريد على خدمة مصالح الدولة ونقل مراسلاتها، بل تعدى ذلك لخدمة الرعية، فكان عمر إذا أورد بريدا إلى الأمصار نادى مناديه: من له حاجة إلى بلد كذا فإن بريدا المسلمين خارج إليها<sup>(٤)</sup>. وكان عمر قد أرسل بريدا إلى البصرة، وعندما أراد البريد العودة إلى المدينة نادى المنادي بأن بريد المسلمين يريد الخروج فمن كانت له حاجة في المدينة أو إلى أمير المؤمنين فليكتب بذلك، فكتب الناس رسائلهم وحملها البريد إلى المدينة<sup>(٥)</sup>.

ومن مظاهر اهتمام عمر بالبريد أنه اتخذ دارا للبريد في الكوفة، وكان رسل الخليفة ينزلونها إذا قدموا الكوفة ولا بد أنه اتخذ دورا للبريد في الأمصار الإسلامية كما هو الحال في الكوفة، وهذا كان قد تطلب صرف مبالغ مالية للإنفاق على دور البريد، وتطلب دواب للتنقل عليها بين المراكز والأمصار، إذ كان البريد يحمل على الإبل في عهد عمر<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج٣، ص٣١٧؛ الدوري، النظم الإسلامية، ص١٤٧.

(٢) ابن قدامة، المغني، ج٩، ص٣٠٢.

(٣) ابن اعثم، الفتوح، ج١، ص١٦٩، ١٧٠.

(٤) ابن الجوزي، مناقب عمر، ص٨٧؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج٤، ص٢٢٢؛ ابن أبي الحديد، نهج البلاغة، ج٣، ص٧٦٩.

(٥) الكتاني، الترتيب الإدارية، ج١، ص١٧٩.

(٦) ابن عساكر، تاريخ دمشق، دراسة وتحقيق محب الدين عمر بن قدامة، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م، ج٢٢، ص٧٨.

## و. القضاء:

وهو منصب للفصل في الحكم بين المتنازعين حسما للتداعي وقطعا للتنازع<sup>(١)</sup>، كما يعرف القضاء على أنه الاخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام<sup>(٢)</sup>. والقضاء من الضروريات لأي مجتمع إنساني، ففي عصر الرسول ﷺ كان هو الذي يقضي بين الناس ويفصل في الخصومات التي تنشأ بينهم<sup>(٣)</sup>. وعندما تولى ابو بكر الخلافة قام بتولية القضاء لعمر بن الخطاب<sup>(٤)</sup>. وقد عمل عمر بن الخطاب عندما تولى الخلافة على تنظيم القضاء، وفرض للقضاة رزقا ووسع عليهم ليتعفوا عن مد يدهم لأموال الناس<sup>(٥)</sup>، فرزق زيد بن ثابت عندما ولاه القضاء<sup>(٦)</sup>، وفرض رزقا لعبد الله بن مسعود ربع شاة كل يوم عندما ولاه قضاء الكوفة<sup>(٧)</sup>، كما رزق شريحا ١٠٠ درهم وعشرة أجرة عندما ولاه قضاء الكوفة<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ١٨٦ (مادة قضى)؛ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م)، مقدمة ابن خلدون، دار الجيل، بيروت، ص ٢٤٣، ويشار إليه: ابن خلدون، المقدمة؛ الزعبي، محمد سعود، القضاء والقضاة في الدولة العربية الإسلامية حتى نهاية العصر الأموي، دار حسان، دمشق، ١٩٩٢م، ص ٦٦، ويشار إليه: الزعبي، القضاء.

(٢) ابو فارس، محمد عبد القادر، القضاء في الإسلام، مكتبة الأقصى، عمان، ١٩٧٨م، ص ١٤، ويشار إليه: ابو فارس، القضاء؛ الزعبي، القضاء، ص ٥٧.

(٣) الزعبي، القضاء، ص ١٣٠.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٨٤؛ خليفة، تاريخ، ص ١٢٣؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٥٢؛ البلاذري، الشبان، ص ٤٤؛ وكيع، اخبار القضاة، ج ١، ص ١٠٤؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٣٤٢.

(٥) ابن قدامة، المغني، ج ١٤، ص ٩؛ الذهبي، سير الأعلام، ج ١، ص ٤٥٥.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٢، ص ٣٥٩، ٣٦٠؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٧؛ وكيع، اخبار القضاة، ج ١، ص ١٠٨؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١١، ص ٥٦٦.

(٧) ابو يوسف، الخراج، ص ٣٦؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٦، ص ١٠٠؛ ابن سلام، الأموال، ص ٧٤؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ٢٠٩؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٢٤٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٧٦؛ ابو حنيفة، الأخبار الطوال، ص ١٢٩؛ وكيع، اخبار القضاة، ج ٢، ص ١٨٨؛ قدامة، الخراج، ص ٣٦٧.

(٨) الطرطوشي، سراج الملوك، ص ٣١٣.



وكان عمر ينصح عماله في الولايات بأن لا يولوا القضاء إلا إذا مال وذا حسب؛ فإن ذا المال لا يرغب في أموال الناس، وأن ذا الحسب لا يخشى العواقب بين الناس<sup>(١)</sup>.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

---

<sup>(١)</sup> وكعب، أخبار القضاة، ج٢، ص ١٨٤، ١٨٥.

وفيما يلي قائمة بقضاة عمر بن الخطاب حسب ما تشير المصادر التي اطلعت عليها:-

قضاة المدينة	قضاة البصرة	قضاة الكوفة
زيد بن ثابت <sup>(١)</sup> ، يزيد ابن أخت النمر واسمه يزيد بن تمامة بن الأمود <sup>(٢)</sup> علي بن ابي طالب <sup>(٣)</sup>	ابو مريم الحنفي <sup>(٤)</sup> عمران بن الحصين <sup>(٥)</sup> كعب بن سور الأسدي <sup>(٦)</sup>	عبد الله بن مسعود وكان على القضاء وبيت المال <sup>(٧)</sup> ، شريح بن الحارث <sup>(٨)</sup> ، سلمان بن ربيعة الباهلي <sup>(٩)</sup> ، عبيدة السلماني <sup>(١٠)</sup> ، ابو قرّة الكندي <sup>(١١)</sup> ، عروة بن ابي الجعد <sup>(١٢)</sup> ، زياد بن حنظلة <sup>(١٣)</sup> ، السائب بن يزيد <sup>(١٤)</sup>

- (١) ابن سعد، الطبقات، ج ٢، ص ٣٥٩، ٣٦٠؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٧، وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص ١٠٨؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١١، ص ٥٦٦.
- (٢) وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص ١٠٥؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١١، ص ٢٨٩.
- (٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٤٧٩.
- (٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٩٢، ٩١؛ خليفة، تاريخ، ص ١٥٤؛ وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص ٢٦٩، ٢٧٠.
- (٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٩٢، ٩١؛ الذهبي، سير الأعلام، ج ٢، ص ٥٠٨.
- (٦) ابن ابي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٣٣٢؛ انزير، الأخبار الموقفيات، ص ٥٠٨، ٥٠٩؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٥٨؛ المبرد، محمد بن يزيد، (ت ٢٨٦هـ/٨٩٩م)، التعازي والمراسي، تحقيق: محمد الديباجي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٧٦م، ص ٦٤، ٦٥، ويشار إليه: المبرد، التعازي.
- (٧) ابو يوسف، الخراج، ص ٣٦؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٦، ص ١٠٠؛ ابن سلام، الأموال، ص ٧٤؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ٢٠٩؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٢٤٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٧٦؛ ابو حنيفة، الأخبار الطوال، ص ١٢٩؛ وكيع، أخبار القضاة، ج ٢، ص ١٨٨؛ قدامة، الخراج، ص ٣٦٧.
- (٨) عبد الرزاق، المصنف، ج ٨، ص ٢٢٤؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٦، ص ١٣٢؛ ابن ابي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٣٥٥؛ خليفة، تاريخ، ص ١٥٥؛ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج ١، ص ٦١؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٠١؛ المسعودي، التتبيه، ص ٢٦٧.
- (٩) عبد الرزاق، المصنف، ج ٨، ص ٢٢٤؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٦، ص ١٣١؛ ابن ابي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٤٨؛ خليفة، تاريخ، ص ١٥٥؛ ابن دريد، محمد بن الحسن، (ت ٣٢١هـ/٩٣٣م)، الإشتقاق، تحقيق: عبد السلام محمد، مؤسسة الخانجي، القاهرة، ١٩٥٨م، ج ٢، ص ٢٧٣، ويشار إليه: ابن دريد، الإشتقاق.
- (١٠) خليفة، تاريخ، ص ١٥٥.
- (١١) ابن قتيبة، المعارف، ص ٤٣٣؛ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج ١، ص ٦١؛ وكيع، أخبار القضاة، ج ٢، ص ١٨٤، ١٨٥؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦٢٣.
- (١٢) وكيع، أخبار القضاة، ج ٢، ص ١٨٥، ١٨٤؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١١، ص ٥٤٨؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٥، ص ٩٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ج ٧، ص ١٦١.
- (١٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٣٩.
- (١٤) المسعودي، التتبيه، ص ٢٦٧.

قضاة الأردن	قضاة فلسطين	قضاة حمص
ابو الرداء وتولى قضاء الأردن ودمشق <sup>(١)</sup>	عبادة بن الصامت <sup>(٢)</sup> عبد الصمد بن سعيد <sup>(٣)</sup>	عبادة بن الصامت <sup>(٤)</sup> تولى قضاء حمص وقنسرين حابس بن سعد <sup>(٥)</sup>
قضاة دمشق	قضاة مصر	قضاة البحرين
ابو الرداء <sup>(٦)</sup> قيس بن ابي العاصر السهمي <sup>(٧)</sup> كعب بن يسار <sup>(٨)</sup> عثمان بن ابي العاصر <sup>(٩)</sup>	ابو هريرة وكسان على قضاء وصلاة البحرين <sup>(١٠)</sup>	

وهكذا يتبين أن منصب القضاء أصبح مستقلاً ويتولاه أشخاص على قدر كبير من العلم والمعرفة بالقرآن والسنة، وتشير الروايات إلى أن زيد بن ثابت كان مترنسا في القضاء والفتوى والقرائض في المدينة<sup>(١١)</sup>. وفي بعض الأحيان كان يضاف للقاضي منصب آخر، فمثلا كان عبد الله ابن مسعود على قضاء وبيت مال الكوفة، وأبو هريرة على صلاة وقضاء البحرين. ومن الجدير بالذكر أن الولاة هم الذين كانوا يعينون القضاة ويعزلونهم في عهد عمر.

- (١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٩٢.
- (٢) ابن عساکر، تاريخ دمشق، (جزء عبادة بن اوفى - عبد الله بن ثوب)، تحقيق: روحية نحاس، ورياض عبد الحميد وشكري فيصل، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٢، ص ٣٠.
- (٣) ابن حجر، الإصابة، ج ٣، ص ٥٠٦.
- (٤) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٩٢.
- (٥) المزني، تهذيب الكمال، ج ٥، ص ١٨٤.
- (٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٩٢؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١٣، ص ٧٣١.
- (٧) وكيع، أخبار القضاة، ج ٣، ص ٢٢٠؛ الكندي، الولاة، ص ٣٠١؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٤، ص ٤٣٢؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٤، ص ٣٨٠.
- (٨) وكيع، أخبار القضاة، ج ٣، ص ٢٢٠؛ الكندي، الولاة، ص ٣٠١؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٥، ص ٤٥٨.
- (٩) الكندي، الولاة، ص ٣٠٢، ٣٠٣؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٥، ص ٤٥٨، ٤٥٩.
- (١٠) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١١٢.
- (١١) ابن سعد، الطبقات، ج ٢، ص ٣٥٩، ٣٦٠؛ ابن ثبته، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٦٧؛ وكيع، أخبار القضاة، ج ١، ص ١٠٨؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١١، ص ٥٦٦.

## ز. الشرطة:

والشرطة مشتقة من الفعل (شرط) والشرط بمعنى إلزام الشيء وإلتزامه في البيع ونحوه، والشرط بالتحريك بمعنى العلامة والإشتراط هي العلامة التي يجعلها الناس بينهم ومنه سمي الشرط لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها<sup>(١)</sup>. ولم تظهر الشرطة بشكل واضح إلا في عهد عمر بن الخطاب وهذا لا يعني غياب المهام التي كان يؤديها الشرط، فمنذ عصر الرسول ﷺ كان هناك ما يعرف بنظام الحرس والعسس<sup>(٢)</sup>، وكذلك عرف هذا النظام في عهد أبي بكر الصديق، إذ قام أبو بكر بتولية عبد الله بن مسعود عسس المدينة<sup>(٣)</sup>.

واستمر العسس في عهد عمر بن الخطاب وتولى بنفسه عس المدينة، فكان يطوف بالليل ويرافقه أحياناً مولاة يرفأ<sup>(٤)</sup>، كما كان عمر يتولى عملية الحراسة بالليل، فيذكر ابن سعد أن مجموعة من التجار نزلوا المدينة، فبات عمر وعبد الرحمن بن عوف يحرسانهم حتى الصباح خوفاً من اعتداء اللصوص عليهم<sup>(٥)</sup>، ويبدو أن هذا كان قبل وجود الشرط وتنظيمهم في عهد عمر.

(١) للمزيد من المعلومات حول أصل كلمة الشرطة انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ٣٢٩، ٣٣٠ (مادة شرط)؛ رشيد، أرسن موسى، الشرطة في العصر الأموي، ترجمة: أحمد البغدادي، مكتبة السنندس، الكويت، ١٩٩٠م، ص ١٥، وميشار إليه: رشيد، الشرطة.

(٢) درادكه، صالح، الحرس والشرطة في صدر الإسلام، مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، المجلد ١٤، العدد ٤، ١٩٨٧م، ص ٧٠.

(٣) ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ٧٥؛ البري، الجوهرة، ج ٢، ص ١٢٤.

(٤) ابن عساکر، تاريخ دمشق (ترجمة عمر)، ص ٨٣؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٨٣؛ ابن قدامة، الرقة، ص ١٦٧؛ ابن أبي الحديد، نهج البلاغة، ج ٣، ص ٧٦٨.

(٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠١؛ ابن أعمش، الفتوح، ج ١، ص ٢٢٠.

وكتطور لنظام العسس ظهر في عهد عمر نظام الشرط، فكان عبد الله بن عباس عاملا  
لعمر على الشرطة في المدينة<sup>(١)</sup>، ومما يدل على وجود الشرطة في المدينة أن ابا شجرة وفد  
إلى المدينة في عهد عمر فقال له عمر ألسنت القاتل

ورويت رمحي من كتيبة خالد

وإني لأرجو بعدها أن أعمر (الطويل)

فضربه عمر بدرته فولى أبو شجرة راجعا وهو يقول:

لما رهبت أبا حفص وشرطته

والشيخ يقرع أحيانا فينحمق<sup>(٢)</sup> (البيسط)

ولم يقتصر ظهور الشرطة على المدينة بل ظهرت أيضا في الولايات، فكان على شرطة  
معاوية بن ابي سفيان بالشام نصير بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، كما ظهر نظام الشرطة في مصر وكان  
خارجة بن حذافة على شرطة عمرو بن العاص في مصر<sup>(٤)</sup>، وقيل أن عمرو بن العاص دخل  
مصر وعلى شرطته زكريا بن الجهم<sup>(٥)</sup>.

ومما يدل على وجود الشرطة في عهد عمر بن الخطاب انتشار السجون في مراكز الدولة  
الإسلامية وفي الولايات، وكان للسجون رجال يعملون على القيام بإدارتها وتنظيمها وكذلك  
الحفاظ على الأمن داخلها. وكانت البدايات الأولى للسجن في عهد عمر عبارة عن حفرة يوضع  
فيها الجناة كما هو الحال عندما سجن الحطيئة في حفرة لهجوه الزبيرقان بن بدر<sup>(٦)</sup>، ومع توسع

(١) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٩.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٩٨.

(٣) ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٣٩١.

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٣٥٧؛ الزبيرى، نسب قریش، ج ١٠، ص ٣٧٥؛ الكندي، الولاية، ص ١٠؛

ابن حجر، الإصابة، ج ٢، ص ١٨٩.

(٥) الكندي، الولاية، ص ١٠.

(٦) ابن شيبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٢٨٤؛ الأصفهاني، علي بن الحسين، (ت ٣٥٦هـ/٩٦٦م)، الأغاني، تحقيق

دار احياء التراث، بيروت، ١٩٩٤م، ج ٢، ص ٤٥٢، ٤٥٣، وسيشار إليه: الأصفهاني، الأغاني؛ ابو هلال

لعسكري، الأوائل، ص ١٠٩؛ ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج ٦، ص ٢٤.

المجتمع ازدادت الحاجة لوجود السجون، فقام عمر بن الخطاب بشراء دار للسجن في مكة بأربعة آلاف درهم<sup>(١)</sup>. وكذلك ظهرت السجون في ولاية مصر<sup>(٢)</sup>، وفي الكوفة كان السجن في بداياته يبني من القصب<sup>(٣)</sup>، وكذلك وجد السجن في البصرة<sup>(٤)</sup>، وفي المدينة<sup>(٥)</sup> وهذه السجون تطلبت مجموعة من النفقات للإنفاق على بناء دور للسجن أو للإنفاق على القائمين بإدارة هذه السجون.

ومن القضايا التي يمكن ان تكون ذات علاقة بالشرطة ما عرف في عهد عمر بالنفي، فنجد أن عمر نفي مجموعة من الأشخاص من المدينة. فنفي ابا محجن الثقفي إلى جزيرة في البحر يقال لها حضوضي<sup>(٦)</sup>، وبعث معه حارسا اسمه ابن جهرا<sup>(٧)</sup>، كما نفي نصر بن حجاج عندما سمع امرأة تتغنى به قائلة:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها

أه هل سبيل إلى نصر بن حجاج (البسيط)

(١) الأزرقي، محمد بن عبد الله، (ت ٢٤٤هـ/١٨٥٨م)، أخبار مكة وما جاء فيها من آثار، تحقيق: رشدي منجس، دار الثقافة، بيروت، مكة، ط ٣، ١٩٧٩م، ج ٢، ص ١٦٥، وميثاق إليه: الأزرقي، أخبار مكة؛ الفاكهي، أخبار مكة، ج ٣، ص ٢٥٤؛ ابو يعلى بن الفراء، محمد بن الحسين، (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م، ص ١٩٠، ١٩١، وميشلر إليه: ابن الفراء، الأحكام السلطانية؛ ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ٣٦٦.

(٢) الرشيد بن الزبير، الخانز، ص ٢٤٧؛ ابن سعيد، الأندلسي، (ت ٦٨٥هـ/١٢٨٦م)، المغرب في حلي المغرب، تحقيق زكي حسن، شوقي ضيف، وسيدة كاشف، مطبعة جامعة فؤاد الأول، ١٩٥٣م، القسم الخاص بمصر، ص ٣٨، وميثاق إليه: ابن سعيد، المغرب.

(٣) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٧، ٦٤٨؛ قدامة، الخراج، ص ٥٦، ٥٧؛ ابو هلال العسكري، الأوتل، ص ١٢٠.

(٤) ابن الفقيه، احمد بن محمد، (ت ٥٠٩هـ/١١١٥م)، البلدان، تحقيق: يوسف الهادي، دار عالم الكتب، بيروت، ١٩٩٦م، ص ٥٠٩، وميثاق إليه: ابن الفقيه، البلدان.

(٥) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٧، ٦٤٨؛ قدامة، الخراج، ص ٥٦، ٥٧؛ النباهي، ابو الحسن بن عبد الله، (ت)، تاريخ قضاة الأندلس، تحقيق لجنة احياء التراث العربي في دار الأفاق الجديدة، بيروت، ١٩٨٠م، ص ٢٠٦.

(٦) حضوضي: جبل في الغرب كانت العرب في الجاهلية تنفي إليه خلعاءها وهي جزيرة في البحر، انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ٢، ص ٣١٤.

(٧) الأصفهاني، الأغاني، ج ١٩، ص ٥؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٧، ص ٢٩٩، ٣٠٠.

فعندما سمعها عمر قال والله لا تجامعني بأرض أنا بها، فأمر لنصر بما يصلحه وسيره إلى البصرة<sup>(١)</sup>. وكذلك قام عمر بنفي أبا ذؤيب من بني سليم حيث كانت النساء تتغنى بجماله فأمر له بما يصلحه وسيره إلى البصرة<sup>(٢)</sup>، وبذلك يتضح لنا أن النفي كان يرافقه نفقات من بيت المال للشخص الذي يتم نفيه.

## نفقات المركز والولاية

من الجوانب الهامة في مجال النفقات الإشارة إلى بعض وجوه النفقات في مركز الدولة الإسلامية والولايات التابعة لها، ويتمثل ذلك في عدة أمور أهمها الإنفاق على بناء دور للإمارة في الولايات، إذ كان لكل ولاية دار يقيم فيها الأمير، ومنها يدير شؤون الولاية، وفيها يستقبل الوفود القادمة عليه، وكانت الدولة هي المعنية بالإنفاق على دور الإمارة وبنائها. ومن أول دور الإمارة التي انشئت في عهد عمر دار الإمارة في البصرة، والتي بناها عتبة بن غزوان سنة ٦٣٥/هـ وكانت دون المسجد، وبناها من القصب ثم أعاد بناءها بعد ذلك باللبن والطين وسقها بالعشب<sup>(٣)</sup>.

وعندما اختط سعد بن أبي وقاص الكوفة ونزلها الناس أرسل إلى عمر بن الخطاب يستأذنه في بناء دار للإمارة فكتب إليه: أن ابن ما يستر من الشمس ويكن من المطر<sup>(٤)</sup>، فقام سعد ببناء دار للإمارة بالقرب من المسجد وبناها من القصب، وبعد أن وقع الحريق في الكوفة قام سعد

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٥؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٨٦، ٨٥؛ ابن الأثير، اسد الغابية، ج ١، ص ٤٥٦؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٤، ص ٣٣٢؛ ابن أبي الحديد، نهج البلاغة، ج ٣، ص ٧٦٩؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ٣٨٢، ٣٨٣.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٥.

(٣) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٨٣، ٤٨٤؛ ابن الفقيه، البلدان، ص ٢٣٠.

(٤) الثعالبي، عبد الملك بن محمد، (ت ٤٣٠هـ/١٠٣٨م)، خاص الخاص، مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٦م، ص ٨٦؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (ترجمة عمر)، ص ٢٧٤؛ المحب الطبري، أحمد بن عبد الله، (ت ٦٩٤هـ/١٢٩٥م)، الرياض النضرة في مناقب العشرة، تحقيق محمد أبو العلاء، مكتبة الجندي، القاهرة، ١٩٦٩م، ج ٢، ص ١٦١، ويشار إليه: المحب الطبري، الرياض النضرة.

بناء دار الإمارة من الأجر<sup>(١)</sup>. وعندما علم عمر بأن سعدا اتخذ بابا على دار الإمارة بالكوفة ارسل محمد بن مسلمة لإحراق ذلك الباب<sup>(٢)</sup>، كما قام عمرو بن العاص ببناء دار الإمارة بمصر بالقرب من المسجد<sup>(٣)</sup>، وكذلك قام عتبة بن فرقد السلمي والي الموصل ببناء دار الإمارة بالقرب من المسجد<sup>(٤)</sup>.

ومن الملاحظ ان دور الامارة كانت تبنى بالقرب من المسجد، ليتمكن الأمير من الوصول إلى المسجد خاصة وأن الأمير هو الذي يؤم الناس في الصلاة. بالإضافة لإنفاق الدولة على دور الامارة فقد اهتمت بالجانب الاقتصادي، فعملت على انشاء اسواق في بعض الولايات، ومن ذلك أن عمرو بن العاص بنى لعمر دارا في مصر فكتب إليه عمر: أتى لرجل بالحجاز يكون له دار بمصر؟! فأمره عمر أن يجعل هذه الدار سوقا للمسلمين<sup>(٥)</sup>. ومن المعروف أن المسلمين كانوا عندما يختطون مدينة يقومون بإختطاط دار الإمارة والمسجد، ويجعلون الأسواق بجانب المسجد كما هو الحال في سوق الكوفة وسوق مصر<sup>(٦)</sup>. وقد اشرت سابقا أنه تم تعيين موظفين للإشراف على الأسواق ومراقبة الحركة التجارية فيها.

### النفقات الطارئة :

وأجهت المدينة - عاصمة الخلافة - في زمن عمر بن الخطاب ظروفًا صعبة في سنة ١٨هـ/٦٣٩م، إذ أجدبت الأرض، وانقطع المطر، وكانت الريح تسفي ترابا كالرماد، فعرف

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٦، ص ١٢؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٨٨، ٣٨٩؛ سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٤، ص ٢٣٣، ٢٣٤.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٥، ص ٦٢؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٩١؛ ابو حنيفة، الأخبار الطوال، ص ١٢٤.

(٣) اليعقوبي، البلدان، ص ٣٣٠.

(٤) ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٣، ص ٥٦٨.

(٥) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ١٣٤؛ ابن سعيد، المغرب، ص ٤٠.

(٦) اليعقوبي، البلدان، ص ٣١١؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٤٥، ٤٦.



ذلك العام بعام الرمادة<sup>(١)</sup>. وقد تكفل عمر بالإفناق على أهل المدينة والمناطق المجاورة لها مسن بيت مال المسلمين، وهذا من واجبات الدولة كما صرح عمر بذلك قائلا: "لأنفقن عليهم من مال الله ما وجدت درهما"<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا العام تجمعت العرب من كل ناحية فقدموا المدينة ونزلوا بأطرافها، فكان عمر قد أمر رجالا يقومون عليهم ويقسمون عليهم أطعمتهم. فأحصى عمر الذين تعشوا عنده في إحدى ليالي الرمادة فوجدهم سبعة آلاف رجل، وأحصى العيالات والمرضى والصبيان فوجدهم أربعين ألفا، ثم أحصاهم بعد ذلك فوجدهم عشرة آلاف رجل والأخرين خمسين ألفا<sup>(٣)</sup>، مما يدل على عظم النفقات التي يحتاجها مثل هذا العدد من الناس.

وفي ظل هذه الأوضاع العصيبة التي كان يعيشها أهل المدينة والمناطق المجاورة لها، أرسل عمر بن الخطاب رسله إلى ولاية الأمصار؛ يطلب منهم أن يغثوا المدينة فأرسل له أبو موسى الأشعري بالمساعدات من البصرة لإغاثة أهل المدينة، وكذلك وصلت الإمدادات من الشام والكوفة، حيث أرسل معاوية بن أبي سفيان بثلاثة آلاف بعير تحمل الدقيق وأرسل إلى المدينة ثلاثة آلاف عباءة، كما بعث والي الكوفة بألفي بعير تحمل الدقيق<sup>(٤)</sup>، وبهذه المساعدات التي أرسلها ولاية الأمصار استطاع عمر بن الخطاب أن يتجاوز المحنة. فكان يذبح على موائده كل يوم عشرين جزورا<sup>(٥)</sup>. وكان يشرف بنفسه على أحوال النازلين حول المدينة، ويتأكد من أنهم

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٠، ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٩١؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٩١، ٢٩٢؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٩٨؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (ترجمة عمر)، ص ٢٩٧.

(٢) الشافعي، الأم، ج ٤، ص ١٦٥؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٩٤؛ ابن حبان، السيرة، ج ٣، ص ٤٧٦.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٢، ص ٣١٦، ٣١٧؛ البلاذري، الشبان، ص ٣١٣؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (ترجمة عمر)، ص ٢٩٧.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٥؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ١، ص ٣٩٥.

(٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٥.

أخذوا نصيبهم من الأرزاق، واستمر على هذه الحال حتى فرج الله على المسلمين بنزول  
المطر<sup>(١)</sup>.

وهكذا نجد أن عام الرمادة قد كلف الدولة الكثير من النفقات وقد تحملت الولايات جاتبا من  
هذه النفقات، وخاصة ولايات الشام والكوفة والبصرة.

ومع ورود بعض الروايات التي تشير إلى أن عمرو بن العاص والي مصر أرسل  
بالإمدادات لتجدة المدينة عام الرمادة إلا أن هذا مستبعد لأن عام الرمادة كان سنة ١٨هـ، أما  
فتح مصر فكان حوالي سنة ١٩هـ أو ٢٠هـ، أي أن عام الرمادة كان قبل فتح مصر. وقد بين  
الدكتور محمد ضيف الله بطاينه هذا التعارض الوارد في الروايات التاريخية حول عام الرمادة  
ووضح ذلك بقوله: "وأما بخصوص إغاثة مصر للحجاز فلا ريب أنها جاءت بعد فتح مصر  
وكان قد مضى على حادثة الرمادة أكثر من سنة وموداها أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمرو  
بن العاص في سنة إحدى وعشرين يعلمه ما فيه أهل المدينة من الجهد ويأمره أن يحمل ما  
يفيض من الطعام في الخراج إلى المدينة في البحر، فكان ذلك يُحمل ويحمل معه الزيت ويُجعل  
في دار بالمدينة ويقسمه بين الناس بمكيال..."<sup>(٢)</sup>.

ومما أنفقته الدولة على هذا الجانب أن اليمن أصابها قحط في عهد عمر فجاء وفد من  
اليمن يستغيث بالخليفة فأرسل عمر رجلين من الأنصار ومعهما إبل كثيرة عليها الميرة والتمر  
فدخلوا اليمن وقسما ما كان معهما على أهلها<sup>(٣)</sup>.

(١) الشافعي، الأم، ج ٤، ص ١٦٥؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣١٤؛ ابن عبد الحكم، فتوح مصر،  
ص ٢١٨، ٢١٩؛ البلاذري، الشبان، ص ٣١٣، ٣١٤؛ ابن حبان، السيرة، ج ٣، ص ٤٧٦.

(٢) بطاينه، محمد ضيف الله، دراسات وبحوث في جوانب من التاريخ الإسلامي، مكتبة المنار، الزرقاء،  
١٩٨٦م، (بحث بعنوان التعارض في الروايات التاريخية حول عام الرمادة وطاعون عمواس وفتح مصر)،  
ص ص ١١٩ - ١٢٦.

(٣) ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٧٥.

## الفصل الثالث

### النفقات العسكرية

#### أولاً: العطاء والأرزاق

- أ. العطاء
- ب. الأرزاق
- ج. رعاية أسر الشهداء وتعويض المصابين بالحروب
- د. انقاص العطاء

#### ثانياً: الأسلحة والتجهيزات العسكرية

- أ. الأسلحة
- ب. تمصير المدن والتحصينات العسكرية

## النفقات العسكرية

عمل أبو بكر منذ توليه الخلافة على تثبيت دعائم الاسلام في الجزيرة العربية. وكانت اول مشكلة واجهته تتمثل بارتداد بعض القبائل العربية عن الاسلام، ورفض بعضها الآخر دفع الزكاة مع إقرارهم بالصلاة، وظهور الأنبياء الكذبة فيما عُرف بحركة الردة. ولذلك بدأ أبو بكر بتوجيه الجيوش لمحاربة المرتدين، فعقد أحد عشر لواءً للقضاء على كل من ارتد في انحاء الجزيرة (١). وبعد أن استقرت الامور لأبي بكر في المدينة وثبتت اركان الاسلام في الجزيرة، قام بتوجيه الجيوش لنشر الاسلام خارج الجزيرة، كما أرسل الجيوش لفتح أجناد الشام... (٢)، ولكن أبا بكر توفي قبل اتمام عملية الفتح.

وعندما تولى عمر الخلافة عمل جاهداً على إكمال مسيرة الفتوحات التي بدأها أبو بكر؛ فاتسعت رقعة الدولة الاسلامية في عهده، حيث فتحت العراق وكور الشام وفارس والجزيرة ومصر، ووصلت الفتوحات في عهده إلى برقة على يدي عمرو بن العاص، ورغم محاولة عمرو بن العاص إقناع عمر بأهمية فتح إفريقية إلا أن عمر رفض توجيه الجيوش لفتحها (٣). وبذلك توقفت الفتوحات على الجبهة الغربية عند برقة. واستلزمت تلك الجيوش التي قامت بهذه الفتوحات الكثير من النفقات المالية، لتجهيزها بالاسلحة والمعدات الحربية، وللانفاق على الجند وذراريهم، بالإضافة إلى أن الجند كانوا بحاجة لبناء المدن والتحصينات للاستقرار بها لغايات تثبيت السيادة الإسلامية في المناطق المفتوحة (٤). اضع الى ذلك ان عمر كان يبعث بالطعام

(١) ابن ابي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٥٧٤؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٢٤٩؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ١٦٥.

(٢) ابن حبيب، المحبر، ص ١٩٠؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٣١٣؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ١٧٥؛ القلقشندي، صبح الأعشى، ج ٣، ص ٣٨٥.

(٣) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٢؛ ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ٢٣١، ٢٣٢؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٤٠؛ قدامة، الخراج، ص ٣٤٢، ٣٤٣؛ ابن الفقيه، البلدان، ص ١٧٩؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٥، ص ٣٧٧؛ القلقشندي، صبح الأعشى، ج ٣، ص ٢٦٤، ٢٦٥.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٢؛ ابن حبيب، المحبر، ص ١٩٠.

الى الجيوش المقاتلة من المدينة كما حدث عندما أرسل الأغنام والجزر من المدينة لجيش القادسية<sup>(١)</sup>.

ومع ان هذه الفتوحات استلزمت الكثير من النفقات، إلا انها درت على المسلمين الكثير من الاموال، من خلال فرض المسلمين الخراج والجزية على اهالي البلاد المفتوحة، كما هو الحال في السواد<sup>(٢)</sup>، والشام<sup>(٣)</sup>، ومصر وبرقه<sup>(٤)</sup>. كما ان نصيب الدولة الاسلامية من أخماس الغنائم كان كبيراً وشكل مورداً هاماً من موارد بيت المال. وفيما يلي أهم النفقات العسكرية فسي هذه الفترة:

---

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٥٧.

(٢) ابو يوسف، الخراج، ص ٣٥؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٢.

(٣) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٤١.

(٤) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ٢٢٩؛ قدامة، الخراج، ص ٣٤٢، ٣٤٣.

## أولاً: العطاء والأرزاق

### أ. العطاء:

نتج عن حركة الفتوحات الإسلامية في عهد أبي بكر أن بدأت موارد الدولة المالية تتزايد تدريجياً<sup>(١)</sup>، من خلال أموال الجزية والغنائم، مما جعل أبا بكر يفرض العطاء للناس<sup>(٢)</sup>. وانتهج أبو بكر مبدأ المساواة بين المسلمين في العطاء<sup>(٣)</sup>، فساوى بين الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير<sup>(٤)</sup>، ففرض في أول عام للحر عشرة والمرأة عشرة وأمتها عشرة، ثم قسم في العام الثاني فاعطاهم عشرين عشرين<sup>(٥)</sup>، وفي رواية أخرى أنه فرض لكل إنسان نصف دينار<sup>(٦)</sup>.

ولم تكن سياسة أبي بكر في فرض العطاء مرضية لجميع المسلمين، وخاصة كبار الصحابة، ولذلك جاءوا إليه يطلبون منه أن يفضل أهل السوابق والقدم في العطاء، فرد عليهم بقوله: "أما ما ذكرتم من السوابق والقدم والفضل فما أعرفني بذلك وإنما ذلك شيء ثوابه على الله جل ثناؤه وهذا معاش فالأسوة فيه خير من الأثرة"<sup>(٧)</sup>. كما برز سياسته في المساواة بين الناس بقوله: "إن أردتم أن أفضلكم فقد صار ما عملتموه للدنيا وإن شئتم كان ذلك لله وللدين فقالوا: والله ما عملناه إلا لله"<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو هلال العسكري، الأوائل، ص ١٣١؛ المعاينة، دواوين العطاء، ص ١٠٦.  
(٢) ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٦؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢١٣؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٧٤.  
(٣) أبو يوسف، الخراج، ص ٢٤؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢؛ الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٠٩؛ ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٨؛ عمارة، محمد، مسلمون، دار شروق، القاهرة، ط ٣، ١٩٨٨م، ص ٢١٣.  
(٤) ابن سلام، الأموال، ص ٢٥٥؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢١٣.  
(٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ١٩٣؛ البلاذري، الشبان، ص ٦٠.  
(٦) ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٦؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٧٤.  
(٧) أبو يوسف، الخراج، ص ٢٤؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٧؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٧٤؛ الداودي، الأموال، ص ٤٧.  
(٨) أبو هلال العسكري، الأوائل، ص ١١٣.

وعندما تولي عمر بن الخطاب الخلافة سار على نهج أبي بكر في المساواة بين الناس، ففي أول عهده قسم مالا بين الناس فأصاب كل رجل نصف دينار إذا كان وحده، وإن كانت معه زوجته أعطاه دينارا<sup>(١)</sup>، وهذا يعني أن عمر كان يعمل على توزيع الأموال القادمة إلى المدينة أولاً بأول متبعا سياسة تفريغ بيوت الأموال في المدينة والأمصار<sup>(٢)</sup>. فقد كتب إلى أبي موسى الأشعري رسالة جاء فيها "...فاعلم يوماً من السنة لا يبقى في بيت المال درهمٌ حتى يُكتسح اكتساحاً حتى يعلم الله أنني قد أديت إلى كل ذي حق حقه"<sup>(٣)</sup>.

وعندما كثرت الأموال في عهد عمر نتيجة الفتوحات العظمى في العراق والشام وإقراره الأراضي المفتوحة بيد أهلها مقابل دفع الخراج والجزية<sup>(٤)</sup>، أصبح للدولة واردات مالية ثابتة، وعندها استشار عمر الصحابة في فرض العطاء للناس. ويظهر ذلك من قوله: "فاني أرى أن أجعل عطاء الناس في كل سنة وأجمع المال فإنه اعظم للبركة"<sup>(٥)</sup>، ويعد هذا تحولاً كبيراً في سياسة عمر المالية التي كانت تقوم على تفريغ بيوت الاموال في بداية عهده<sup>(٦)</sup>، ولكن كثرة الاموال وحاجة الدولة لنفقات مالية مختلفة طارئة جعلته يغير هذه السياسة.

(١) ابو يوسف، الخراج، ص ٢٥، ٢٤؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٥٤؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٣٩؛ البسموي، المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٥.

(٢) ابو يوسف، الخراج، ص ٤٧؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٦٣، ٢٦٤؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٠١؛ ابن حمدون، التذكرة، ج ١، ص ١٢٩.

(٣) ابن معده، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٣.

(٤) ابو يوسف، الخراج، ص ٢٥، ٢٤؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٣٦؛ خليفة، تاريخ، ص ١٤٢، ١٤٣؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ١، ص ٢١١؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٢٩؛ عمارة، مسلمون، ص ٣١.

(٥) ابو يوسف، الخراج، ص ٤٤.

(٦) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٥؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ٢٢٦، ٢٢٧؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٥.

وقد فرض عمر العطاء على أساس المفاضلة بين الناس<sup>(١)</sup>، ويعبر عن ذلك بقوله: "لا أجعل من قاتل رسول الله ﷺ كمن قاتل معه"<sup>(٢)</sup>. وقوله أيضاً: "أفأجعل من تكلف السفر وابتساع الظهر بمنزلة قوم إنما قاتلوا في ديارهم"<sup>(٣)</sup>. وبعد مشاورة الصحابة قام عمر بتسجيل الناس فسي الديوان على أساس القرابة من الرسول ﷺ، فبدأ ببني هاشم ثم بن عبد شمس ثم عبد نوفل ثم عبد العزى ثم بني عبد الدار ثم بني زهرة ثم بني تيم ثم بني مخزوم ثم تلامهم بنو جمح ثم بنو سهم ثم بنو عدي ثم بنو عامر<sup>(٤)</sup>. وبعد أن انتهى من تسجيل بطون قريش بدأ بالأنصار مبتدئاً برهط سعد بن معاذ أخوال الرسول ﷺ، ثم الأقرب فالأقرب بسعد<sup>(٥)</sup>.

ومن المعروف أن الترتيب السابق لم يكن أساساً للمفاضلة في العطاء، بل إن هناك أسساً اعتمدها عمر في تفضيل الناس على بعضهم وعلى رأسها القربى من الرسول ﷺ، ولذلك نجد أنه جعل أزواج الرسول ﷺ وعمه العباس أكثر الناس عطاءً<sup>(٦)</sup>. وفضل عمر في العطاء مجموعة من الصحابة لقرابتهم من الرسول ﷺ، نذكر منهم الحسن والحسين واسامة بن زيد

(١) اختلف الخلفاء الراشدون في تقدير العطاء فقد اتبع ابو بكر مبدأ المساواة في العطاء وكذلك اتبعه على هذا النهج الخليفة علي بن ابي طالب في حين انتهج عمر وعثمان اسلوب التفضيل في العطاء. انظر: ابو يوسف، الخراج، ص ٢٤؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٨؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٧٨.

(٢) ابو يوسف، الخراج، ص ٤٣؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢؛ الطرطوشي، سراج الملوك، ص ٣١٣.

(٣) ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٧.

(٤) الشافعي، الأم، ج ٤، ص ١٦٦؛ ابن قدامة، المغني، ج ٩، ص ٣٠١، ٣٠٢.

(٥) ابو يوسف، الخراج، ص ٤٦؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦؛ ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٨؛ أسعد، العطاء، ص ٥٧.

(٦) ابو يوسف، الخراج، ص ٤٣.



وعمر بن ابي سلمة، فضلهم على غيرهم من أبناء طبقتهم لقرابتهم من الرسول ﷺ ومحبتهم لهم<sup>(١)</sup>.

واعتمد عمر مبدأ السبق إلى الإسلام ومقدار ما قدمه الشخص لخدمة الإسلام ونصرة الرسول ﷺ، أساسا في فرض العطاء<sup>(٢)</sup>، ويندرج تحت هذه الفئة أهل بدر الذين فضلهم على غيرهم في العطاء<sup>(٣)</sup>؛ لأهمية هذه المعركة في تاريخ الإسلام والمسلمين. ومن الأسس التي اعتمدها عمر في فرض العطاء الهجرة، وقد وضع عمر ذلك بقوله: " ... فمن أسرع إلى الهجرة أسرع به العطاء ومن أبطأ عن الهجرة أبطأ عنه العطاء فلا يلومن رجل إلا مناخ راحلته"<sup>(٤)</sup>، والمقصود بالهجرة هنا ليس الهجرة من مكة إلى المدينة إنما الهجرة إلى الأمصار وساحات القتال والمشاركة في الجهاد، فعمر لم يفرض العطاء إلا لأهل المدينة وأهل الأمصار: الكوفة والبصرة ودمشق وحمص والأردن وفلسطين ومصر، ولمن لحق بهم وأعانهم في الجهاد؛ لأنهم هم الذين حموا الثغور في تلك النواحي وهم اللذين جاهدوا العدو وبهم تمت الفتوحات<sup>(٥)</sup>.

وبالإضافة إلى هذه الأسس فقد فرض عمر العطاء على قدر المؤونة والمشقة<sup>(٦)</sup>، كما فرض العطاء على أساس الشجاعة وعلى قدر البلاء في الجهاد<sup>(٧)</sup>. ولخص عمر هذه الأسس

(١) المصدر نفسه، ص ٤٣؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٣٩؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٧؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٠٨، ٥٠٧؛ الجاحظ، العثمانية، ص ٢١٤؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢، ٦٣٣؛ ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٨؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٢، ص ٤٩٧.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٢؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٨؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٧٨؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٣.

(٣) ابن سلام، الأموال، ص ٢٣٨؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٠٨.

(٤) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٤؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٣٦؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٤٩٩؛ الجاحظ، العثمانية، ص ٢١٢؛ البسموي، المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٣؛ الداودي، الأموال، ص ٤٧؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٠٨.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٥.

(٦) الجاحظ، العثمانية، ص ٢١٣.

(٧) ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٩؛ القلقشندي، صبح الأعشى، ج ١٣، ص ١١٧.

بقوله: " ...ولكننا على منازلنا من كتاب الله عز وجل وقَسَمْنَا من رسول الله ﷺ، فالرجل ويلاؤه في الإسلام والرجل وقدمه في الإسلام والرجل وغناه في الإسلام والرجل وحاجته في الإسلام... (١)". وبذلك نجد أن عمر اعتمد مجموعة من الأسس في تقدير العطاء ليأخذ كل إنسان حظه من المال على قدر ما يستحق وبما يتفق مع الجهود التي بذلها في الإسلام.

## مقادير العطاء

بيّنت فيما سبق الأسس النظرية التي أقرها عمر في فرض العطاء ولنر الآن التطبيق العملي لهذه الأسس من خلال التعرض لمقادير العطاء.

### ١. زوجات الرسول ﷺ.

فضل عمر زوجات الرسول ﷺ على غيرهن من النساء والرجال واعتبر طبقتهم في العطاء مرتبة لا تدرك لعلاقتهم بالرسول ﷺ، ففرض لهن اثني عشر ألف درهم في السنة (٢)، وهناك روايات أخرى تذكر أن عمر فرض لهن عشرة آلاف، وفضل عليهن عائشة باثني عشر ألفاً (٣). ومن المرجح أنه فرض لهن اثني عشر ألفاً وليس عشرة آلاف، وذلك لورود بعض الروايات المنفردة عن عطاء بعض أزواج الرسول ﷺ مثل زينب بنت جحش زوج الرسول ﷺ بأنه كان اثني عشرة ألفاً (٤). وهذا يدعم صحة الرواية القائلة بأن عطاء أزواج الرسول ﷺ كان اثني عشر ألفاً.

(١) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٦؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٩؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢١١.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٥؛ عبد الرزاق المصنف، ج ١١، ص ١٠٠؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٠؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٠١؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٦.

(٣) ابن سلام، الأموال، ص ٢٣٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٩؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٩.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٨، ص ١١٠؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٨، ص ١٥٥.

٢. عطاء العباس عم الرسول ﷺ.

وهناك اختلاف كبير بين الروايات التي تتحدث عن عطاء العباس إذ يشير البعض إلى أن عطاءه كان اثني عشر ألفاً في السنة<sup>(١)</sup>، وهناك من يشير إلى أن عطاءه كان خمسة آلاف وقيل سبعة آلاف درهم<sup>(٢)</sup>. ومن المرجح أن عمر فرض للعباس اثني عشر ألفاً لقربته من الرسول ﷺ.

٣. عطاء أهل بدر:

فرض عمر لمن شهد بدرًا من المهاجرين والأنصار خمسة آلاف درهم لكل رجل منهم في السنة<sup>(٣)</sup>، وتشير بعض الروايات إلى أن عمر فرض للمهاجرين البدرين خمسة آلاف، وللأنصار ممن شهد بدرًا أربعة آلاف درهم<sup>(٤)</sup> ولكن من المرجح أن عمر ساوى بين أهل بدر في العطاء ففرض لهم جميعاً خمسة آلاف درهم دون تمييز بين المهاجرين والأنصار، فهم الذين آووا الرسول ﷺ وأصحابه ونصروهم عندما هاجروا إلى المدينة<sup>(٥)</sup>، وبهذا فإن فضل الأنصار لا يقل عن فضل المهاجرين.

(١) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٤؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٧؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢.

(٣) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٣؛ ابن ملام، الأموال، ص ٢٣٨؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، جزء عبادة بن أوفى وعبد الله بن ثوب، ص ١٩١؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٤.

(٤) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٤؛ ابن ملام، الأموال، ص ٢٣٧؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٤؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٠١، ٥٠٢؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٨؛ ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٨.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ أسعد، العطاء، ص ٦٣، ٦٤.

#### ٤ . عطاء من ألحق بالبدرين وأبناء البدرين:

ألحق عمر بأهل بدر رجالاً لم يشهدوها، ففرض لهم خمسة آلاف درهم كل سنة وهم: الحسن والحسين أبناء علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup>، كما ألحق بأهل بدر أبا ذر الغفاري وسلمان الفارسي<sup>(٢)</sup> وأبا الدرداء، عويمر بن عامر الذي أسلم يوم بدر وشهد أحد فابلى يومئذ بلاءً حسناً والتف حول الرسول ﷺ حين فرّ المسلمون، فالحقه عمر بعطاء البدرين<sup>(٣)</sup>. وقد فرض عمر لأبناء البدرين من المهاجرين والأنصار ألفي درهم من العطاء<sup>(٤)</sup>، وفضل عمر بن أبي سلمة على أبناء هذه الطبقة فزاده ألفاً لمكانة أمه أم سلمة زوج الرسول ﷺ، وفضل أسامة بن زيد ففرض له أربعة آلاف لمكانته ومكانة أبيه من الرسول ﷺ<sup>(٥)</sup>.

#### ٥ . العطاء من بدر إلى الحديبية:

فرض عمر لمن شهد أحداً إلى الحديبية لكل رجل أربعة آلاف درهم في السنة<sup>(٦)</sup>، وألحق بهم جماعة من مهاجرة الحبشة<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٣؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦، ٢٩٧؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٤.  
(٢) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٤.  
(٣) المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٢، ص ٤٦٩، ٤٧٢.  
(٤) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٣؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٣، ٦٣٢.  
(٥) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٣؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٧؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٠٧، ٥٠٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٣؛ ابن القراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٨.  
(٦) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٤.  
(٧) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٤؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢.

٦. عطاء من بعد الحديبية إلى القادسية:

فرض عمر لمن بعد الحديبية إلى أن أقطع أبو بكر عن أهل الردة ثلاثة آلاف درهم لكل رجل، وكذلك لمن شهد الفتح. وألحق بهم من ولي الأيام قبل القادسية أيضاً على ثلاثة آلاف درهم<sup>(١)</sup>، وألحق بهم من هاجر قبل الفتح ففرض لهم ثلاثة آلاف درهم<sup>(٢)</sup>.

٧. أهل القادسية واليرموك:

كان عطاء عمر لأهل القادسية واليرموك ألفي درهم وفضل منهم أهل البلاء البارع، ففرض لهم ألفين وخمسمائة<sup>(٣)</sup>. وألحق بأهل القادسية من شهد نهاوند وأبلى من الروادف بلاءً حسناً ففرض لهم ألفين<sup>(٤)</sup>. ثم فرض عمر لمن بعد القادسية واليرموك ألفاً ألفاً ثم فرض للروادف خمسمائة درهم، وفرض لمن جاء بعدهم من الروادف ثلاثمائة درهم ثم الذين ردوهم في مملكتين وخمسين درهم. وفرض لمن بعدهم وهم أهل هجر مائتي درهم<sup>(٥)</sup>.

٨. عطاء عامة الناس:

فرض عمر للناس عامة في المدينة ثلاثمائة وأربعمائة درهم للعربي والمولى<sup>(٦)</sup>، ثم جعل عمر بقية الناس باباً واحداً فألحق من جاءهم من المسلمين بالمدينة في خمسة وعشرين ديناراً

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٤؛ ابن الأثير، الكامل، ج ٢، ص ٥٠٣، ٥٠٢؛ ابن الوردي، عمر بن مظفر، (٧٤٩هـ / ١٣٤٨م)، تاريخ ابن الوردي، المطبعة الحيدرية، النجف، ط ٢، ١٩٦٩م، ج ١، ص ١٩٤، وسيشار إليه: ابن الوردي، تاريخ.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٧؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ٢١٤؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٤؛ ابن الوردي، تاريخ، ج ١، ص ١٩٤.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٣٧.

(٥) ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥٠٣، ٥٠٤؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٤؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٤، ١٩٥؛ ابن الوردي، تاريخ، ج ١، ص ١٩٤.

(٦) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٤.

دينارا وفرض للمحررين<sup>(١)</sup>. وقد فرض عمر للناس حتى لم يدع أحدا من الناس إلا فرض له، حتى بقيت بقية لا عشائر لهم ولا موالى ففرض لهم ما بين المائتين وخمسين والثلاثمائة<sup>(٢)</sup>.

#### ٩. عطاء الموالى:

ساوى عمر في العطاء بين العرب ومواليهم<sup>(٣)</sup>. فعندما فرض عمر العطاء لأهل بدر مثلا فرض لهم خمسة آلاف كل سنة، حليفهم ومولاهم معهم بالسواء<sup>(٤)</sup>، فكان عطاء بلال بن رباح وهو من الموالى الذين شهدوا بدر كعطاء العرب البدريين<sup>(٥)</sup>. وقد بين عمر رأيه في عطاء الموالى بقوله لأحد عماله عندما فرض للعرب وترك الموالى: "فحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم"<sup>(٦)</sup>.

#### ١٠. عطاء العبيد:

لم يفرض عمر للعبيد عطاء من بيت المال<sup>(٧)</sup>، باستثناء ما فرضه عمر لثلاثة عبيد لبني غفار شهدوا بدر ففرض لهم ثلاثة آلاف كل سنة<sup>(٨)</sup>.

#### ١١. عطاء أهل مكة:

تشير الكثير من الروايات التاريخية إلى أن عمر لم يفرض لأهل مكة عطاء<sup>(٩)</sup>. أما المقاتلة من أهل مكة فقد فرض لهم على قدر البلاء فكان عطاؤهم ثمانمائة درهم في السنة<sup>(١٠)</sup>.

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٧؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٣.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٤.

(٣) ابن سلام، الأموال، ص ٢٥٦؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٢، ص ٦١٤.

(٤) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٣؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٢.

(٥) أسعد، العطاء، ص ٧٢.

(٦) ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٢٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤١.

(٧) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢١١.

(٨) عبد الرزاق، المصنف، ج ٥، ص ٢٢٧؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٥٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٤؛ ابن

الأثير، اسد الغابة، ج ٥، ص ١٢٧؛ ابن حجر، الاصابة، ج ٦، ص ٤٥.

(٩) ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٤؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥١٦؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٢.

(١٠) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٣؛ ابن حجر، الاصابة، ج ٦، ص ٢٨٣؛ أسعد، العطاء، ص ٦٩.

وقد حرم عمر من العطاء الأعراب وكل من لا يعد نفسه للجهاد<sup>(١)</sup>، وهذا يعني أن عمر لم يفرض العطاء إلا للمقاتلة الذين أبلوا بلاءً حسناً في الدفاع عن الإسلام والعمل على نشره.

### ١٢ . عطاء أمراء الجيوش:

فرض عمر لأمراء الجيوش والقرى عطاء يتناسب مع المهام الموكلة إليهم، وبما يكفيهم من الطعام، ففرض لهم ما بين تسعة آلاف وثمانية آلاف وسبعة آلاف<sup>(٢)</sup>، ومن الملاحظ أن عطاء الأمراء كان كبيراً، وهذا يعني أنهم كانوا يتحملون العديد من النفقات.

### ١٣ . عطاء الأعاجم وشرف العطاء:

كان للأعاجم الذين دخلوا الإسلام أثناء حركة الفتوحات نصيباً من العطاء الذي فرضه عمر، ففرض لمجموعة من أشرف الأعاجم ألفين، نذكر منهم دهقان نهر الملك، فيروز بن يزجرد ولنخير جان وخالد وجميل ابني بسبهدهقان بابل وجفينة العبادي والرفيل، وعندما سئل عمر عن سبب فرضه لهم قال: "إنهم قومٌ أعاجم أشرف أحببت أن أتألف بهم غيرهم ممن دونهم"<sup>(٣)</sup>، ولم يقتصر عمر في فرض العطاء على الأشرف بل فرض لجماعات من الأعاجم، وكتب إلى عماله بأن يفرضوا العطاء للأعاجم الذين يدخلون الإسلام، وأن يلحقوهم بمواليهم من حيث مقدار العطاء<sup>(٤)</sup>.

وفرض عمر عطاء لمن سبي وأسر من الأعاجم ولمن خرج مع رئيسه في الصلح، وكان مقدار عطاء هؤلاء الأعاجم مساوياً لأقل عطاء فرضه عمر لعربي<sup>(٥)</sup>. وفي يوم القادسية كان مع

(١) ابن قدامة، المغني، ج ٩، ص ٢٩٨.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٦.

(٣) ابن آدم، الخراج، ص ٦٠؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ١٠، ص ٣٧١؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٨؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٠٣؛ الجاحظ، العثمانية، ص ٢١٢، ٢١٣؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٣، ١٥٤.

(٤) ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٧؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٢٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٢.

(٥) الجاحظ، العثمانية، ص ٢١٣.

رستم أربعة آلاف جندي فطلبوا الأمان على أن يسلموا ويفرض لهم في العطاء، ففرض لهم سعد بعد مشاوره عمر في ألف درهم لكل منهم<sup>(١)</sup>.

كما فرض لجماعة من الأعاجم في شرف العطاء، وهو أعلى عطاء فرضه عمر لمن شهد القادسية وما بعدها ومقداره ألفان وخمسمائة درهم، وهو عطاء أهل البلاء البارح ممن شهد القادسية، وممن فرض له في شرف العطاء من الأعاجم: سياه الإسواري الذي كان على مقدمة جيش يزيدجرد فأسلم ومن معه على أن يفرض له في شرف العطاء، وخسرو الذي لقبه عمر مقلص، وشهريار، وشهروية، وافرودين... وكانوا جميعا في جيش يزيدجرد، فأسلموا على أن يفرض لهم في شرف العطاء<sup>(٢)</sup>.

ومن الذين فرض لهم في شرف العطاء أهل الكرم والشجاعة، فكتب عمر لعامله على مصر عمرو بن العاص أن افرض لخارجة بن حذافة<sup>(٣)</sup> في شرف العطاء لشجاعته ولعثمان بن قيس السهمي لضيافته<sup>(٤)</sup>.

#### ١٤ . عطاء الذرية:

وتقصد بالذرية النساء والأطفال، أما النساء فكان عطاؤهن يتناسب مع عطاء أزواجهن، ففضل عمر نساء أهل بدر على غيرهن من النساء وفرض لهن خمسمائة درهم ونساء من بعد بدر إلى الحديبية فرض لهن أربعمائة درهم، ونساء من بعد الحديبية إلى الأيام ثلاثمائة درهم، ونساء أهل القادسية منتي درهم، ثم ساوى بين النساء بعد ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٩٣، ٣٩٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ٥١٩؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٩٠، ٩١؛ مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ٢٣٥.

(٣) خارجة بن حذافة: وهو احد فرسان قریش، وشهد فتح مصر وولاه عمرو بن العاص قضاءها وقيل ولاء الشرطة ولم يزل بمصر حتى قتل فيها على يد الخوارج. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب ج ٢، ص ٤؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٢، ص ٨٣.

(٤) ابن سلام، الأموال، ص ٢٣٩؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٤، ص ٢٦١؛ ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٠٦؛

البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٣، ص ٥٩٧.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٥؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٩٥، ابن الأثير، الكامل، ج ٢،



وفرض عمر لبعض النساء المهاجرات ألف درهم، وهن: أسماء بنت عميس وأسماء بنت أبي بكر وأم عبد الله بن مسعود<sup>(١)</sup>. كما فرض لأُم كلثوم بنت عقبة ألف درهم<sup>(٢)</sup>، وسبب تفضيل عمر لهن في العطاء لأنهن من المهاجرات الأوائل، فأسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين<sup>(٣)</sup>، من المسلمات الأوائل وهاجرت إلى المدينة<sup>(٤)</sup>، وأسماء بنت عميس من المسلمات الأوائل وهاجرت الهجرتين إلى الحبشة ثم إلى المدينة، وكذلك فضلها عمر لقرابتها من الرسول ﷺ، فهي أخت ميمونة بنت الحارث زوج الرسول ﷺ<sup>(٥)</sup>. وكذلك الحال فقد فضل أم كلثوم بنت عقبة لأنها من المسلمات الأوائل، وبايعت الرسول يوم الحديبية، ومن المهاجرات الأوائل<sup>(٦)</sup>، وهكذا نجد أن عمر فضلهم في العطاء لهجرتهم المبكرة، وبسبب القرابة من الرسول ﷺ، وحسن البلاء في الإسلام.

أما الأطفال ففرض عمر لهم مئة درهم، فإذا ترعرع بلغ به متنين، فإذا بلغ زاده<sup>(٧)</sup>. وكان عمر في بداية عهده لا يفرض عطاء إلا للفتيم، فصارت النساء يبكرن في فطام أولادهن فأمر عمر منادياً ينادي بالناس أن لا تعجلوا صبيانكم عن الفطام فإننا نفرض لكل مولود في الإسلام، وكتب بهذا الأمر إلى عماله وولاته<sup>(٨)</sup>. وفرض للقطاء مئة درهم في كل سنة، وكان ينقلهم في العطاء من سنة إلى أخرى. ويجعل نفقتهم ورضاعهم من بيت المال<sup>(٩)</sup>.

- (١) ابن سلام، الأموال، ص ٢٣٨؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٨، ص ٥٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٩.
- (٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٧، ٢٩٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٣؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان (مخطوط)، ج ٤، ص ٢١٢.
- (٣) ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٧، ص ٩.
- (٤) المصدر نفسه، ج ٧، ص ١٤، ١٥.
- (٥) المصدر نفسه، ج ٧، ص ٣٨٦.
- (٦) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٤٥؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٥، ص ٣١١؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٤؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٥.
- (٧) ابن سلام، الأموال، ص ٢٤٩؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠١؛ البلاذري، الشبان، ص ٢٤٠.
- (٨) الشافعي، الأم، ج ٤، ص ٧٤؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٧، ص ٤٤٩، ٤٥٠؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٤؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٠؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٨٠؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٤، ص ٢١٣.

## ب. الأرزاق:

وهي المواد العينية التي كان يفرضها الخليفة للمسلمين. وقد تحمل أهالي البلاد المفتوحة جزءاً كبيراً من هذه الأرزاق، بحيث كان يفرض عليهم مقدار معين من الطعام ليكون في ارزاق المسلمين. ففي مصر مثلاً ألزم عمرو بن العاص كل ذي ارض مع الجزيرة ثلاثة ارادب حنطة وقسطي زيت وقسطي عسل وقسطي خل رزقاً للمسلمين<sup>(١)</sup>.

وقد أمر عمر عامله على مصر عمرو بن العاص بحفر خليج يصل بين النيل وبحر القلزم ليكون ذلك أسهل لنقل الأرزاق من مصر إلى المدينة ومكة، فحفر عمرو الخليج المعروف بخليج أمير المؤمنين. مما كلف الدولة نفقات كبيرة لحفره، وتسيير السفن فيه لحمل الأرزاق من مصر إلى الحجاز<sup>(٢)</sup>.

وكانت الأرزاق تخزن في قصرين على ساحل الجار<sup>(٣)</sup>، إذ أمر عمر بيناتهما لوضع الطعام فيهما<sup>(٤)</sup>، وجعل مولاة سعد مشرفاً على توزيع الأرزاق في ميناء الجار<sup>(٥)</sup>. وبعد نزول الطعام في الجار كان ينقل إلى المدينة على ظهور الابل<sup>(٦)</sup>؛ ليتم تخزينه في دار الرزق التي خصصها عمر لتخزين الدقيق والسويق والتمر والزبيب<sup>(٧)</sup>. وبالإضافة إلى دار الرزق في المدينة فقد كان

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٠١؛ قدامة الخراج، ص ٣٧٧.

(٢) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ٢١٩؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٠٠؛ ابن سعيد المغربي، المغرب في حلى المغرب، ج ١، من ق مصر، ص ٤٢، ٤٣.

(٣) الجار: مدينة على ساحل بحر القلزم بينها وبين المدينة يوم وليلة وهي ميناء ترسوا فيه السفن القادمة من مصر والحبشة وعدن، انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ٢، ص ١٠٧، ١٠٨.

(٤) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٠٣، ٣٠٤؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٤.

(٥) ياقوت، معجم البلدان، ج ٢، ص ١٠٨.

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ١٥٠.

(٧) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٣؛ عبد الك بن حبيب، التاريخ، ص ١٠٥؛ البلاذري، الشيخان، ص ١٩٣؛

ابن حبان، السيرة النبوية، ص ٤٧٣، ٤٧٤؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ٢٢٦.

المدينة فقد كان في كل مصر دار للرزق، كما هو الحال في ولاية مصر<sup>(١)</sup>، وغيرها من الأمصار.

وعندما أراد عمر أن يقدر الأرزاق للناس أمر بجريب من طعام فعجن ثم خبز ثم دعا عليه ثلاثين رجلاً فأكلوا حتى شبعوا ثم فعل مثل ذلك بالعشاء ففرض لكل رجل جريبين كل شهر<sup>(٢)</sup>. وقد ساوى عمر بين الناس في الأرزاق، فجعل الرجل والمرأة والمملوك سواء<sup>(٣)</sup>.

كما فرض عمر أرزاقاً للأطفال يأخذها أولياؤهم كل شهر بما يصلحهم<sup>(٤)</sup>، وتمثل الأرزاق التي كان عمر يوزعها في مصر والشام والعراق بالحنطة والخل والزيت والعسل<sup>(٥)</sup>، ففرض لكل نفس مدي حنطة وقسطي زيت في كل شهر<sup>(٦)</sup>، وأمر أمراء الأجناد في الشام بأن يرزقوا الناس الطلاء<sup>(٧)</sup>، وكتب إلى عامله على البصرة عمار بن ياسر بأن يرزق الناس الطلاء أيضاً<sup>(٨)</sup>.

(١) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٠١؛ قدامة، الخراج، ص ٣٣٧.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ٤٧؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٦٠، ٢٦١؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٥؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥٤٤، ٥٤٥؛ البسوي، المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٥، الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٥، ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٩.

(٣) ابن سلام، الأموال، ص ٢٦٠، ٢٦١؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٥؛ البسوي، المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٥.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٩٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣٤؛ ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٣٩.

(٥) ابن سلام، الأموال، ص ٢٦٠؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥٤٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٠١؛ اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٤٧؛ قدامة، الخراج، ص ٣٣٧.

(٦) ابن سلام، الأموال، ص ٢٦١؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥٤٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٥.

(٧) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٦١٢؛ الأزدي، فتوح الشام، ص ٢٥٤، والطلا نوع من الشراب يصنع من عصير العنب بحيث يطبخ حتى يذهب ثنائه ويبقى ثننه، فيذهب عنه حرامه ويبقى جلاله والطيب منه، انظرو: الأزدي، فتوح الشام، ص ٢٥٤، ٢٥٥؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ١١، (مادة طلي).

(٨) البلاذري، الشبخان، ص ٣١٦؛ الأزدي، فتوح الشام، ص ٢٥٥.

وكانت الأرزاق توضع في دار الرزق، ويقوم الوالي أو من ينوب عنه بكتابة الصكوك للناس ليقوموا باستلامها من دار الرزق. وقد تولى زيد بن ثابت كتابة الصكوك للناس وختم أسافلها<sup>(١)</sup>. وكان اجراء الأعطيات والارزاق لأهل الحاضرة أهل الرد عن الإسلام والذب

عنه<sup>(٢)</sup>، كما فرض عمر أرزاقاً للعبيد<sup>(٣)</sup>.

### ج. رعاية أسر الشهداء وتعويض المصابين بالحروب:

اعتنى عمر عناية خاصة بالمجاهدين وخاصة أولئك الذين أصيبوا في ساحات الجهاد، ومن مظاهر هذا الاهتمام، أن عمر كان يقسم مالاً بين المسلمين فجاء رجل في وجهه ضربة فسأله عنها فاخبره بأنه أصيب في غزوة غزاها فقال عمر: أعطوه ألفاً ثم أمر له بألف ثانية ثم نظر إليه فقال: أعطوه ألفاً حتى أعطاه أربعة آلاف فانصرف الرجل فقال عمر: "لو مكث لأعطينه ما بقي بين يدي درهم؛ رجل ضرب في سبيل الله ضربة حفرت وجهه"<sup>(٤)</sup>، وجاء رجل إلى عمر وقد قطعت يده اليمنى في معركة اليرموك فأمر له بخادم وخمسة أباغر من ابل الصدقة<sup>(٥)</sup>.

واخذ عمر على عاتقه العناية بأسر الشهداء، فبينما هو جالس ذات يوم إذ جاءت إليه امرأة شابة ولها أطفال صغار فشكت لعمر سوء حالها، وقالت له: إنني ابنة خفاف بن إيماء الغفاري، وكان أبوها قد شهد الحديبية مع الرسول ﷺ، فأعطاها عمر بغيراً وحمل عليه من الطعام

(١) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٤؛ ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ٢٢٣.

(٢) ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥١٩.

(٣) مالك بن انس، (ت ١٧٩هـ/ ٧٩٥م)، الموطأ، صححه وخرج احاديثه محمود عبد الباقي، المكتبة الثقافية، بيروت، ط ٢، ١٩٩٢، ج ١، ص ٢٧٧، ويشار إليه: مالك بن انس، الموطأ؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ٤، ص ٣٥؛ ابن سلام، الأموال، ص ٢٦٢؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥٤٨؛ ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج ٢٠، ص ٥٩.

(٤) ابن زنجويه، الأموال، ج ٢، ص ٥٧١؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٧٣، ٧٤.

(٥) البلاذري، الشبان، ص ١٧٤، ١٧٥؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (المخطوط)، ج ١٩، ص ٢٩٧.

والثياب ما يكفيها واولادها تقديراً لابيها<sup>(١)</sup>، كما أعطي عمر لابن شهيد من شهداء حنين ستمائة درهم وكساه<sup>(٢)</sup>. وجعل عمر لعيال الشهداء نصيباً من صلب الفيء في معركة القانسية<sup>(٣)</sup>، تقديراً لجهود آبائهم الذين قَدَموا ارواحهم في سبيل الله. ومن باب اهتمام عمر بالمجاهدين وتحفيزاً لهم أرسل عمر إلى سعد بن ابي وقاص بالقانسية أربعة أسياف وأربعة افراس ليقسمها على من يستحقها من المجاهدين<sup>(٤)</sup>. ومن الجدير بالذكر ان الرجل إذا استشهد أو مات بعد حلول وقت العطاء أو بعد انقضاء مدة من السنة فإن عمر كان يعطي عطاءه لورثته<sup>(٥)</sup>، ومن مات من جنود المسلمين دُفع إلى زوجته وأولاده الصغار قدر كفايتهم<sup>(٦)</sup>. وبهذا يظهر مدى اهتمام عمر بالشهداء والمجاهدين وأسرهم.

#### د. انقاص العطاء:

ومن القضايا المتعلقة بالعطاء قيام عمر بانقاص عطاء بعض الرجال ، ومنهم وحشي السذي قام عمر بانقاص عطائه من ألفين إلى ثلاثمائة درهم وذلك بسبب شربه الخمر، فقام عمر بجلده وانقص عطاءه<sup>(٧)</sup>.

وكتب عمر إلى عامله على الكوفة المغيرة بن شعبة أن استنشد الشعراء عما قالوه في الإسلام، فقال ليبيد الشاعر<sup>(٨)</sup> لقد ابدلني الله القرآن مكان الشعر. وقال الأغلب<sup>(٩)</sup>:

أرجزاً تريد أم قصيداً      لقد طلبت هيناً موجوداً "الرجز"

(١) ابن زنجوية، الأموال، ج ٢، ص ٥٧٠؛ ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ٢، ص ٣٢، ٣٣؛ ابن الجوزي، المصباح المضيء، ج ١، ص ٣٣٩، ٣٤٠؛ المحب الطبري، الرياض النضرة، ج ٢، ص ١٤٧.

(٢) البلاذري، الشبان، ص ٢٨٥، الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢٢١.

(٣) اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٤٥.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٥٤٤.

(٥) ابن سلام، الأموال، ص ٢٧٥؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٤٦.

(٦) ابن قدامة، المعني، ج ٩، ص ٣٠٣.

(٧) المزي، تهذيب الكمال، ج ٣٠، ص ٤٣٠؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١١، ص ١٠٠.

(٨) ليبيد بن ربيعة أحد شعراء الجاهلية المعدودين، أسلم وحسن اسلامه وسكن الكوفة في أيام عمر بن الخطاب، ومات فيها في اخر خلافة معاوية. أنظر: الأصفهاني، الأغاني، ج ١٥، ص ٢٤٢، ٢٤١.

(٩) الأغلب بن جشم شاعر أدرك الجاهلية والاسلام فأسلم وحسن اسلامه وهاجر ثم توجه إلى الكوفة واستشهد في وقعة نهاوند. انظر: الأصفهاني، الأغاني، ج ٢١، ص ٢٣.

وأرسل المغيرة لعمر بجواب كل منهما فأمر عمر بانقاص عطاء الأغلب خمسمائة وزاد  
في عطاء لبيد خمسمائة<sup>(١)</sup>، فكتب الأغلب لأمير المؤمنين انه ما قال الشعر إلا طاعة له وتفتيذاً  
لأمره، فأمر برد ما نقص من عطائه<sup>(٢)</sup>.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

---

(١) ابن الأثير، اسد الغابة، ج٤، ص٥١٥؛ ابن حجر، الاصابة، ج١، ص٢٤٩، ٢٥٠.

(٢) الاصفهاني، الأغاني، ج١٥، ص٢٤٧.

## ثانياً: الأسلحة والتجهيزات العسكرية

### أ. الأسلحة:

أخذت الدولة الإسلامية على عاتقها مسؤولية تجهيز الحملات العسكرية والجيوش المتوجهة إلى ساحات القتال. فكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يشتري الإبل والخيل والسلاح فيحمل في سبيل الله<sup>(١)</sup>. وعندما ارتدت بعض القبائل العربية في شبه الجزيرة، قام أبو بكر بتوجيه الجيوش لمحاربتهم فجاءه الفجاءة (بحير بن إياس السلمي) وطلب منه تجهيزه بالمال والسلاح لمحاربة المرتدين، فحمله ومن معه واعطاهم اسلحة تشتمل على السيوف والرماح والخيل، وامرهم بمقاتلة المرتدين. ولكن الفجاءة أخذ يقتل المسلمين ويقطع الطريق فامسك به أبو بكر واحرقه<sup>(٢)</sup>.

وفي عهد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - توسعت رقعة الفتوحات وتزايدت البعث التي كان يوجهها إلى ساحات القتال في الشام وفارس ومصر، مما دفعه لإنشاء دار للسلاح في المدينة وجعلها بالأسلحة لتزويد المقاتلين بها<sup>(٣)</sup>، ويبدو أن دار السلاح في عهد عمر كانت تشتمل على الأسلحة الفردية الخفيفة، أما الأسلحة الثقيلة كالمنجنقات والعرادات والديابات فيبدو انه كان يتم صنعها عند الحاجة، فعندما حاصر سعد بن أبي وقاص مدينة بهرسير<sup>(٤)</sup> رمى اسوار هذه المدينة بالعرادات والديابات، وامر شيرزاد بان يصنع له عشرين منجنقاً استخدمها في الحصار<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن سعد، الطبقات، ج٣، ص٢١٣؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق المخطوط، ج٩، ص٦٩٣.

(٢) البلاذري، فتوح البلدان، ص١٣٦؛ اليعقوبي، تاريخ، ج٢، ص١٣٤؛ ابن اعثم، الفتوح، ج١، ص١٧، مسكويه، تجارب الأمم، ج١، ص١٦٨؛ ابن الأثير، الكامل، ج٢، ص٣٥٠، ٣٥١.

(٣) ابن عساکر، تاريخ دمشق المخطوط، ص١٨٥، ١٨٦؛ المزني، تهذيب الكمال، ج٥، ص٣٩٩.

(٤) بهرسير: مدينة من نواحي سواد بغداد قرب المدائن. انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج١، ص٦١٠.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص٦٥، مسكويه، تجارب الأمم، ج١، ص٢١٦؛ سبط بن الجوزي، مراة الزمان (مخطوط)، ص٢١٩.

وبالإضافة إلى تزويد المقاتلين بالأسلحة فقد كانت الدولة تزودهم بالخيل والابل، ليحملوا عليها إلى ساحات القتال<sup>(١)</sup>، إذ يُروى عن عمر أنه كان يحمل في العام الواحد على أربعين الف بعير، فيحمل الرجل إلى الشام على بعير، ويحمل الرجلين إلى العراق على بعير<sup>(٢)</sup>، وقد اهتم عمر اهتماماً كبيراً بتوفير الخيول والابل لحمل المقاتلين، فكان لدى عمر خيلٌ موسومة في أفعالها "حبيس في سبيل الله" وكان يعمل جاهداً لتكون الخيول والأبصرة جاهزة عند الحاجة إليها، ولذلك كان يصلح برادعها واقتابها<sup>(٣)</sup> فتكون جاهزة عند الطلب<sup>(٤)</sup>.

وقد بلغ من اهتمام عمر بتجهيز المقاتلين بالخيل أنه جعل في كل مصر على قدره خيولاً من فضول أموال المسلمين لاستخدامها عند الحاجة إليها. فكان بالكوفة أربعة آلاف فرس يشتتها في قبلة قصر الكوفة، وكان يشرف على هذه الخيول سلمان بن ربيعة الباهلي في نفر من أهل الكوفة، وكان في البصرة نحو منها، وكان عمر قد جعل جزءاً من معاوية قيناً عليها، وفي كل مصر من الأمصار الثمانية على قدرها<sup>(٥)</sup>.

وهذه الأعداد الكبيرة من الخيل والأبصرة كان لا بد لها من أماكن ترعى فيها؛ مما دفع عمر ومن قبله أبا بكر لاتخاذ الحمى لخير المسلمين التي يغزون عليها فحمى أبو بكر النقيع<sup>(٦)</sup>. وفي عهد عمر أصبحت أعداد الخيول أكثر نتيجة لتوسع الدولة وكثرة البعوث التي كان يرسلها عمر لاتمام الفتوح على الجبهات المختلفة، مما استلزم توسيع المناطق التي خصصت لخير المسلمين. ويبين عمر سبب اتخاذ الحمى بقوله: (والله لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢١٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٣٦؛ ابن اعثم، الفتوح، ج ١، ص ١٧؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق المخطوط، ج ٩، ص ٦٩٣.

(٢) مالك بن انس، الموطأ، ج ٢، ص ٤٦٤؛ ح ابن سلام، الأموال، ص ٣١١؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٣٥؛ البلاذري، الشبخان، ص ٢٤٢.

(٣) البرادع: مفردتها بردعة وهي الحلس الذي يلقي تحت الرجل، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٨، ص ٨ (مادة بردع)؛ والاقتاب مفردتها قتب ويقصد بها جميع اداة السانية من اعلاقتها وجبالها وقيل انها رحل صغير على قدر السنام، انظر ابن منظور، لسان العرب، ج ١، ص ٦٦١ (مادة قتب).

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٣٠٦.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٥٢، ٥١؛ ابن الأثير، اسد الغاية، ج ٢، ص ٤١٥، ٤١٦.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٥، ص ١٢، ١١؛ ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج ٢٧، ص ١٤٥.



ما حميت على الناس من بلادهم شبرا<sup>(١)</sup>، كما حمى النقيب للخيل المعدة في سبيل الله<sup>(٢)</sup>، وحمى ضرية<sup>(٣)</sup>، والشرف<sup>(٤)</sup>.

وتشير الروايات إلى أن عمر كان يعطي الخيل للمقاتلين على سبيل العارية بحيث إذا قفل المقاتل اعاده للدولة، ومن قصر في المحافظة على فرسه فعليه ضمانه<sup>(٥)</sup>.

ومن النفقات التي انفقها عمر على التجهيزات العسكرية قيامه بتجهيز بعض المقاتلين وتوجيههم إلى ساحات القتال، فأعطى سهيل بن عمرو والحارث بن هشام بن المغيرة أربعة آلاف درهم عونا على جهازهما، فخرجا مجاهدين إلى الشام<sup>(٦)</sup>. وعندما جاء حبيب بن مسلمة إلى عمر ادخله إلى دار السلاح وجهزه ثم انطلق إلى الجهاد<sup>(٧)</sup>.

وهكذا يتبين لنا أن الدولة تكلفت الكثير من الأموال للانفاق على التجهيزات العسكرية وتوفير الأسلحة والخيول للمقاتلين.

#### ب. تمصير المدن والتحصينات العسكرية:

مع انطلاق حركة الفتوحات الإسلامية اخذت القبائل العربية تخرج من شبه الجزيرة على شكل جيوش منظمة نحو الشام والعراق ثم إلى مصر، وللمحافظة على المناطق التي تم فتحها ولضمان خضوعها لسلطة المسلمين كان لا بد من اقامة حاميات عسكرية لاستقرار الجيوش فيها، ولذلك قام عمر بالإيعاز لولائه بان يبنوا للجند معسكرات يقيمون فيها. وهذه المدن كانت بمثابة

(١) الشافعي، الأم، ج٤، ص٤٦؛ ابن شبة، تاريخ المدينة، ج٢، ص٣٥؛ البلازري، فتوح البلدان، ص١٦؛ المحب الطبري، تاريخ الرسل، ج٢، ص١٦؛ ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج٢٧، ص١٤٥.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج٣، ص٣٠٥.

(٣) السمهودي، علي بن احمد، (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)، وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى، تحقيق محمد عبد الحميد، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٩٥٥، ج٣، ص١٠٩٧؛ وضرية قرية سُميت باسم بنر وتقع بنجد وهي قرية عامرة في طريق مكة. انظر ياقوت، معجم البلدان، ج٣، ص٥١٩.

(٤) ياقوت، معجم البلدان، ج٣، ص٣٨٠، ٣٨١.

(٥) ابو يوسف، الخراج، ص٤٧؛ الداودي، الأموال، ص١١٧.

(٦) ابن عساکر، تاريخ دمشق المخطوط، ج٤، ص١٤١، ١٤٢.

(٧) المصدر نفسه، ج٤، ص١٨٤، ١٨٦؛ المزي، تهذيب الكمال، ج٥، ص٣٩٩.

الحاجيات الأساسية لتوطيد السيادة الإسلامية في المناطق المفتوحة<sup>(١)</sup>. ومن أهم هذه المدن البصرة والكوفة والموصل وحدثية الموصل<sup>(٢)</sup>. وكانت هذه المدن بالإضافة إلى كونها أماكن لاستقرار الجند، قواعد للإدارة ومنطلقاً لتحركات الجيوش، وبذلك يكون الهدف من تأسيس هذه المدن هو تأمين الاستقرار للجند وتثبيت النظم الإدارية في البلاد المفتوحة<sup>(٣)</sup>.

وكانت أول هذه المدن تمصيراً لمدينة البصرة. فأمر عمر عتبة بن غزوان أن ينزلها ويتخذ بها داراً للمسلمين<sup>(٤)</sup>. فاختمها عتبة سنة (٤١٤هـ/٦٣٥م) وبنى بها المسجد ودار الإمارة<sup>(٥)</sup>، وعندما مصر عتبة البصرة جعلها خططاً للقبائل وعمل على تنظيمها من الداخل فجعل عرض شارعها الأعظم ستين ذراعاً، وجعل عرض كل زقاق سبعة أذرع، وجعل وسط كل خطة رحبة فسيحة لمربط خيلهم وقبور موتاهم<sup>(٦)</sup>.

وكان الذي تولى تنزيل البصرة وأشرف على تخطيط المدينة عاصم بن الدلف أبي الجرباء<sup>(٧)</sup>، فانزل كل قبيلة على حدة وسميت كل خطة باسم القبيلة التي نزلتها<sup>(٨)</sup>. ومن أهم الدوافع التي جعلت عمر يوعز إلى عتبة ببناء البصرة أن عتبة أرسل إليه بأنه لا يبد للمسلمين من منزل يشنون فيه إذا رجعوا من الغزو، فأمره عمر ببناء البصرة<sup>(٩)</sup>، وكذلك

---

(١) شحادة الناطور، وآخرون، الخلافة الإسلامية حتى القرن الرابع الهجري، دار الثقافة دار الأمل، عمان، ١٩٩٠م، ص ٢٢٣، وسيشار إليه: الناطور، الخلافة الإسلامية.

(٢) البلاذري، الشيطان، ص ١٩٢؛ عبد الرزاق، حنين، نشأة مدن العراق وتطورها، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد، ١٩٧٣م، ص ٢٧، وسيشار إليه: عبد الرزاق، نشأة مدن العراق.

(٣) العلي، صالح أحمد، خطط البصرة ومنطقتها، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٨٦م، ص ٥، وسيشار إليه: العلي، خطط البصرة.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٦.

(٥) ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٦٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٨٣، ٤٨٤؛ اليعقوبي، البلدان، ص ٢٣٥؛ البكري، المسالك، ج ١، ص ٤٢٦.

(٦) ابن الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢١٢، ٢١٣.

(٧) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٤٤؛ البكري، المسالك، ج ١، ص ٤٢٧؛ محمد رضا، الفاروق عمر بن الخطاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٠م، ص ١٧٩، وسيشار إليه: محمد رضا، الفاروق عمر.

(٨) العلي، خطط البصرة، ص ٤٩.

(٩) ابن الفقيه، البلدان، ص ٢٢٩، ٢٣٠؛ محمد رضا، الفاروق عمر، ص ١٧٧.

اراد عمر من البصرة ان تكون مركزاً لانطلاق الجيوش الإسلامية لغزو فارس وتوسيع رقعة الدولة الإسلامية؛ لقربها من أرض فارس<sup>(١)</sup>، كما يتبين سبب بناء البصرة بقول عمر لعتبة: " فصر إلى ناحية البصرة فاشغل من هناك من اهل الأهواز وفارس وميسان عن امداد اخوانهم على اخوانك"<sup>(٢)</sup>. اضعف إلى ذلك ان عمر أراد من بنائها ان يقطع امدادات اهل فارس عن الذين بالمداين من الفرس<sup>(٣)</sup>، ومن هذه الأسباب يتبين لنا مدى بعد نظر عمر الإستراتيجي عندما أمر ببناء البصرة في هذا المكان.

وفي حوالي سنة ١٧هـ/٦٣٨م اختط المسلمون الكوفة حيث كتب عمر إلى سعد بن ابي وقاص بان يتخذ للمسلمين دار هجرة يستقرون فيها<sup>(٤)</sup>، فنزل سعد بمن معه المدائن، ولكن مكوثهم بها لم يدم طويلاً لكثرة الذباب فيها وعدم ملائمتها لسكن العرب، فتحولوا إلى الكوفة واختطوا فيها<sup>(٥)</sup>، واقطع سعد الناس المنازل، وانزل القبائل منازلهم<sup>(٦)</sup>. وكان اول شيء اختط في الكوفة المسجد ودار الإمارة، وجعل فيها بيوت الأموال، ثم اختطت القبائل حول المسجد<sup>(٧)</sup>، وكان على تنزيل اهل الكوفة والاشراف على تخطيطها ابو الهياج بن مالك، فجعل الطرق اربعين ذراعاً وما يليها ثلاثين ذراعاً وبالأزقة سبعة اذرع وليس دون ذلك شيء<sup>(٨)</sup>. ومن اشهر

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٦؛ الكمندر داموف، ولاية البصرة في ماضيها وحاضرها، ترجمة هاشم التكريتي، مركز دراسات الخليج العربي، جامعة البصرة، ج ٢، ص ٨؛ العلي، خطط البصرة، ص ٤١.

(٢) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٧٦؛ ابوحنيفة، الأخبار الطوال، ص ١١٦؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٥٩١.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٥٩٠.

(٤) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٨٧؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٦٤، ٥٦٥؛ هشام جعيط، الكوفة، نشأة المدينة العربية الإسلامية، دار الطليعة، بيروت، ط ٢، ١٩٩٣، ص ٦، وسيشار إليه: جعيط، هشام، الكوفة.

(٥) خليفة، تاريخ، ص ١٣٨؛ ابوحنيفة، الأخبار الطوال، ص ١٢٤؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٤٠، ٤١؛ ابن حبان، السيرة النبوية، ص ٤٧١، ٤٧٢؛ جعيط، الكوفة، ص ٦٨.

(٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٨٧.

(٧) المصدر نفسه، ص ٣٨٨، ٣٨٩؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٤٤، ٤٥؛ البكري، المسالك، ج ١، ص ٤٢٧.

(٨) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٤٤؛ البكري، المسالك، ج ١، ص ٤٢٧.

القبائل التي نزلت الكوفة : سليم، ثقيف، وتميم، والأزد، وهمدان، بجيلة، تغلب، وجهينة<sup>(١)</sup>، فاختمت كل قبيلة مع رئيسها<sup>(٢)</sup>. وكانت الكوفة قد اختطت وقتذاك على مئة الف مقاتل<sup>(٣)</sup>. وكان المسلمون عندما نزلوا البصرة والكوفة قد بنوا منازلهم وكذلك المسجد من القصب. وبعد ان وقع الحريق في هاتين المدينتين واحترقت منازلهم استأذن الناس عمر البناء باللبن والطين فاجاز لهم ذلك<sup>(٤)</sup>. وبالإضافة لتمصير البصرة والكوفة قام عثمان بن ابي العاص بفتح تواج وتمصيرها وجعلها داراً للمسلمين وبنى بها المساجد واسكنها عبد القيس في سنة ١٩هـ/٦٤٠م<sup>(٥)</sup>. ومن المدن التي تم تمصيرها في عهد عمر بن الخطاب مدينة الموصل، وكان هرثمة بن عرفة هو الذي تولى تمصير الموصل. وانزل العرب منازلهم وبنى مسجدها وبعد ان اختط هرثمة الموصل وأسكنها العرب توجه إلى الحديثة وكانت قرية قديمة فمصرها وأسكنها قوماً من العرب وبنى نحوها حصناً<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص٤٥.

(٢) اليعقوبي، البلدان، ص٣١٠، ٣١١.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص١٦٥.

(٤) عبد الملك بن حبيب، التاريخ، ص١٠٥؛ ابن قتيبة، المعارف، ص٥٦٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص٣٥٧؛ البكري، المسالك، ج١، ص٤٣٢.

(٥) خليفة، تاريخ، ص١٤٢؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص٥٤٤؛ ابو حنيفة، الأخبار الطوال، ص١٣٣؛ ابن حبان، السيرة النبوية، ص٤٨٢، ياقوت، معجم البلدان، ج٢، ص٦٥، ٦٦.

(٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص٥٦٤، ٥٦٥؛ ابن الفقيه الهمداني، البلدان، ص١٧٧؛ ياقوت، معجم البلدان، ج٢، ص٢٦٥، ٢٦٦؛ سعيد الديوجي، تاريخ الموصل، المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٨٢م، ص٣٠، وسيشار إليه: الديوجي، تاريخ الموصل.

وبعد فتح مصر على يد عمرو بن العاص كان لابد للمسلمين من دار يسكنونها، فاختط عمرو مدينة القسطنطينية وانزلها بالجند<sup>(١)</sup>. وبنى المسجد وإلى جانبه دار الإمارة، وتنافس القبائل في المواضع حول المسجد. وكان عمرو قد ولى تخطيط المدينة وإنزال الناس بها كلاً من: معاوية بن حديج التجيبي، وشريك بن سمي الغطيفي، وعمرو بن قزح الخولاني، وحيويل ابن ناشرة المعافري. فصلوا بين القبائل وانزلوا الناس منازلهم فبنوا الدور والمساجد. وكانت كل قبيلة على حده، وعرفت كل خطة بالقبيلة التي اختطتها<sup>(٢)</sup>، وكان تمصير القسطنطينية قد تم في سنة ٢٠هـ/٦٤٠م، بحيث بنى عمرو المسجد ودار الإمارة وبنى الأسواق حول المسجد<sup>(٣)</sup>.

وبعد ان تحدثنا عن أهم المدن التي مصرها عمر على الجبهة الفارسية في العراق نتحدث الآن عن الإجراءات العسكرية لعمر بن الخطاب في الشام. ومن المعروف أن مدن الشام كانت قائمة قبل الفتح العربي الإسلامي ولذلك لم يكن المسلمون بحاجة لتمصير المدن بل اكتفوا ببناء الحصون والقلاع وترميم ما هو قائم منها بعد أن استولوا عليها وخاصة أن حدود الشام الشمالية محاذية للبيزنطيين فعمل عمر على تحصينها<sup>(٤)</sup>. وكان جزء كبير من أموال الخراج ينفق لتحسين الثغور الإسلامية<sup>(٥)</sup>.

وكان أبو عبيدة عندما ولاء عمر الشام قد عمل على شحن النواحي الحدودية بالجند وانزال المسلمين بها للتصدي لخطر البيزنطيين<sup>(٦)</sup>، وعندما فتح المسلمون انطاكية كتب عمر إلى أبي عبيدة بأن ينزل فيها جماعة من المسلمين ويجعلهم فيها مرابطة لحماية المدينة<sup>(٧)</sup>، كما قام أبو

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٠٩.

(٢) القلقشندي، صبح الأعشى، ج ٣، ص ٣٦٨؛ حسن إبراهيم حسن، تاريخ عمرو بن العاص، دار المعارف، القاهرة، ١٩٢٦م، ص ١٣١، ١٣٢.

(٣) اليعقوبي، البلدان، ص ٣٣٠، ٣٣١.

(٤) الناطور، الخلافة الإسلامية، ص ١٧٥.

(٥) أبو يوسف، الخراج، ص ١١٧.

(٦) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٠٤.

(٧) المصدر نفسه، ص ٢٠١.

عبدة ببناء مدينة مرعش<sup>(١)</sup>، واسكنها جنداً من المسلمين<sup>(٢)</sup>. وبعد موت يزيد بن ابي سفيان وتولي أخيه معاوية الشام بأمر من عمر، كتب معاوية إلى عمر يصف له حال السواحل، فأمره بترميم الحصون وترتيب المعاتلة بها وإقامة الحرس على مناظرها واتخاذ المواقيد لها<sup>(٣)</sup>. ومن هذا يتبين أن عمر كان يشعر بضرورة تحصين السواحل الشامية لمواجهة خطر البيزنطيين ولا بد أن هذه التحصينات الدفاعية استلزمت الكثير من النفقات.

وبعد توليته أميراً على الشام، أرسل معاوية بن ابي سفيان جيشاً بقيادة سفيان بن حبيب لفتح قلعة طرابلس وعندما طال الحصار كتب سفيان إلى معاوية يخبره بخطورة الموقف وتخوفه من وصول الإمدادات لأهل طرابلس من جهة البحر فأمره معاوية ببناء قلعة بالقرب من طرابلس وتوسع لإيواء جميع الجند عند حدوث أي غارة، فقام سفيان ببناء قلعة حصينة واتخذها مقراً له ولجنده<sup>(٤)</sup>.

وبعد تمصير القسطنطينية سار عمرو بن العاص نحو الاسكندرية ففتحها وانزل فيها الجند ورتب الصوافي والشواتي فيها، فكان لكل عريف قصر ينزل فيه بمن معه من الجند<sup>(٥)</sup>، ولحماية السواحل المصرية من خطر الاسطول البيزنطي قام عمرو بن العاص - بأمر الخليفة عمر بن الخطاب - بوضع المسالحي على السواحل<sup>(٦)</sup>. ومن الاجراءات التي اتخذها عمرو بن العاص في مصر أنه قام ببناء حصن منيع في الجزيرة على الجانب الغربي من النيل، وكان ذلك سنة ٢١هـ/٦٤١م، وفرغ من بنائه سنة ٢٢هـ/٦٤٢م. وسبب بناء هذا الحصن ان قبيلة همدان ومن والها استقروا بعد الفتح في الجزيرة فبنى لهم عمرو بن العاص حصناً من أموال الفيء<sup>(٧)</sup>.

(١) مرعش: مدينة في الثغور بين الشام وبلاد الروم، انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ٥، ص ١٢٦.

(٢) كدامة، الخراج، ص ٣١٩.

(٣) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٥٧.

(٤) ابن أعمش، الفتوح، ج ١، ص ٢٦٢، ٢٦٣.

(٥) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ١٧٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣١٠.

(٦) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١١١، ١١٢.

(٧) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ١٧٥، ١٧٦؛ اليعقوبي، البلدان، ص ٣٣١؛ ابن سعيد الأندلسي، المغرب، فسي

حلى المغرب، ج ١، من القسم الخاص بمصر، ص ٤١.

ومما يدخل ضمن اطار النفقات العسكرية، أن عمر بن الخطاب قام باجلاء بعض الأهالي - من غير المسلمين - من مناطق سكناهم في المناطق الحدودية بين المسلمين وأعدائهم. ومن ذلك ان عمر أجلى من بنجران اليمن واسكنهم بنجران العراق؛ لأنه خافهم على المسلمين عندما رآهم قد اتخذوا الخيل والسلاح في بلادهم<sup>(١)</sup>.

وكذلك طلب عمر من عامله عمير بن سعد أن يعطي أهل عربسوس مكان كل شاة شاتين ومكان كل بقرة بقرتين، ومكان كل شيء شئين، مقابل ان يرحلوا من مدينتهم، وذلك لان عربسوس تقع بين المسلمين والروم. وكان سبب اجلائهم انهم كانوا يخبرون الروم بعورات المسلمين. ولكن اهل عربسوس رفضوا عرض عمر، فقام عمير بن سعد بتخريب المدينة واجلاء اهله<sup>(٢)</sup>.

هذه هي مجمل التحصينات العسكرية التي اتخذها عمر في البلاد المفتوحة، من تمصير للمدن الكبرى كالبصرة والكوفة والفسطاط، وبناء القلاع والحصون وشحن السواحل بالمقاتلة. وهذه الأعمال كلفت الدولة مبالغ مالية كبيرة تحجم المصادر عن التصريح بمقدارها.

ومما سبق يتبين لنا عظم النفقات العسكرية التي انفقها الدولة الاسلامية في عهد ابي بكر وعمر. سواء كانت هذه النفقات على الجند وذراريهم ام كانت نفقات على الأسلحة والتجهيزات العسكرية وبناء المدن والتحصينات العسكرية، وهذا يعكس مدى اهتمام الدولة الإسلامية بجعل العرب امة عسكرية مقاتلة من خلال فرض العطاء للجند وتأمين اماكن استقرار لهم وذراريهم في المناطق المفتوحة.

(١) ابو يوسف، الخراج، ص ٧٤؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٤٤٦.

(٢) ابن زنجوية، الأموال، ص ٤١٨، ٤١٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢١٤.

## الفصل الرابع

### النفقات على مرافق الدولة المختلفة

#### أولاً: النفقات الزراعية :

- أ. القطنع
- ب. مشاريع الري

#### ثانياً: النفقات العامة :

- أ. بناء المسجد النبوي
- ب. نفقات المسجد الحرام
- ج. نفقات المساجد في الامصار
- د. طعام الامارة
- هـ. نفقات شهر رمضان

#### ثالثاً: النفقات الثقافية :

- أ. نفقات المعلمين
- ب. نفقات الشعراء



## أولاً: النفقات الزراعية

### أ. القطنع

إهتم العرب بالزراعة منذ القدم، فكانت جنوب الجزيرة مشهورة بالزراعة. وابتدى الرسول اهتماماً بالزراعة، وذلك من خلال تشجيعه الناس لزراعة الارض باقطاعه الاراضي للناس لغايات الزراعة، فاقطع الرسول ﷺ لانس من جهينة كما اقطع للزبير أرضاً فيها نخل من أموال بني النضير، واقطع ابو بكر وعمر، وهدف الرسول ﷺ من اقطاع الارض إلى تأليف الناس على الاسلام وعمارته للارض<sup>(١)</sup>. ومن الذين أقطعهم الرسول ﷺ لغايات إحياء الاراضي الموات واستصلاحها نذكر أبيض بن حمال المازني<sup>(٢)</sup>، وأقطع سليط الانتصاري أرضاً فاحياها<sup>(٣)</sup>، وبذلك نجد أن الرسول ﷺ عمل على تشجيع العرب على الزراعة من خلال إقطاعهم الأراضي لاستصلاحها.

وسار ابو بكر على نهج النبي ﷺ، فقام باقطاع الاراضي لغايات إحيائها واستصلاحها، فاقطع الزبير بن العوام الجرف والقناة<sup>(٤)</sup>، وأقطع عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب في اليمامة<sup>(٥)</sup>، ولكن يبدو أن الدولة لم تهتم بالزراعة لانشغالها أولاً بالردة ثم بالفتوحات.

(١) ابو يوسف، الخراج، ص ٦٢، ٦١؛ خريسات، محمد، القطنع في صدر الإسلام (عصر الرسول والخلفاء الراشدين) مجلة دراسات تاريخية، العددان ٢٥، ٢٦، السنة الثامنة، جامعة دمشق، ص ٩٨٨٧م، ص ٧١، ٧٣، وسيشار إليه: خريسات، القطنع.

(٢) خريسات، القطنع، ص ٧٣.

(٣) قدامة، الخراج، ص ٢١٥؛ خريسات، القطنع، ص ٧٣.

(٤) ابن آدم، الخراج، ص ٧٧؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٣. الجرف: موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام؛ ياقوت، معجم البلدان، ج ٢، ص ١٤٩؛ وقناة: واد يأتي من الطائف و يصل إلى قبور الشهداء بأحد، ياقوت معجم البلدان، ج ٤، ص ٤٥٥.

(٥) خريسات، القطنع، ص ٧٥.

أما عن الزراعة في عهد عمر فنجد أن عمر في بداية عهده نهى الجند عن الزراعة، وارسل إلى أمراء الاجناد بان يحولوا بين الجند والزراعة، وأن عطاءهم ورزق عيالهم قائم فلا يزرعون ولا يزارعون<sup>(١)</sup>. ويبرر عمر موقفه هذا بمنع العرب من الزراعة بقوله "إنكم إن اتكلتم على الارض والزرع تركتم الجهاد"<sup>(٢)</sup>، وهذا يعني أن عمر اراد أن يوجه طاقات العرب للجهاد والفتوحات ونشر الاسلام، وأن لا يشغلهم بالأرض، وهذا يبرر أيضاً نظرتة للزراعة في عدم تقسيمه السواد رغبة منه في أن يخلق من العرب أمة مقاتلة وخاصة في بداية عهده حيث ما زالت الفتوحات في بدايتها. ولكن مع هذا نجد أن عمر قام باقطاع الاراضي الزراعيّة لغايات استقرار العرب في المناطق المفتوحة، ولضمان إقامة العرب واستقرارهم في الاراضي المقطعة لهم، وضع عمر شروطاً عليهم بأن اقطاعهم الارض مشروط بزراعتها، وإن لم يزرعوها لمدة ثلاث سنين فهي لمن أحيها بعدهم<sup>(٣)</sup>، ولذلك كتب عمر للناس بأنة من أحيأ أرضاً مواتاً فهو أحق بها<sup>(٤)</sup>. ومن إقطاعات عمر أنة أقطع العقيق<sup>(٥)</sup> أجمع لجماعة من الصحابة منهم خوات بن جبير والزيير بن العوام<sup>(٦)</sup>، واقطع عمر بن الخطاب علي بن ابي طالب أرضاً بينبع<sup>(٧)</sup>، واقطع سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود وخباب واسامه بن زيد<sup>(٨)</sup>، واقطع عثمان بن ابي العاص الشط المعروف باسمه في البصرة<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ٢١٧

(٢) ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ٢١١.

(٣) ابو يوسف، الخراج، ص ٦١؛ ابن آدم، الخراج، ص ٩٠، ٩١؛ عبد الرزاق، المصنف، ج ١١، ص ٩.

(٤) الشافعي، الأم، ج ٤، ص ٤٧؛ ابن آدم، الخراج، ص ٨٩.

(٥) والمقصود هنا عقيق المدينة وهو على بعد ميلين أو ثلاثة أميال من المدينة؛ ياقوت، معجم البلدان، ج ٤، ص ١٥٦، ١٥٧.

(٦) ابو يوسف، الخراج، ص ٦١؛ الشافعي، الأم، ج ٤، ص ٥١؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٠، ٢١؛ خريسات، القطائع، ص ٧٦.

(٧) ابن آدم، الخراج، ص ٧٨؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٢٣.

(٨) ابن آدم، الخراج، ص ٧٨.

(٩) خريسات، القطائع، ص ٧٦.

وعندما ولى عمر معاوية بن ابي سفيان الشام أمره أن ينزل العرب مواضع نائية عن المدن والقرى، ويأذن لهم باعتمال الأرض وزراعتها<sup>(١)</sup>، وبذلك يشجع العرب على الاستقرار وممارسة الزراعة ليكون ارتباطهم بالأرض أقوى لوجود مصالح لهم فيها.

وفي عهد عمر كثر العبيد في أيدي المسلمين وأصبحوا قادرين على زراعة الأرض، ولذلك قام عمر بإجلاء اليهود من خيبر إلى الشام، وقسم أراضي خيبر بين المسلمين ليقوموا بزراعتها<sup>(٢)</sup>.

ولابد من التذكير بأن الأراضي التي تم إقطاعها في عهد ابي بكر وعمر هي من أملاك الدولة، واعتبرت فينأ بحق للإمام التصرف فيها بحسب ما يرى فيه مصلحة الدولة.

#### ب. مشاريع الري والزراعة في عهد عمر :

كانت الدولة الإسلامية تخصص أموالاً للقيام بمصالح المسلمين، من بناء قناطر، واصلاح الطرق وكري الأنهار وسد بثوقها<sup>(٣)</sup>، وبذلك تكون الدولة الإسلامية قد أخذت على عاتقها مسؤولية القيام بهذه المشاريع على نفقتها الخاصة، وتشير المصادر إلى أن فضول الأموال في الولايات كانت تنقل إلى المدينة بعد أن يقطع الوالي ما يحتاجه من نفقات فكان عمرو بن العاص يبعث إلى عمر الجزية بعد أن يحبس ما يحتاج إليه، وكانت فريضة مصر لحفر خلجها وإقامة جسورها وبناء قناطرها (١٢٠) ألف دينار<sup>(٤)</sup>. ومن هذا يتبين عظم النفقات التي كانت تتكفها الدولة الإسلامية للقيام بهذه المشاريع. ومن المشاريع الزراعية في مصر قيام عمرو بن العاص ببناء مقياس للنيل لمعرفة زيادة النيل ونقصانه، فبنى مقياسا للنيل بأسوان ومقياساً آخر بدندره<sup>(٥)</sup>، وذلك أثناء ولايته على مصر في خلافة عمر<sup>(٦)</sup>.

(١) قدامة، الخراج، ص ٣١٥.

(٢) ابن زنجوية، الأموال، ج ١، ص ١٨٩.

(٣) ابن قدامة، المغني، ج ٩، ص ٣٠٢.

(٤) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص ٢٠٤؛ المقرئ، الخطط، ج ١، ص ١٤٠.

(٥) دندره: ويقال لها أندره، بليد على غربي النيل من نواحي الصعيد؛ ياقوت، معجم البلدان، ج ٢، ص ٥٤٣.

(٦) القلقشندي، صبح الأعشى، ج ٣، ص ٣٢٧.

ومن أهم المشاريع الزراعية الكبرى التي قامت بها الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، قيامها بحفر العديد من الأنهار، وكانت ولاية البصرة قد حظيت بأكثر هذه الأنهار، فعندما نزل عتبة بن غزوان البصرة بمن معه من المسلمين واختطوا فيها، أمر عتبة بحفر نهر من دجلة يصل إلى البصرة<sup>(١)</sup>. وعندما تولى ابو موسى الأشعري ولاية البصرة أرسل وفداً من أهل البصرة إلى المدينة، وكان الأحنف بن قيس أحد أعضاء الوفد فشكا لعمر سوء أحوال البصرة بقوله: "... يا أمير المؤمنين إنا نزلنا أرضاً نشاشة لا يجف ثراها ولا ينبت مرعاها ... فليس لنا زرع ولا ضرع... يخرج الرجل الضعيف فيستعذب الماء من فرسخين وتخرج المرأة كذلك...". فكتب عمر إلى أبي موسى يأمره بأن يحفر لأهل البصرة نهراً<sup>(٢)</sup>، فقام أبو موسى بحفر نهر بلغ طوله ثلاثة فراسخ وهو المعروف بنهر الأبله ثم أمر عمر ابا موسى الأشعري بأن يحفر نهراً آخر لأهل البصرة وأن يوكل مهمة حفر النهر لمعقل بن يسار<sup>(٣)</sup>، فقام بحفر النهر فنسب إليه وأصبح الناس يسمونه نهر معقل<sup>(٤)</sup>. وهكذا فإن حفر هذه الأنهار بالبصرة كان بسبب بعد المياه العذبة عن تناول يد أهل البصرة وخاصة إذا عرفنا أن أرض البصرة سبخات لا تصلح للشرب بالإضافة لإستعمال هذه الأنهار في الزراعة.

(١) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٣، ص ٥٩٢.

(٢) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٩٧؛ الجهشيارى، الوزراء، ص ١٩؛ ابن الفقيه، البلدان، ص ٢٣٣.

(٣) معقل بن يسار المزني، صحابي شهد الحديبية وتوفي في البصرة في آخر خلافة معاوية؛ ابن عبد البر، الإستيعاب، ج ٣، ص ٤٨٥.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ١٤؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٩٩؛ المقرئ، الخطط، ج ١، ص ٧؛ ابن حجر، الإصابة، ج ٦، ص ١٤٦.

وبعد ان فتح المسلمون سوق الأهواز<sup>(١)</sup> على يد حرقوص بن زهير؛ أرسل جزء بن معاوية إلى سُرُق<sup>(٢)</sup> فنزل الشعر، فكتب عمر بن الخطاب إلى حرقوص بلزوم ما غلب عليه، فقاموا بشق الأنهار وتعمير الأرض الموات<sup>(٣)</sup>. ومن الأنهار التي حفرت في عهد عمر نهر الأنبار الذي بدأ بحفره سعد بن ابي وقاص، لكنه لم يكمل حفره فأكمله الحجاج فيما بعد<sup>(٤)</sup>.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) سوق الأهواز: وهي بين البصرة وفارس، انظر: ياقوت، معجم البلدان، ج ١، ص ٣٣٩.

(٢) سُرُق إحدى كور الأهواز؛ ياقوت، معجم البلدان، ج ٣، ص ٢٤١.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٧٧.

(٤) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٨٣.

## ثانياً: النفقات العامة

تولت الدولة الإسلامية عملية الإنفاق على كافة المرافق العامة سواء كانت في المركز أو في الأمصار وفيما يلي سائين مجالات الإنفاق المختلفة:

### أ. بناء المسجد النبوي وتوسيعه:

عندما هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة بنى المسجد ليكون مركزاً دينياً وإدارياً وعسكرياً يجتمع فيه المسلمون للتشاور في جميع أمورهم وكان الرسول ﷺ قد بنى مسجده باللبن وسقفه بالجريد، وبقي المسجد على حالته هذه طيلة فترة حكم أبي بكر الصديق فلم يزد فيه<sup>(١)</sup>. وفي عهد عمر كثر الناس وضاق بهم المسجد فعمل عمر على الزيادة فيه؛ فاشترى الدور المحيطة به من المسلمين ودفع لهم أثمانها من بيت المال، وعندما طلب من العباس أن يبيع داره، أبي ثم عاد وتصدق بها على المسلمين للتوسيع في مسجدهم<sup>(٢)</sup>. فبنى عمر المسجد باللبن وجعل أعمدته خشب النخل وسقفه بالجريد<sup>(٣)</sup>، وجعل للمسجد ستة أبواب بعد توسيعه وخصص باباً منها للنساء<sup>(٤)</sup>.

(١) عبد الرزاق، المصنف، ج ٣، ص ١٥٣، البخاري، محمد بن اسماعيل، (ت ٢٥٦هـ / ٨٦٩م)، صحيح البخاري، رقم كتبه ووضع فهرسه محمد تميم وهيثم تميم، دار الأرقم، بيروت، ١٩٩٥م، ص ١١٠؛ السهودي، وفاة الوفاء، ج ٢، ص ٤٨١؛ حسين الحاج، النظم الإسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، ١٩٨٧م، ص ٣٤٩.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج ٤، ص ٢٢، ٢١؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٣؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق (جزء عبادة بن وافي)، ص ١٩٢، ١٩٣؛ السهودي، وفاة الوفاء، ج ٢، ص ٤٨٢، ٤٨٣.

(٣) عبد الرزاق، المصنف، ج ٣، ص ١٥٣؛ البخاري، الصحيح، ص ١١٠؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ٢٨٠؛ السخاري، التحفة اللطيفة، ج ١، ص ٤٥.

(٤) ابن بطوطة، (ت ٧٧٩هـ / ١٣٧٧م)، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الإبصار، كتب هوامشه طلال حرب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م، ص ١٣٧، ١٣٨.

وبعد توسيع المسجد قام عمر بتحصينه بحيث أمر بجلب الحصى من الوادي المبارك من العقيق<sup>(١)</sup>، وفرشه في مسجد الرسول ﷺ، ويعود سبب تحصيب المسجد إلى أن الناس كلوا ينفضون أيديهم من التراب بعد السجود، مما دفعه لتحصيب المسجد حتى لا يعتقد الناس أن نفث الأيدي من السنة<sup>(٢)</sup>، كما قام عمر ببناء رحبة في ناحية مسجد الرسول ﷺ تسمى البطحاء<sup>(٣)</sup>.

ومن نفقات المسجد النبوي أيضاً أن عمر بن الخطاب أمر بتبخيره، فكان يأتي في كل عام بسفط عود لتبخير المسجد، ثم أمر بشراء مجرة من فضة ودفعها لمؤذنه سعد القرظ وأمره بأن يبخر المسجد بها في يوم الجمعة وفي أيام رمضان<sup>(٤)</sup>.

#### ب. نفقات المسجد الحرام.

اهتم الخلفاء الراشدون بالبيت الحرام وأولوه عناية خاصة كونه قبلة المسلمين وإليه حجهم. ومن أول وجوه الإنفاق على البيت الحرام كسوة الكعبة، فكانت الكعبة في عهد ابي بكر وعمر تكسى بالقباطي بحيث كانت تحاك في مصر ثم يتم إرسالها إلى مكة<sup>(٥)</sup>. وفي عهد عمر تم توسيع المسجد الحرام فاشترى دوراً وهدمها ووسع المسجد، وقد رفض جماعة من أصحاب الدور أخذ أثمان بيوتهم فوضعها عمر في بيت المال، ثم أخذوها فيما بعد.

(١) العقيق: يقال لكل ما شقه ماء السيل في الأرض فأنهره ووسعه عقيق، وفي بلاد العرب أربعة أعقده والمقصود بالعقيق هنا العقيق الذي بناحية المدينة وفيه عيون ونخل، وهو واد مبارك كما ورد في الحديث. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص ٢٥٥.

(٢) ابن ابي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٣٤٥؛ البلاذري، الشيخان، ص ١٩٥؛ ابن الفقيه، البلدان، ص ٨١؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٦٣.

(٣) مالك، الموطأ، ج ١، ص ١٧٥.

(٤) ابن رسته، الأعلام، ص ٦٦.

(٥) عبد الرزاق، المصنف، ج ٥، ص ١٨٩؛ الأزرق، أخبار مكة، ج ١، ص ٢٥٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٣؛ ابو هنزل العسكري، الأوائل، ص ٣٥. والقباطي: مفردتها قبطية وهي ثياب كتان بيض رفاق تعمل بمصر وهي منسوبة إلى القبط؛ انظر ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ٢٧٣ (مادة قبط).

وأحاط عمر المسجد الحرام بجدار قصير<sup>(١)</sup>، ورفع المصاييح فوق هذا الجدار<sup>(٢)</sup>. ومن الدور التي هدمها عمر لتوسعة المسجد دار أسد بن عبد العزى وكانت بجانب الكعبة<sup>(٣)</sup>.  
 وحدث في عهد عمر ان سيلاً عظيماً داهم الكعبة وجرف المقام من موضعه، وسمي هذا السيل بسيل أم نهشل حيث ماتت فيه، فأقبل عمر إلى مكة وثبتت المقام مكانه وبنى تحته ربضة وقام ببناء الردم الأعلى بالصخر وحصنه لحماية الكعبة من خطر السيول<sup>(٤)</sup>، وهذا استوجب نفقات خاصة لتنفيذ مثل هذه المشاريع وقد كان ذلك على نفقة بيت المال. ومع ذلك فإن المصادر لا تصرّح بمقدار هذه النفقات.

وهناك نفقات تتعلق بحجاج بيت الله الحرام، حيث جرت سنة منذ عهد الرسول ﷺ بإرسال أموال إلى مكة يُعمل بها الطعام للحجيج، وقد كان هذا الطعام يُعمل للحجيج في خلافة ابي بكر وكذلك في خلافة عمر، وهو المعروف بطعام الموسم<sup>(٥)</sup>، وعمل عمر على حفر الأبار على طريق الحجيج بين مكة والمدينة<sup>(٦)</sup>.

(١) الأزرقي، أخبار مكة، ج ٢، ص ٦٨، ٦٩؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٦٢؛ الفاكهي، أخبار مكة، ج ٢، ص ١٥٧، ١٥٨؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٦٨؛ سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج ٤، ص ٢٣٩؛ ابن الوردي، تاريخ، ج ١، ص ١٩٧.

(٢) الفاكهي، أخبار مكة، ج ٢، ص ١٥٧، ١٥٨.

(٣) الزبير بن بكار، (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م)، جمهرة نسب قریش وأخبارها، تحقيق محمود محمد شاكر، دار العربية، القاهرة، ١٩٦١م، ج ١، ص ٤٤١، ٤٤٢؛ الفاكهي، أخبار مكة، ج ٣، ص ٣٠٧.

(٤) الأزرقي، أخبار مكة، ج ٢، ص ٣٤، ٣٣؛ البلاذري، فتوح البلدان، ص ٧١، ٧٢؛ الفاكهي، أخبار مكة، ج ٢، ص ١٥٧، ١٥٨.

(٥) الفاسي، محمد بن احمد، (٨٣٢هـ/١٤٢٨م)، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٥م، ج ٢، ص ١٤١، وميثاق إليه: الفاسي، شفاء الغرام.

(٦) ابن حبان، السيرة النبوية، ص ٤٧٣؛ ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ٢٢٦.



## ج. نفقات المساجد في الأمصار

اهتم المسلمون ببناء المساجد في جميع البلاد التي تم فتحها، فعندما نزل المسلمون البصرة اختط عتبة بن غزوان المسجد وبناه بالقصب<sup>(١)</sup>، وبقي المسجد مبنياً بالقصب حتى ولاية ابي موسى الأشعري على البصرة فأعاد بناء المسجد باللين والطين وسقفه بالعشب<sup>(٢)</sup>. كما قام سعد بن ابي وقاص ببناء مسجد الكوفة عندما نزلها المسلمون سنة ١٧هـ/٦٣٨م، واستخدم القصب لبنائه<sup>(٣)</sup>، وبعد تولي المغيرة بن شعبة للكوفة في عهد عمر، قام بإعادة بناء مسجدها وزاد فيه وبناه باللين بدل القصب<sup>(٤)</sup>.

وبعد فتح الجزيرة قام سعيد بن عامر والي عمر على الجزيرة ببناء المساجد في الرقة والرها، ثم قام عمير بن سعد ببناء المساجد في ديار ربيعة ومضر، بعد أن ولاه عمر الجزيرة<sup>(٥)</sup>. وبعد تمصير الموصل قام المسلمون ببناء المسجد فيها<sup>(٦)</sup>، كما قاموا ببناء المساجد في توج بعد تمصيرها<sup>(٧)</sup> وعندما فتح المسلمون الشام قاموا ببناء المساجد في مدن الشام ومن ذلك قيام والي اللاذقية عبادة بن الصامت ببناء المساجد في اللاذقية<sup>(٨)</sup> وحلب<sup>(٩)</sup>.

ومن هذا العرض يتبين أن المسلمين كانوا حريصين على بناء المساجد في كل مكان ينزلونه، وذلك لان المسجد بالاضافة إلى كونه مكان عبادة، كان مركزاً للدولة، يجتمع فيه المسلمون للتشاور في جميع امورهم، ويحلون فيه مشاكلهم. وهذا تطلب الكثير من النفقات للاتفاق على بناء المساجد من جهة، وللاتفاق على القائمين بخدمة هذه المساجد من جهة اخرى

(١) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٩٩؛ عبد الملك، التاريخ، ص ١٠٥؛ خليفة، تاريخ، ص ١٢٩؛ ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٦٢.

(٢) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٤٨٤؛ ابن الفقيه، البلدان، ص ٢٣٠.

(٣) البلاذري، فتوح البلدان، ص ٣٨٧.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٨٩.

(٥) المصدر نفسه، ص ٢٤٥.

(٦) المصدر نفسه، ص ٤٦٥.

(٧) المصدر نفسه، ص ٥٤٤؛ ابو حنيفة، الأخبار الطوال، ص ١٣٣.

(٨) البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٨١؛ قدامة، الخراج، ص ٢٩٨.

(٩) ابن العديم، زبدة حلب، ج ١، ص ٢٨.

فكانت الدولة تفرض ارزاقاً للائمة والمؤذنين<sup>(١)</sup>، فكان سعد القرظ مؤذناً في عهد أبي بكر ، وكان يؤذن في مسجد قباء، وفي عهد عمر نقله عمر ليؤذن في مسجد الرسول ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وإتخذ عمر أبا الزبير مؤذناً في بيت المقدس<sup>(٣)</sup>، وأبو مسلم الغافقي في مصر<sup>(٤)</sup>.

وكان أبو بكر وعمر قد ولوا اشخاصاً لينوبوا عنهم في امامة المسلمين بالصلاة، فكان سعد بن عبيد الانصاري اماماً لمسجد قباء في زمن أبي بكر وعمر، ثم أمر عمر مجمع بن جارية بان يصلي بالناس بقباء، ومن بعده تولى هذه المهمة عاصم بن سويد بن عامر<sup>(٥)</sup>.

وبالإضافة لنفقات الائمة والمؤذنين فقد كان عمر يُبخر المساجد كما مر في تبخير مسجد الرسول ﷺ، وكذلك كان مؤذن عمرو بن العاص في مصر أبو مسلم الغافقي يبخر المسجد<sup>(٦)</sup>. وأمر عمر باضاءة المساجد وعمل على تزويدها بالمصابيح لإضاءتها<sup>(٧)</sup>.

ولا بد أن إضاءة المساجد قد كلفت الدولة نفقات مالية كثيرة ، وخاصة إذا عرفنا أن عمر أمر باحضار زيت القناديل من الشام لاستخدامه في اضاءة المساجد<sup>(٨)</sup>.

## د. طعام الامارة:

كانت الدولة الاسلامية تخصص اموالاً لغايات اطعام الناس في المدينة والامصار. فكان عمر يصنع للناس طعاماً في المدينة<sup>(٩)</sup>، وكان له طعام يصنعه اذا صلى الغداة، ويطعم اهل

(١) الطرطوشي، سراج الملوك، ص٣١٣؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص١٠٥؛ ابن قدامة، المغني، ج٩، ص٣٠٢.

(٢) خليفة، تاريخ، ص١٢٣؛ ابن الأثير، امد الغابة، ج٢، ص٣٥٥؛ المزي، تهذيب الكمال، ج١، ص٢٧٥، ٢٧٦؛ الذهبي، الخلفاء الراشدون، ص٧٦.

(٣) ابن حجر الإصابة، ج٧، ص١٣٨.

(٤) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص١٣٤.

(٥) المسخاوي، التحفة اللطيفة، ج١، ص٨١، ٨٢.

(٦) ابن عبد الحكم، فتوح مصر، ص١٣٤.

(٧) مسكوية، تجارب الأمم، ج١، ص٢٦١.

(٨) السهودي، وفاء الوفاء، ج٢، ص٦٧٠.

(٩) الأصفهاني، الأغاني، ج١٥، ص١٤٥.

المدينة ومن وفد إليها من الوفود<sup>(١)</sup>. ويقول عمر في ذلك: "إنا ننحر كل يوم جزورا فيكون بطنها واطايبها لمن غشنا من المسلمين واهل الفاقة، ويكون العنق لاهل عمر"<sup>(٢)</sup>، وهذا يعني أن طعام الامارة كان يخصص للفقراء والمحتاجين والوفود القادمة إلى المدينة. وأحيانا كان ينحر من ابل الصدقة لصنع هذا الطعام<sup>(٣)</sup>.

هذا عن طعام الامارة في المدينة أما في الامصار فقد فرض عمر للامراء من بيت المال في كل يوم شاتين وجريبين، ليأكل الامراء ومن حضر من المسلمين في الغداة والعشي، وأمرهم باشباع الناس في بيوتهم<sup>(٤)</sup>، ومن الواضح أن طعام الامارة قد كلف الدولة مبالغ كبيرة.

#### هـ. نفقات شهر رمضان :

أبدى الخلفاء المسلمون إهتماما خاصا بالمسلمين في شهر رمضان، فكان الخليفة عمر بن الخطاب يجعل لكل نفس من اهل الفية في رمضان درهما في كل يوم، وفرض لازواج الرسول ﷺ درهمين<sup>(٥)</sup>، وعمل على زيادة المصاييح في المساجد في هذا الشهر<sup>(٦)</sup>. وقد خرج علي في إحدى ليالي رمضان، فسمع القراءة في المساجد، ورأى القناديل تضيء المسجد، فقال: " نور الله لعمر قبره كما نور مساجد الله بالقرآن"<sup>(٧)</sup>.

(١) البلاذري، الشيخان، ص ١٧٤؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج ١٩، ص ٢٩٧.

(٢) ابن عساکر، تاريخ دمشق (ترجمة عمر)، ص ٢٥٢؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٤٧، ١٤٨.

(٣) ابن حنبل، الزهد، ج ٢، ص ٢٦؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٧٧.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨٠.

(٥) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ٢٤٥؛ ابن كثير، اسماعيل بن كثير، (ت ٧٧٤هـ / ١٣٧٢م)، البداية

والنهاية، تحقيق علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٨م، ج ٧، ص ١٦٦، ١٦٧.

(٦) مسكويه، تجارب الأمم، ج ١، ص ٢٦١.

(٧) ابن الجوزي، المنتظم، ج ٤، ص ١٨٠؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٤، ص ١٧٢.

## ثالثاً: النفقات الثقافية

حرص الرسول ﷺ على نشر العلم بين المسلمين وحثهم على طلبه، وهذا واضح منذ انتقال الرسول ﷺ إلى المدينة، فبعد معركة بدر جعل فداء الأسرى ممن يعرف الكتابة بأن يعلم عشرة من صبية المسلمين القراءة والكتابة<sup>(١)</sup>. بالإضافة إلى إرساله مجموعة من الصحابة لتعليم الناس القرآن وتفقيه الناس بالدين، فأرسل مصعب بن عمير إلى المدينة ومعاذ ابن جبل إلى مكة وعمرو بن حزم الخزرجي وأبو عبيدة إلى اليمن<sup>(٢)</sup>.

### أ. نفقات المعلمين:

أولى عمر بن الخطاب التعليم اهتماماً كبيراً بحيث قام بإنشاء الكتاتيب في المدينة لتعليم الصبيان مبادئ القراءة والكتابة<sup>(٣)</sup>، وجعل مهمة تعليم الناس وتفقيهم في دينهم من مهام الولاة في الأمصار<sup>(٤)</sup>. كما قام عمر بإرسال مجموعة من الصحابة إلى الأمصار المختلفة لتعليم الناس وتفقيهم في دينهم، فعندما كثر المسلمون في الشام، أرسل عمر بن الخطاب عبادة بن الصامت إلى حمص، وأبا الدرداء إلى دمشق، ومعاذ بن جبل إلى فلسطين، فقام هؤلاء بمهمة تعليم الناس القرآن وسنة النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>. وبعث عبد الرحمن بن غنم الأشعري إلى الشام أيضاً ليفقه الناس في أمور دينهم<sup>(٦)</sup>، وأرسل عمر بن الخطاب المعلمين إلى البصرة، ومنهم

(١) بدر، عبد الباسط، التاريخ لشامل للمدينة المنورة، المدينة المنورة، ١٩٩٣م، ج ١، ص ١٦٤، وميشار إليه: بدر، التاريخ الشامل.

(٢) الكتاني، التراتيب الإدارية، ج ١، ص ١٠٤، ١٠٥.

(٣) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٢٠٠؛ بدر، التاريخ الشامل، ج ١، ص ٢٧٤.

(٤) أبو يوسف، الخراج، ص ١١٨؛ ابن سعد، الطبقات، ج ٣، ص ٢٨١؛ ابن أبي شيبة، المصنف، ج ٨، ص ٥٧٨.

(٥) ابن سعد، الطبقات، ج ٢، ص ٣٥٧؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١، ص ٤٥٥؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٣، ص ١٦٠؛ الذهبي، سير أعلام، ج ٤، ص ٤٥.

(٦) ابن سعد، الطبقات، ج ٧، ص ٤٤١؛ البسوي، المعرفة والتاريخ، ج ٢، ص ٣٠٩؛ المزني، تهذيب الكمال، ج ١٧، ص ٣٣٩، ٣٤٠؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٤٥.

عمران بن الحصين<sup>(١)</sup> وعبد الله بن المغفل<sup>(٢)</sup>. وعندما تولى ابوموسى الأشعري ولاية البصرة في عهد عمر قال لأهل البصرة: "إن أمير المؤمنين عمر بعثني إليكم لأعلمكم كتاب ربكم وسنة نبيكم ..."<sup>(٣)</sup>

وقد بعث عمر مجموعة من المعلمين إلى الكوفة، نذكر منهم عبد الله بن مسعود، الذي أرسله عمر إلى الكوفة معلماً ووزيراً<sup>(٤)</sup>. وقال عمر لعبد الله بن مسعود عندما أرسله لتعليم أهل الكوفة: "إنني وجهتك معلماً ليس لك سوط ولا عصا فاقصر على كتاب الله"<sup>(٥)</sup>. وبالإضافة لعبد الله بن مسعود قام عمر بإرسال مجمع بن جارية الأنصاري<sup>(٦)</sup>، وقرظة بن كعب الأنصاري لتعليم الناس القرآن وتلقيه أهل الكوفة<sup>(٧)</sup>، وبعث حبان بن أبي حيلة لتلقيه أهل مصر وتعليمهم<sup>(٨)</sup>. ولم يقتصر إهتمام عمر بنشر التعليم على المدن الكبرى، بل عمل على تعليم الناس في البوادي، ولذلك أرسل رجلاً يقال له أبو سفيان لتعليم أهل البادية القرآن<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن سعد، الطبقات، ج٧، ص١٠؛ وعمران بن الحصين، صحابي جليل شهد مع الرسول (صلى الله عليه وسلم) عدة غزوات ثم انتقل إلى البصرة ومات بها؛ ابن سعد، الطبقات، ج٧، ص٩.

(٢) ابن سعد، الطبقات، ج٧، ص١٤؛ ابن حجر، الإصابة، ج٤، ص٢٠٦، ٢٠٧؛ وعبد الله بن المغفل كان ممن بايع تحت الشجرة يوم الحديبية ولم يزل بالمدينة ثم تحول إلى البصرة ومات بها؛ ابن سعد، الطبقات، ج٧، ص١٣.

(٣) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج٣٧، ص٣٥٨.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ج٦، ص٧؛ ابن زنجوية، الأموال، ج١، ص٢١٢؛ البسوي، المعرفة والتاريخ، ج٢، ص٥٣٣؛ الطبري، تاريخ الرسل، ج٤، ص١٣٩.

(٥) وكيع، أخبار القضاة، ج٢، ص١٨٨.

(٦) ابن حجر، الإصابة، ج٥، ص٥٧٧.

(٧) المصدر نفسه، ج٥، ص٣٢٨، ٣٢٩.

(٨) المصدر نفسه، ج٢، ص١٤٠.

(٩) الأصفهاني، الأغاني، ج١٧، ص١٧٣؛ ابن حجر، الإصابة، ج١، ص٢٩٨.

وقد تولت الدولة عملية الإنفاق على التعليم، بحيث فرض عمر بن الخطاب للمعلمين أرزاقاً من بيت المال<sup>(١)</sup>، ولكن لم ترد إشارات صريحة بمقدار رزق المعلم أو مرتبه من بيت المال، مما يدفعني إلى القول بأنه من الممكن أن يكون المعلمون قد عملوا مقابل عطائهم السذي يأخذونه من بيت المال.

ومما سبق نلاحظ أن حركة التعليم في عهد عمر بن الخطاب كثيراً ما ارتبطت بشخص الوالي، وأحياناً بموظفين آخرين يرسلهم الخليفة إلى الأمصار لتولي مهمة التعليم. أضف إلى ذلك أن التعليم كان مُنصباً على الاهتمام بتعليم الناس القرآن والسنة، وهذا يعني أن الفتوحات الإسلامية ونشر الدين قد سارا في خطين متوازيين. ولا بد أن الدولة قد أنفقت الكثير من الأموال على التعليم سواء في المدينة أو في الأمصار.

#### ب. نفقات الشعراء:

اهتم عمر بن الخطاب بالشعر باعتباره ديوان العرب وبه يُعطى السائل حاجته<sup>(٢)</sup>. وكان في عهد عمر مجموعة من فحول الشعراء وعلى رأس هؤلاء الشعراء الحطيئة، وهو الذي هجا الزبيرقان بن بدر بقوله:

دع المكارم لا ترحل لبغيتها      واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي<sup>(٣)</sup> (البيسط)

فأمر عمر بحبس الحطيئة ثم أطلق سراحه بعد أن اشترى منه أعراض المسلمين بثلاثة آلاف درهم على أن لا يعود للهجاء، فقال الحطيئة مخاطباً عمر:

وأخذت أطراف الكلام فلم تدع      شتماً يضر ولا مديحاً ينفع  
ومنعتني عرض البخيل فلم يخف      شتمي وأصبح أمنأ لا يفزع<sup>(٤)</sup> (الكامل)

(١) ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ١٠٥؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٨١.

(٢) قصاب، وليد، نقد الشعر عند عمر بن الخطاب، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، العدد ٢، دولة الإمارات العربية المتحدة، ١٩٩١م، ص ٣١، ٣٥.

(٣) الأصفهاني، الأغاني، ج ٢، ص ٤٥٣؛ أبو هلال العسكري، الأوائل، ص ١١٠؛ ابن الجوزي، مناقب عمر، ص ٧٩، ٧٨؛ ابن الأثير، اسد الغابة، ج ٢، ص ٣٢.

(٤) الطبري، تاريخ الرسل، ج ٤، ص ١٨٥؛ الأصفهاني، الأغاني، ج ٢، ص ٤٤٤، ٤٤٥.

ومن الذين أجازهم عمر بن الخطاب الشاعر هوذة بن الحارث المعروف بابن الحمامة، وهو رجل من سليم وفد إلى عمر فأعطاه مبلغا من المال<sup>(١)</sup>، وأجاز أيضا الشاعر ابا كبشه الذي سمعه عمر وهو ينشد:

أقسم بالله أبو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر

فاغفر له اللهم إن كان فجر

وعندما سمع عمر ذلك حمله على بعير وأعطاه<sup>(٢)</sup>.

وبعد معركة القادسية جمع سعد بن أبي وقاص الغنائم وأرسل الخمس إلى المدينة مع بشر بن ربيعة وكان فارسا وشاعرا، فقال له عمر: إنك لشاعر جزل وفارس بطل ولكن ما يؤمنني إنك لا تهجوني، ثم أمر عمر له بصلة فأرضاه<sup>(٣)</sup>

وهكذا نجد أن نفقات الشعراء في عهد عمر كانت قليلة ومؤقتة وغير ثابتة بحيث اقتصر على بعض الهبات والعطايا التي قدمها عمر لبعض الشعراء في المدينة. أما الولاية فلم ينفقوا على الشعراء من بيت المال وإنما أعطوهم من أموالهم الخاصة.

وهكذا يتضح لنا أن الدولة الإسلامية تحملت مسؤولية الإنفاق على جميع مرافق الدولة، فقامت بالإنفاق على المشاريع الزراعية كشق الأنهار، وأنفقت على المساجد من حيث البناء أو التوسيع ورزق الأئمة والمؤننين القائمين على خدمة هذه المساجد، أضف إلى ذلك أن الدولة الإسلامية اهتمت بالجانب التعليمي بحيث قامت بتعيين معلمين والإنفاق عليهم من بيت المال.

(١) ابن شبة، تاريخ المدينة، ج ٢، ص ٥٤.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٦؛ البلاذري، الشيخان، ص ١٧٤.

(٣) ابن أعمش، الفتوح، ج ١، ص ٢١٩، ٢٢٠.

## الخطمة

تبين للباحث من خلال هذه الدراسة عظم موارد الدولة المالية خلال فترة الدراسة، مما جعلها قادرة على تغطية جميع اوجه الانفاق في مركز الدولة الاسلامية او في الامصار المختلفة، وتبين ايضاً ان عهد الخليفة عمر بن الخطاب (١٣هـ-٢٣هـ/٦٣٤ - ٦٤٣م)، يُعد من ازهى عصور الدولة الاسلامية، ففيه احدث الكثير من التنظيمات الادارية والمالية. وفي عهده اتسعت رقعة الدولة الاسلامية وبنى المدن للجند في العراق والجزيرة ومصر، ودون الدواوين وارسى قواعد الدولة الاسلامية.

ففي مجال نفقات الخليفة تبين ان ابا بكر وعمر - رضي الله عنهما - كانا زاهدين متقشفين في نفقاتهما، فكان عطاؤهما بالكاد يسد رمقهما وحياناً كانا يستلفان من بيت المال ويعودان لسداده حينما يستلمان العطاء.

اما نفقات الدولة على تنظيم الادارة في المركز والولايات فقد يبين الباحث ان النفقات الادارية في عهد ابي بكر كانت بسيطة مقارنة بعهد عمر بن الخطاب. وتبين ان عمر بن الخطاب قد انتهج سياسة مالية حازمة مع ولاته وموظفيه بحيث فرض عليهم رقابة شديدة وخاصة فيما يتعلق بمقدار ثروتهم ومقدار نفقاتهم، فقام العديد من عماله اموالهم وادعها في بيت مال المسلمين. كما تبين للباحث ان عمر بن الخطاب قام بايجاد جهاز اداري منظم لادارة الدولة الاسلامية في المركز والولايات، مما تطلب نفقات مالية كبيرة لتغطية نفقات الموظفين. وقد بين الباحث ان تدوين الدواوين في عهد عمر كان من اهم التنظيمات الادارية التي اوجدها.

ومن خلال دراسة النفقات العسكرية تبين ان الدولة الاسلامية في هذه الفترة انفقت الكثير من الاموال على الجانب العسكري، وخاصة انه ومنذ خلافة عمر قامت الدولة بتخصيص راتب (عطاء) ثابت للجند بالاضافة لتحديد ارزاق للجند ولذرائعهم. وبين الباحث ان عمر بن الخطاب فرض العطاء بناءً على اسس واضحة اهمها المشاركة في الجهاد. كما تبين من خلال البحث ان الدولة الاسلامية اهتمت بالانفاق على تجهيز الجيوش المتوجهة لساحات الجهاد بكل ما تحتاجه من اسلحة وخيول. واهتمت الدولة ايضاً ببناء المدن والمعسكرات ليرتاح فيها الجند حيث بُنيت



البصرة والكوفة وحديثة الموصل والفسطاط واصبحت هذه المدن مركزاً لانطلاق الجيوش  
لاكمال مسيرة الفتوحات الاسلامية. وتبين ان الدولة الاسلامية اهتمت ببناء التحصينات العسكرية  
كالتلاع والحصون، وحماية المناطق الساحلية من خلال تحصينها وشحنها بالمقاتلة. وهذا كلف  
الدولة الكثير من النفقات.

وفي مجال الانفاق على مرافق الدولة المختلفة بين الباحث ان الدولة الاسلامية اخذت على  
عاتقها مسؤولية الانفاق على جميع المرافق كالتنقات الزراعية كاقطاع الاراضي حيث قامت  
الدولة باقطاع مساحات واسعة من الاراضي لغايات استصلاحها وزراعتها، كما انفقت الدولة  
الاسلامية على مشاريع الري وحفر الانهار. وتبين ان الدولة انفقت على المساجد ايضاً كالمسجد  
النبوي والمسجد الحرام بالاضافة لبنائها المساجد في الولايات. وهذه المساجد استلزمت نفقات  
لبنائها وتعيين مؤذنين وائمة لخدمتها. وتبين ايضاً ان الدولة الاسلامية انفقت على الجانب  
التعليمي بحيث قامت بارسال المعلمين إلى الامصار لتعليم الناس امور دينهم، وتعليم الصبيان  
في الكتائب. اصف إلى ذلك ان الدولة الاسلامية انفقت على بعض الشعراء على شكل هبات  
وعطايا من الخليفة لهؤلاء الشعراء.

وفي نهاية الحديث عن النفقات المالية في عهد ابي بكر وعمر لا بد من التأكيد على ان  
سياسة عمر في الانفاق اختلفت عن سياسة ابي بكر، بحيث ظهرت في عهد عمر مجالات جديدة  
انفقت عليها الدولة الكثير من الاموال، وخاصة في المجال الاداري والعسكري وهذا نتج عن  
اتساع الدولة الاسلامية، وكثرة الاموال القادمة لبيت المال.

## قائمة المصادر والمراجع

### • القرآن الكريم

#### أ- المصادر العربية المخطوطة:

- سبط ابن الجوزي، يوسف بن قزاوغلي، (ت ٦٥٤هـ/ ١٢٥٦م)، مرآة الزمان، م ٢، مخطوطة مصورة من نسخة احمد الثالث، استنبول، رقم (٢٩٠٧) لدى الشيخ عمر حسن القيام.
- ابن عساكر، علي بن الحسين، (ت ٥٧١هـ/ ١١٧٥م)، تاريخ دمشق، ١٩ جزءاً، مخطوطة نشرت بالتصوير الشمسي عن نسخة المكتبة الظاهرية، بدمشق، وكمل نقصها من النسخ الأخرى بالقاهرة ومراكش، واستنبول، دار البشير، عمان، د.ت.
- مؤلف مجهول (ق ٤هـ/ ق ١١م)، تاريخ الخلفاء، قام بنشر النسخة المصورة للمخطوطة الوحيدة وبكتابة المقدمة بطرس غرياز ووضع الفهارس ميخائيل بيوتروفسكي وبطرس غرياز، معهد الدراسات الشرقية، دار العلم موسكو، (١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م).

#### ب- المصادر العربية المطبوعة

- ابن الأثير، علي بن محمد، (ت ٦٣٠هـ/ ١٢٣٢م).
- الكامل في التاريخ، ١٠ اجزاء، دار صادر، دار بيروت، بيروت، (١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م).
- اسد الغابة في معرفة الصحابة، ٧ اجزاء، تحقيق وتعليق، محمد ابراهيم البناء، محمد احمد عاشور، محمد عبد الوهاب فايد، دار الشعب، القاهرة، (١٣٩٠هـ/ ١٩٧٣م).

- احمد بن حنبل، احمد بن محمد، (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م)، الزهد، جزآن، تحقيق محمد جلال شرف، دار الفكر الجامعي، القاهرة، ١٩٨٤م.
- ابن آدم، يحيى بن آدم القرشي، (ت ٢٠٣هـ/٨١٨م)، الخراج، صححه وشرحه ووضع فهرسه احمد محمد شاكر، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
- الأزدي، محمد بن عبد الله، (توفي حوالي القرن ٢هـ/٨م)، تاريخ فتوح الشام، تحقيق عبد المنعم عبد الله عامر، مؤسسة سجل العرب، القاهرة، ١٩٧٠.
- الأزرقى، محمد بن عبد الله، (ت ٢٤٤هـ/٨٥٨م)، اخبار مكة، جزآن، تحقيق رشدي ملحس، دار الثقافة، بيروت، ط٣، ١٩٧٩.
- الاصفهاني، علي بن الحسين، (ت ٣٥٦هـ/٩٦٦م)، الاغانى، ٢٥ جزءاً، تحقيق دار إحياء التراث، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (١٤١٥هـ/١٩٩٤م).
- ابن اعثم الكوفي، محمد بن احمد، (ت ٣١٤هـ/٩٢٦م)، الفتوح، ٨ اجزاء، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
- البخاري، محمد بن اسماعيل، (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م).
- صحيح البخاري، رقم كتبه ووضع فهرسه محمد تيم وهيثم تيم، دار الأرقم، بيروت، (١٤١٦هـ/١٩٩٥م).
- الادب المفرد، خرج احاديثه محمد عبد الباقي، ووضع فهرسه رمزي سعد الدين، دار الثائر الاسلامية، بيروت، ط٣، (١٤١٠هـ/١٩٨٩م).
- البرقي، محمد بن ابي بكر بن عبد الله بن موسى، (ت بحدود ٦٨٠هـ/٢٨١م)، الجوهرة في نسب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه العشرة، جزآن، نقشها وعلق عليها، محمد التونجي، دار الرفاعي، الرياض، (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

- البسوي، يعقوب بن سفيان، (ت ٢٧٧هـ/٨٩٠م)، المعرفة والتاريخ، ٣ أجزاء، تحقيق،  
إكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، (١٤٠١هـ/١٩٨١م).
- البطليوسي، عبد الله بن محمد، (ت ٥٢١هـ/١٢٧م)، الاقتضاب في شرح ادب الكتاب،  
٣ أجزاء، تحقيق مصطفى السقا، حامد عبد الحميد، الهيئة المصرية العامة، (١٩٨١-  
١٩٨٢م).
- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله، (٧٧٩هـ/١٣٧٧م)، رحلة ابن بطوطة، المسماة تحفة  
النظار في غرائب الأمصار، شرحه وكتبه هوامشه، طلال حرب، دار الكتب العلمية،  
بيروت، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).
- البكري، عبد الله بن عبد العزيز، (ت ٤٨٧هـ/١٠٩٤م).  
- المسالك والممالك، جزءان، حققه وقدم له، اندريان فان ليوفن، واندري فيري، الدار  
العربية للكتاب، تونس، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م).
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ٤ أجزاء، عارضه بمخطوطات  
القاهرة، وحققه وضبطه، مصطفى السقا، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٣م.
- البلاذري، أحمد بن يحيى، (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م).  
- الشيخان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وولدهما، انساب الأشراف، تحقيق،  
إحسان صدقي العمدة، مؤسسة الشراع العربي، الكويت، (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م).
- فتوح البلدان، تحقيق عبد الله الطباع وعمر الطباع، مؤسسة المعارف، بيروت،  
١٩٨٧م.
- الثعالبي، عبد الملك بن محمد، (ت ٤٢٩هـ/١٠٣٧م).  
- خاص الخاص، قدّم له حسن الأمين، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٦م.

- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، جزءان، تحقيق ابراهيم صالح، دار البشائر، دمشق، ١٩٩٤م.

• الجاحظ، عمرو بن بحر، (ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م)، العثمانية، تحقيق عبد السلام هلرون، دار الكتاب العربي، مصر، (١٣٧٤هـ/١٩٥٥م).

• الجعدي، عمر بن علي، (الف كتابه سنة ٥٨٦هـ/١١٩٠م)، طبقات فقهاء اليمن، تحقيق فؤاد سرير، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، (١٣٧٧هـ/١٩٥٧م).

• الجهشيارى، محمد بن عبدوس، (ت ٣٣١هـ/٩٤٢م)، الوزراء والكتاب، حققه ووضع فهارسه، مصطفى السقا، ابراهيم الابيارى، عبد الحفيظ شلبي، مطبعة مصطفى البسابي الحلبي، القاهرة، (١٣٥٧هـ/١٩٣٨م).

• ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (ت ٥٩٢هـ/١٢٠٠م).

- المنتظم في تاريخ الملوك والامم، ١٨ جزءاً، دراسة وتحقيق، محمد عبد القادر عطا، راجعه وصححه، نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م).

- مناقب امير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق زينب القاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٩٨٧م.

- المصباح المضيء في خلافة المستضيئ، جزءان، تحقيق ناجيسة ابراهيم، مطبعة الاوقاف، بغداد، (١٣٩٦هـ/١٩٧٦م).

• ابن حبان، محمد بن حبان، (ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م)، السيرة النبوية واخبار الخلفاء، صححه وعلق عليه السيد عزيز بك، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٩٨٧م.

- ابن حبيب، محمد بن حبيب، (ت ٢٤٥هـ/٨٥٩م)، المحبّر، اعتنت بتصحيح هذا الكتاب  
ايلزة ليختن شتير، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (د.ت).
- ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي، (ت ٨٥٢هـ/٤٤٨م).  
- الاصابة في تمييز الصحابة، ٨ اجزاء، دراسة وتحقيق وتعليق، عادل احمد عبد  
الموجود، علي محمد معوض، قدم له وقرضه، محمد عبد المنعم البري، عبد الفتاح  
ابو سنة، جمعة طاهر النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٥هـ/١٩٩٥م).
- تقريب التهذيب، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ١٩٨٦م.  
- تهذيب التهذيب، ١٢ جزءاً، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٤م.
- ابن ابي الحديد، عز الدين بن هبة الله، (ت ٦٥٦هـ/١٢٥٨م)، شرح نهج البلاغة، ٥  
اجزاء، حققه، حسن تميم، دار مكتبة الحياة، بيروت، (١٣٨٣هـ/١٩٦٣م).
- ابن حمدون، محمد بن الحسن، (ت ٥٦٢هـ/١١٩٦م)، التذكرة الحمدونية، ٩ اجزاء،  
تحقيق، احسان عباس، وبكر عباس، دار صادر، بيروت، (١٤١٧هـ/١٩٩٦م).
- الحميري، محمد بن عبد المنعم، (ت ٧٢٧هـ/١٣٢٦م)، الروض المعطار في خير  
الاقطار، حققه، احسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، (١٣٩٥هـ/١٩٧٥م).
- ابن خرداذبة، عبيد الله بن عبد الله، (ت ٢٧٢هـ/٨٨٥م)، المسالك والممالك، مطبعة  
بريل، مدينة ليدن، ١٨٨٩م.
- الخطيب البغدادي، محمد بن علي، (ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)، تاريخ بغداد او مدينة السلام،  
١٤ جزءاً، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت،  
(١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، (ت ٨٠٨هـ/٤٠٥م)، مقدمة ابن خلدون، دار الجيل، بيروت، (د.ت).
- خليفة بن خياط، (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م)، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق، اكرم ضياء العمري، دار القلم، دمشق، بيروت، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، (١٣٩٧هـ/١٩٧٧م).
- الخوارزمي، محمد بن احمد، (ت ٣٨٧هـ/٩٩٧م)، مفاتيح العلوم، دار المناهل، بيروت، (١٤١١هـ/١٩٩١م).
- ابو داود، سليمان بن الاشعث، (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م)، سنن ابي داود، ٣ اجزاء، صحح احاديثه محمد الالباني، واختصر اسانيده وفهرسه زهير الشاويش، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، (١٤١٠هـ/١٩٨٩م).
- الداودي، احمد بن نصر، (ت ٤٠٢هـ/١٠١١م)، الاموال، تحقيق رضا محمد شحادة، مركز احياء التراث المغربي، الرباط، (١٤٠٩هـ/١٩٨٨م).
- ابن دريد، محمد بن الحسن، (ت ٣٢١هـ/٩٣٣م)، الاشتقاق، جز ١، تحقيق، عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، مصر، (١٣٧٨هـ/١٩٥٨م).
- ابن ابي الدنيا، عبد الله بن محمد، (ت ٢٨١هـ/٨٩٤م)، اصلاح المال، تحقيق، محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، (١٤١٤هـ/١٩٩٣م).
- الدينوري، ابو حنيفة احمد بن داود، (ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م)، الاخبار الطوال، تحقيق، عبد المنعم عامر، مراجعة، جمال الدين الشيال، وزارة الثقافة والارشاد القومي، القاهرة، (١٣٨٠هـ/١٩٦٠م).
- الذهبي، محمد بن احمد، (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م).

- سير اعلام النبلاء، ٢٥ جزءاً، اشرف على تحقيق الكتاب وخرج احاديثه، شعيب  
الارنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١١، (١٤١٧هـ/١٩٩٦م).
- الخلفاء الراشدون، عني بتحقيق النص وتحرير الحواشي، حسام الدين القدسي، دار  
الجيل، بيروت، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م).
- دول الاسلام، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدر اباد، (١٣٣٧هـ/١٩١٨م).
- ابن رسته، احمد بن عمر، (ت ٢٩٠هـ/٩٠٢م)، الاعلاق النفسية، مطبع بريسل، ليدن،  
١٨٩١م.
- الرشيد بن الزبير، (ت حوالي ق ٥هـ/١١م)، الذخائر والتحف، تحقيق محمد حميد الله،  
وراجعه صلاح الدين المنجد، دائرة المطبوعات والنشر، الكويت، (١٣٧٩هـ/١٩٥٩م).
- الزبير بن بكار، (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م).
- الاخبار الموقيات، تحقيق سامي مكي العاني، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٩٩٦م.
- جمهرة نسب قريش واخبارها، تحقيق محمود محمد شاكر، دار العروبة، القاهرة،  
(١٣٨١هـ/١٩٦١م).
- الزبيري، المصعب بن عبد الله، (ت ٢٣٦هـ/٨٥٠م)، نسب قريش، عني بنشره والتعليق  
عليه: أ. ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٥٣م.
- ابن زنجوية، حميد بن مخلد، (ت ٢٥١هـ/٨٦٥م)، الاموال، ٣ اجزاء، تحقيق شاكر ذيب  
فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، الرياض،  
(١٤٠٤هـ/١٩٨٣م).



- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، (ت ٩٠٢هـ/٤٩٦م)، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ٣ اجزاء، عني بطبعه ونشره اسعد الحسيني، دار نشر الثقافية، القاهرة، (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).
- السدوسي، مؤرج بن عمر، (ت ١٩٥هـ/٨١٠م)، حذف من نسب قریش، نشره صلاح الدين المنجد، مكتبة دار العروبة، القاهرة، (١٣٨٠هـ/١٩٦٠م).
- ابن سعد، محمد بن سعد، (ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م)، الطبقات الكبرى، ٩ اجزاء، دار صادر، بيروت، د.ت.
- ابن سعيد الاندلسي، علي بن موسى بن سعيد، (ت ٦٨٥هـ/١٢٨٦م)، (اكمل تاليفه)، المغرب في حلى المغرب، قدم له، زكي محمد حسن، وعني بنشره وتحقيقه والتعليق عليه، زكي محمد حسن، شوقي ضيف، سيده كاشف، ج ١، من القسم الخاص بمصر، مطبعة جامعة فؤاد الاول، (١٣٧٣هـ/١٩٥٣م).
- السمهودي، علي بن احمد، (٩١١هـ/١٥٠٥م)، وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى، ٤ اجزاء، حققه وفصله وعلق حواشيه، محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، (١٣٧٤هـ/١٩٥٥م).
- السيوطي، عبد الرحمن بن كمال، (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)، تاريخ الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- الشافعي، محمد بن ادريس، (ت ٢٠٤هـ/٨١٩م)، الأم، ٨ اجزاء، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٩٨٣م.
- ابن شبة، عمر بن شبة، (ت ٢٦٢هـ/٨٧٥م)، تاريخ المدينة المنورة، جزءان، علق عليه وخرّج احاديثه علي دنلد، ياسين بيان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦م.

- ابن أبي شيبه، عبد الله بن محمد، (ت ٢٣٥هـ/٨٤٩م)، المصنف في الاحاديث والآثار، ٨ مجلدات، تحقيق وتعليق، سعيد محمد اللحام، دار الفكر، بيروت، (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م).
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، (ت ٢١١هـ/٨٢٦م)، المصنف، ١١ جزءاً، عني بتحقيق نصوصه وتخرّيج احاديثه حبيب الرحمن الاعظمي، دار القلم، لبنان، ١٩٧٢م.
- الصولي، محمد بن يحيى، (ت ٣٣٥هـ/٩٤٦م)، ادب الكاتب، تحقيق محمد الاثري، دن، بغداد، (١٣٤١هـ/١٩٢٢م).
- الطبراني، سليمان بن احمد، (ت ٣٦٠هـ/٩٧٠م)، المعجم الكبير، ١٢ جزءاً، حققه وخرج احاديثه، حمدي عبد المجيد السلفي، الدار العربية، العراق، (١٣٩٩هـ/١٩٧٨م).
- الطبري، محمد بن جرير، (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م)، تاريخ الرسل والملوك، عشرة اجزاء، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط٦، (١٣٨٧هـ/١٩٦٧م).
- الطرطوشي، محمد بن الوليد، (ت ٥٢٠هـ/١١٢٦م)، سراج الملوك، دار صادر، بيروت، (١٤١٦هـ/١٩٩٥م).
- ابن الطقطقا، محمد بن علي بن طباطبا، (ت ٧٠١هـ/١٣٠١م)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية، دار صادر، بيروت، ١٩٦٦م.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، (ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، ٤ اجزاء، تحقيق علي معوض، جمعة النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٦هـ/١٩٩٥م).
- ابن عبد الحكم، عبد الرحمن بن عبد الله، (ت ٢٥٧هـ/٨٧٠م)، فتوح مصر والمغرب، تحقيق، عبد المنعم عامر، لجنة البيان العربي، القاهرة، ١٩٦١م.

- عبد الملك بن حبيب، (ت ٢٣٨هـ/٨٥٢م)، كتاب التاريخ، دراسة وتحقيق، خورخي اغوادي، المجلس الاعلى للابحاث العلمية، معهد التعاون مع العالم العربي، مدريد، ١٩٩١م.
- ابو عبيد، القاسم بن سلام، (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م)، الاموال، تحقيق وتعليق، محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).
- ابن العديم، عمر بن احمد، (ت ٦٦٠هـ/١٢٦١م)، زبدة الحلب من تاريخ حلب، تحقيق سامي الدهان، المعهد الفرنسي بدمشق للدراسات العربية، (د.ت).
- ابن عساكر، علي بن الحسن، (ت ٥٧١هـ/١١٧٥م)، تاريخ دمشق.
- تراجم عبادة بن اوفى - عبد الله بن ثوب، تحقيق، شكري فيصل، روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، مجمع اللغة العربية، دمشق، (١٤٠٢هـ/١٩٨٢م).
- م ٣٢، تحقيق محب الدين عمر، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م.
- م ٣٧، تحقيق، سكينه الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- بعض المجلد ٥٢ والمجلد ٥٣، (ترجمة عمر بن الخطاب)، تحقيق سكينه الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٤م.
- العسكري، الحسن بن عبد الله، (ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م)، الاوائل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م.
- الفاسي، محمد بن احمد، (ت ٨٣٢هـ/١٤٢٨م)، شفاء الغرام ياخيار البلد الحرام، جزاء، تحقيق عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٥م.

- الفاكهي، محمد بن اسحاق، (ق ٣٢هـ/ق ٩م)، اخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، ٦ اجزاء، دراسة وتحقيق، عبد الملك بن عبد الله بن دهب، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).
- القراء الحنبلي، محمد بن حسين، (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)، الاحكام السلطانية، صححه وعلق عليه، محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).
- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، (ت ٢٧٦هـ/٨٨٩م).  
- عيون الاخبار، ٤ اجزاء، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب، القاهرة، ١٩٦٣م.  
- الامامة والسياسة، جزآن، تحقيق طه الزيني، مؤسسة الحلبي للنشر، القاهرة، ١٩٦٧م.  
- المعارف، تحقيق ثروت عكاشة، مطبعة دار الكتب، ١٩٦٠م.
- قدامة بن جعفر، (وقيل ٣٣٧هـ/٩٤٠م)، الخراج وصناعة الكتابة، شرح وتعليق، محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، العراق، (١٤٠١هـ/١٩٨١م).
- ابن قدامة، عبد الله بن احمد، (ت ٦٢٠هـ/١٢٢٣م)، المغني، ١٥ جزأ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ٢٤، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م).
- ابن قدامة المقدسي، الرقة والبكاء، تحقيق، محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، (١٤١٥هـ/١٩٩٤م).
- القلقشندي، احمد بن علي، (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م)، صبح الاعشى في صناعة الانشاء، ٤ اجزاء، شرحه وعلق عليه وقابل نصوصه، محمد حسين شمس الدين، دار الفكر، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).

- ابن الكازروني، علي بن محمد، (ت ٦٩٧هـ/١٢٩٧م)، مختصر التاريخ من اول الزمن إلى منتهى دولة بني العباس، تحقيق مصطفى جواد، ووضع فهرسه مسالم الالوسي، المؤسسة العامة للطباعة، بغداد، (١٣٩٠هـ/١٩٧٠م).
- ابن كثير، اسماعيل بن كثير، (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م)، البداية والنهاية، ١٤ جزء، تحقيق علي شيري، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٨م.
- الكندي، محمد بن يوسف، (ت ٣٥٠هـ/٩٦١م)، الولاة وكتاب القضاة، مهنبا مصححا بقلم، رفن كمت، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م).
- ابن ماكولا، علي بن هبة الله، (ت ٤٧٥هـ/١٠٨٢م)، الاكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الاسماء والكنى والانساب، ٧ اجزاء، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١١هـ/١٩٩٠م).
- مالك بن انس، (ت ١٧٩هـ/٧٩٥م)، الموطأ، صححه ورقمه وخرج احاديثه وعلق عليه، محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الثقافية، بيروت، ط ٢، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م).
- الماوردي، علي بن محمد، (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، الاحكام السلطانية والولايات الدينية، بهامشه اقباس الانام في تخريج احاديث الاحكام، تاليف، خالد رشيد الجميلي، المكتبة العالمية، بغداد، (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م).
- المبرد، محمد بن يزيد، (ت ٢٨٥هـ/٨٩٨م).
- الكامل، ٤ اجزاء، عارضه باصوله وعلق عليه، محمد ابو الفضل ابراهيم، السيد شحاته، دار نهضة مصر، مصر، د.ت.
- التعازي والمرائي، حققه وقدم له، محمد الديباجي، مطبعة زيد بن ثابت، دمشق، (١٣٩٦هـ/١٩٧٦م).

- المحب الطبري، احمد بن عبد الله، (ت ٦٩٤هـ/١٢٩٤م)، الرياض النضرة في مناقب العشرة، ٤ اجزاء، حققه وعلق عليه، محمد مصطفى ابو العلا، مكتبة الجندي، مصر (١٣٩٠هـ/١٩٧٠م).
- المزي، جمال الدين ابي الحجاج يوسف، (ت ٧٤٢هـ/١٣٦٨م)، تهذيب الكمال في اسماء الرجال، ٣٥ جزءا، حققه وضبط نصه وعلق عليه بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، (١٤٠٨هـ/١٩٨٧م).
- المسعودي، علي بن الحسين، (ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م).
  - مروج الذهب ومعادن الجوهر، ٤ اجزاء، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٨٨م.
  - التنبيه والاشراف، دار الهلال، بيروت، ١٩٨١م.
- مسكويه، احمد بن محمد الرازي، (ت ٤٢١هـ/١٠٣٠م)، تجارب الامم، ج ١، حققه وقدم له، ابو القاسم امامي، دار سروش، طهران، (١٤٠٧هـ/١٩٨٢م).
- المقرئزي، احمد بن علي، (ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م).
  - المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ٣ اجزاء، مطبعة بولاق، (١٢٧٠هـ/١٨٥٣م).
  - النقود الاسلامية، المسمى بشذور العقود في ذكر النقود، تحقيق واضافات، محمد السيد علي بحر العلوم، المكتبة الحيدرية، النجف، ط ٥، (١٣٨٧هـ/١٩٦٧م).

- ابن منظور، محمد بن مكرم، (ت ٧١١هـ/١٣١١م).
- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، ٢٩ جزءاً، دار الفكر، دمشق، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).
- لسان العرب، ١٥ جزءاً، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- ابن هشام، عبد الملك بن هشام، (ت ٢١٨هـ/٨٢٣م)، السيرة النبوية، ٤ اجزاء، حققها وضبطها وشرحها ووضع فهرسها، مصطفى السقا، ابراهيم الاياري، عبد الحفيظ شلبي، دار التراث العربي، بيروت، (١٤١٥هـ/١٩٩٥م).
- الهمداني، ابن الفقيه احمد بن محمد، (ت ٥٠٩هـ/١١١٥م)، البلدان، تحقيق، يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م).
- ابن الوردي، عمر بن مظفر، (ت ٧٤٩هـ/١٣٤٨م)، تاريخ ابن الوردي، جزاءن، المطبعة الحيدرية، النجف، ط٢، ١٩٦٩م.
- وكيع، محمد بن خلف، (ت ٣٠٦هـ/٩١٨م)، اخبار القضاة، ٣ اجزاء، عالم الكتب، بيروت، د.ت.
- ياقوت الحموي، ياقوت بن عبد الله، (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم البلدان، ٧ اجزاء، تحقيق فريد الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- اليزيدي، محمد بن العباس، (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م)، المراثي، تحقيق محمد طريف، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩١م.
- اليعقوبي، احمد بن ابي يعقوب، (ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م).
- تاريخ اليعقوبي، جزاءن، دار صادر، بيروت، ١٩٦٠م.

- مشاكلة الناس لزمانهم، تحقيق وليم ملورد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط٢،

١٩٨٠م.

- البلدان، مطبع بريل، ليدن، ١٩٦٧م.

• ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم، (ت ١٨٢هـ/٧٩٨م)، الخراج، دار المعرفة، بيروت،

(د.ت.)

© Arabic Digital Library-Yarmouk University



## المراجع:

- ابراهيم، قطب، السياسة المالية لعمر بن الخطاب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٨٤م.
- بدر، عبد الباسط، التاريخ الشامل للمدينة المنورة، (د.ن)، المدينة المنورة، ١٩٩٣م.
- البطاينة، محمد ضيف الله .  
- في تاريخ الحضارة العربية الاسلامية، جزءان، دار الفرقان، عمان.
- دراسات وبحوث في جوانب من التاريخ الإسلامي، مكتبة العنار، الزرقاء، ١٩٨٦.
- جعيط، هشام، الكوفة، نشأة المدينة العربية الاسلامية، دار الطليعة، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م.
- الحاج، حسين، النظم الاسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، ١٩٨٧م.
- الحديثي، نزار، الامة والدولة في سياسة النبي صلى الله عليه وسلم والراشدين، دار الحرية، بغداد، ١٩٨٧م.
- حسن، حسن ابراهيم، تاريخ عمرو بن العاص، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٢٦م.
- حسين، عبد الرزاق، نشأة مدن العراق وتطورها، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد، ١٩٧٣م.
- الدبوي، ابراهيم فاضل، المعادن والركاز/ دار عمار، عمان، ١٩٩٦م.
- الدجيلي، خولة، بيت المال ونشأته وتطوره من القرن الاول إلى القرن الرابع الهجري، مطبعة وزارة الاوقاف، بغداد، ١٩٧٦م.
- الدوري، عبد العزيز.  
- النظم الاسلامية، بيت الحكمة، جامعة بغداد، ١٩٨٨م.

- مقدمة في تاريخ صدر الاسلام، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٦١م.
- الديوة جي، سعيد، تاريخ الموصل، المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٨٢م.
- رضا، محمد، الفاروق عمر بن الخطاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٠.
- الرئيس، محمد ضياء الدين، الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية، دار نصار، مصر، ط٤، ١٩٧٧م.
- الزجيلي، محمد، مرجع العلوم الاسلامية، دار المعرفة، دمشق، ١٩٩١م.
- الزعبي، محمد سعود، القضاة والقضاء في الدولة العربية الاسلامية منذ قيامها حتى نهاية العصر الاموي، دار حسان، دمشق، ١٩٩٢م.
- صكبان، جاسم، دراسات في التاريخ العربي من خلافة ابي بكر حتى سقوط الدولة الاموية، المكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٥م.
- العلي، صالح، خطط البصرة ومنطقتها، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٩٨٦م.
- العلي، دراسات في الادارة في العهود الاسلامية الاولى، المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٠م.
- عمارة، محمد، مسلمون، دار الشروق، القاهرة، ط٣، ١٩٨٨م.
- العمري، اكرم ضياء، عصر الخلافة الراشدة، محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق مناهج المحدثين، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٩٩٦م.
- ابو فارس، محمد عبد القادر، القضاء في الاسلام، مكتبة الاقصى، عمان، ١٩٧٨م.
- كاتبي، غيداء خزنة، الخراج منذ الفتح الاسلامي حتى اواسط القرن ٣هـ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٤م.

- الكتاني، محمد عبد الحي، نظام الحكومة النبوية، المسمى بالتراتب الادارية جزءان، تحقيق عبد الله الخالدي، دار الارقم، بيروت، ط٢، ١٩٨٧م.

- مجدلاوي، فاروق، الادارة الاسلامية في عهد عمر بن الخطاب، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩١م.

- الناطور، شحادة ... وآخرون، الخلافة الاسلامية حتى القرن ٤هـ، دار الثقافة، دار الامل، عمان، ١٩٩٠م.

- النقشبندي، ناصر، الدرهم الاسلامي، المجمع العلمي، العراقي، بغداد، ١٩٦٩م.

### المراجع الاجنبية المعربة:

- اداموف، الكسندر، ولاية البصرة في ماضيها وحاضرها، جزءان، ترجمة هاشم التكريتي، مركز دراسات الخليج العربي، جامعة البصرة.

- ارسن موسى رشيد، الشرطة في العصر الاموي، ترجمة احمد مبارك البغدادي، مكتبة السندس، الكويت، ١٩٩٠م.

- هنتس، فالتر، المكايل والاوزان الاسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمه عن الالمانية كامل العسلي، منشورات الجامعة الاردنية، عمان، ١٩٧٠م.

### الرسائل الجامعية:

- اسعد، هاني حسين، العطاء في صدر الاسلام، رسالة ماجستير، الجامعة الاردنية، ١٩٨٥.

- السعدي، عبد الله جمعان، سياسة المال في الاسلام في عهد عمر بن الخطاب ومقارنتها بالانظمة الحديثة، رسالة ماجستير، جامعة الازهر الشريف، مكتبة المدارس، قطر، ١٩٨٣م.

## المقالات:

- البطاينة، محمد ضيف الله، "النظام المالي في عهد الخلفاء الراشدين"، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، العددان ١٩، ٢٠، ١٩٨٥م.
- حسين، فالح، العشور، "ضرائب التجارة في صدر الاسلام"، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، العددان، ٢٩، ٣٠، ١٩٨٨م.
- خريسات، محمد، "القطائع في صدر الاسلام"، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، العددان ٢٥، ٢٦، ١٩٨٧م.
- درادكه، صالح، "الحرس والشرطة في صدر الاسلام"، مجلة دراسات، الجامعة الاردنية، المجلد ١٤، العدد ٤، ١٩٨٧م.
- العبيدي، عبد الجبار، "ادارة الامصار الاسلامية ودور التقنيين فيها"، مجلة المؤرخ العربي، بغداد، العدد ١٧، ١٩٨١م.
- قحف، منذر، "الايرادات العامة للدولة الاسلامية في صدر الاسلام وتطبيقاتها المعاصرة"، ندوة مالية الدولة الاسلامية في صدر الاسلام، جامعة اليرموك، ١٩٨٧م.
- قصاب، وليد، "نقد الشعر عند عمر بن الخطاب"، مجلة كلية الدراسات الاسلامية والعربية، دولة الامارات العربية المتحدة، العدد ٢، ١٩٩١م.
- المعاينة، زريف، "دواوين العطاء في الامصار في صدر الاسلام"، مجلة المؤرخ العربي، بغداد، العدد ٤٧، السنة ١٩، ١٩٩٣م.
- يونس، عبد الله مختار، "اثر التنظيم الاسلامي للملكية في الموارد المالية للدولة الاسلامية"، ندوة مالية الدولة الاسلامية في صدر الاسلام، جامعة اليرموك، ١٩٨٧م.

## ملخص الدراسة

النققات المالية في عهد ابي بكر الصديق  
وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما  
(١١ - ٥٢٣/٦٣٢ - ٦٤٣ م)

### إعداد:

فراس محمد فارس مشعور  
ماجستير تاريخ إسلامي - ١٩٩٨ م

### أشرف:

الدكتور عبد الله العمري  
قسم التاريخ / جامعة اليرموك

جاءت هذه الدراسة لتوضيح سياسة ابي بكر وعمر في الانفاق، ولإعطاء صورة  
لاوجه الانفاق المختلفة في هذه الفترة المهمة من التاريخ الإسلامي. وقد قام الباحث بتقسيم  
دراسته إلى أربعة فصول ومقدمة وتمهيد وخاتمة.  
فتناول الباحث في الفصل الأول نققات الخليفة كطعامه وشرابه ولباسه وهباته وعطاياه  
ونققات حبه وعمرته ونققات مجلسه.  
وتعرض الباحث في الفصل الثاني للنققات الإدارية في مركز الدولة الإسلامية وولاياتها،  
مبينا السياسة المالية الحازمة التي انتهجها عمر بن الخطاب مع ولاته وموظفيه، كما بين الباحث  
نققات الولاية وموظفي الدواوين وعمال الجباية بالإضافة لوجه الانفاق الأخرى في المركز  
والولايات.

وتحدث الباحث في الفصل الثالث عن النفقات العسكرية واهم اوجه الانفاق في هذا المجال تتمثل بالعتاء الذي فرضه عمر للجند وذراريهم واهتمام الدولة باسر الشهداء والانفاق عليهم من بيت المال. ثم تعرض الباحث لنفقات تجهيز الجيوش من الاسلحة والخيول، ونفقات بناء المدن في المناطق المفتوحة في العراق ومصر والجزيرة بالاضافة لنفقات تحصيل السواحل وبناء القلاع والحصون.

اما الفصل الرابع فقد خصصه الباحث للحديث عن النفقات على المرافق المختلفة كالنفقات الزراعية من شق الانهار او اقطاع الاراضي، وتعرض الباحث ايضا لنفقات المساجد والنفقات التعليمية والنفقات على الشعراء.

وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى ان ابا بكر وعمر قد اتبعوا سياسة مالية حكيمة في تصريف اموال الدولة، وعدم انفاق الاموال الا في اوجهها الشرعية وفيما يخدم مصلحة الدولة والرعية.

ففي مجال نفقات الخليفة كانت نفقات الخليفة ابو بكر ومن بعده عمر تتميز بالزهد والتشف في جميع نفقاتهم، بحيث بلغ بهما الحرص على اموال المسلمين يانها امرا برد ما اخذاه من بيت المال عندما حضرتهما الوفاة.

وقد بين الباحث ان الادارة في عهد ابي بكر كانت بسيطة مقارنة بالتطور الاداري الكبير الذي حدث في خلافة عمر بن الخطاب الذي اوجد جهازا اداريا منظما لادارة الدولة وتنظيم العمل فيها، وانتهج مع ولاته وموظفيه سياسة مالية حازمة وقاسم مجموعة كبيرة من عماله اموالهم وادعها في بيت المال.

اما في مجال النفقات العسكرية فقد بين الباحث مدى اهتمام الدولة الاسلامية بالجند وذراريهم بحيث تم فرض العطاء والارزاق لهم.

واولت الدولة الاسلامية في هذه الفترة اهتماماً واضحاً بتجهيز الجيوش المقاتلة بكل ما تحتاج إليه من اسلحة وخيول ... الخ، بالإضافة لاهتمامها ببناء المدن للجند لغايات الاستقرار فيها واتخاذها مركزاً لمواصلة حركة الفتوح. واهتمت الدولة ايضاً ببناء التحصينات العسكرية كالقلاع والحصون وعملت على تأمين المناطق الساحلية من خلال شحن السواحل بالجنود. وبين الباحث ان الدولة اهتمت بالاتفاق على المشاريع الزراعية كحفن الانهار واقطاع الاراضي للناس. وابدت الدولة اهتماماً كبيراً ببناء المساجد وتوسيعها وتعيين المؤذنين والائمة لخدمتها.

اما عن النفقات التعليمية فقد انفقت الدولة الاسلامية على المعلمين وانشأت الكتاتيب لتعليم الصبيان، وبين الباحث بعض اوجه الاتفاق على الشعراء.

ولابد من التأكيد على ان النفقات المالية في خلافة عمر بن الخطاب كانت اكبر بكثير منها في عهد خلافة ابي بكر الصديق، وذلك لاتساع الدولة الاسلامية في عهده وضمها مناطق جديدة مما استدعى عدد اكبر من الولاة والموظفين لادارتها وتنظيمها، كما ان واردات الدولة المالية في عهد عمر كانت اكبر مما جعل الدولة قادرة على تغطية جميع اوجه الانفاق في المركز والولايات.

## **Study Abstract**

# **Financial Expenditures in the Reign of Abi-Bakr Al-Siddiq and Omar Ibn Al-Khattab**

*Prepared by*

**Firas Mohammad Faris Mashour**  
**MA of Islamic History – ١٩٩٨**

*Supervised by:*

**Dr. Abdullah Al-Omari**  
**Dept. of History / Yarmouk University**

This study was an attempt to explain the policy of Abi Bakr and Omar of expenditure, and to give a precise view of the various ways of expenditure in this important period of the Islamic History. The researcher divided his study into four chapters, an introduction and a conclusion.

In the first chapter, the researcher dealt with the expenditures of Caliph such as food, drinking, cloths, gifts and giving, the cost of his pilgrimage and Umrah (visit of Holy Land), and the expenditures of his council.

The researcher in the second chapter of his research examined the administrative expenditures of the center of the Islamic State and its provinces. He showed the precise financial policy adopted by Caliph Omar Ibn Al-Khattab and his walis and officials. In addition to that the researcher showed the expenditures of the walis, the officials, and the tax collectors as well as the other aspects of expenditures in the center and the provinces.

In the third chapter, the researcher talked about the military expenditures. The most important aspect of expenditures in this field had been the salary which Omar had allocated for the warriors and their



families, the staff attention and care for the families of martyrs and the allocations given to them by the Bait Al-Mal (treasury). The researcher also talked about the expenditures of equipping the armies and supplying them with weapons and horses, the expenditures of building cities in the conquered regions such as Iraq, Egypt, and Arabia, and finally the expenditures of fortifying coasts and building costs and forts.

The fourth chapter was devoted to the study of the expenditures on the various aspects such as the agricultural expenditures for opening rivers and cultivating land. In addition to that the researcher dealt with the expenditures of mosques, teaching expenditures and expenditures on poets.

Through this study, the researcher found that Abu Bakr and Omar had adopted a wise financial policy in allocating the money of the state and never expending money except in its justifiable ways to the benefit of the state and subjects.

In the aspect of the Caliph expenditures the expenditures of Caliphs Abu Bakr and then Omar were very austere in all their aspects. The evidence for this is that they ordered that the money they had taken from the treasury should be returned this happened when they were dying.

The researcher showed that administration in the reign of Abu Bakr was simple in comparison with the great administrative development, which took place in the reign of Omar Ibn Al-Khattab. The latter found an organized administrative system to direct the state and organize work in it. He adopted with his walis and officials the strict financial policy and he even shared with a great group of his governors their money and put it in Bayt Al-Mal.

In the field of military expenditures, the researcher showed the great care Islamic State gave to the warriors and their families so money and supplies were presented to them.

The Islamic State, in this period showed great care for equipping the armies with weapons, horses, ....., etc. In addition to building cities for warriors to settle down in and to take them as centers to continue victories.

The state also showed interest in constructing military fortifications such as castles and forts and made efforts to provide coastal areas with the warriors to protect them.

The researcher showed that the state spent on agricultural project such as opening rivers and cultivating lands. It also built mosques and expanded them. In addition to that it employed men to serve them.

For education, Islamic State spent on teachers and tutors to teach boy. The researcher showed the ways of spending money on poets.

It should be stressed that financial expenditures in the reign of Omar Ibn Al-Khattab were greater than those of Abu Bahr Al-Siddiq's reign, because the Islamic State in his became wider. It began to include new regions. Therefore, there was a need for greater numbers of walis and officials to manage and organize them. In addition to that, the financial revenues in the reign of Omar were greater. This is why the Islamic state was able to cover the various aspects of expenditures in the center and provinces.